

سورة ص

مكية في قول الجميع^(١)، وهي ست وثمانون آية. وقيل: ثمان وثمانون آية^(٢)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى: ﴿صَّ وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ ۝ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزِّهِمْ وَشِقَاقِي ۝ كَرَّ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ فَنَادَوا وَلا تَحِثُّوا عَلَيْهِمْ ۝﴾

قوله تعالى: ﴿صَّ﴾ قراءة العامة «ص» بجزم الدال على الوقف؛ لأنه حرف من حروف الهجاء مثل: «الم» و«المر». وقرأ أبي بن كعب والحسن وابن أبي إسحاق ونصر بن عاصم: «صاد» بكسر الدال بغير تنوين^(٣). ولقراءته مذهبان: أحدهما: أنه من صادى يُصادى إذا عارض، ومنه «فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى» [عبس: ٦] أي: تعرّض. والمصاداة المعارضة، ومنه الصدى: وهو ما يُعارض الصوت في الأماكن الخالية. فالمعنى: صاد القرآن بعملك؛ أي: عارضه بعملك وقابله به، فاعمل بأوامره، وانه عن نواهيهِ.

النحاس^(٤): وهذا المذهب يُروى عن الحسن أنه فسّر به قراءته روايةً صحيحةً عنه^(٥)، أن المعنى: أثله وتعرّض لقراءته. والمذهب الآخر أن تكون الدال مكسورةً لالتقاء الساكنين. وقرأ عيسى بن عمر «صاد» بفتح الدال^(٦) مثله: «قاف» و«نون» بفتح

(١) تفسير البغوي ٤/٤٧، وزاد المسير ٧/٩٦.

(٢) ذكرهما السيوطي في الإقتان ١/٢١٤.

(٣) القراءات الشاذة ص ١٢٩، والمحاسب ٢/٢٣٠.

(٤) في إعراب القرآن ٣/٤٤٩.

(٥) في النسخ: وعنه، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس، وقول الحسن أخرجه الطبري ٢٠/٥.

(٦) القراءات الشاذة ص ١٢٩، والمحاسب ٢/٢٣٠.

آخرها. وله في ذلك ثلاثة مذاهب: أحدهن أن يكون بمعنى: أثل صَادٌ^(١). والثاني: أن يكون فُتِحَ لالتقاء الساكنين، واختار الفتح للإتباع، ولأنه أخف الحركات. والثالث: أن يكون منصوباً على القَسَمِ بغير حرف؛ كقولك: الله لأفعلن، وقيل: نُصب على الإغراء.

وقيل: معناه: صَادَ محمدٌ قلوب الخلق واستمالها حتى آمنوا به^(٢).

وقرأ ابن أبي إسحاق أيضاً: «صَادٍ» بكسر الدال والتنوين على أن يكون مخفوضاً على حذف حرف القسم، وهذا بعيد، وإن كان سيبويه قد أجاز مثله. ويجوز أن يكون مشبهاً بما لا يتمكن من الأصوات وغيرها^(٣).

وقرأ هارون الأعمش ومحمد بن السَّمِيفَع: «صَادٌ» و«قَافٌ»^(٤) [ق: ١] و«نُونٌ»^(٥) [القلم: ١] بضم آخرهن؛ لأنه المعروف بالبناء في غالب الحال، نحو: منذُ وقط وقيلُ وبعدُ.

و«صَ» إذا جعلته اسماً للسورة لم ينصرف؛ كما أنك إذا سميت مؤنثاً بمذكر لا ينصرف وإن قلتُ حروفه^(٦).

وقال ابن عباس وجابر بن عبد الله وقد سُئلا عن «صَ» فقالا: لا ندرى ما هي^(٧). وقال عكرمة: سأل نافع بن الأزرق ابنَ عباس عن «صَ» فقال: «صَ» كان بحراً بمكة، وكان عليه عرشُ الرحمن إذ لا ليل ولا نهار.

وقال سعيد بن جبير: «صَ» بحر يُحيي الله به الموتى بين التَّفَخْتين^(٨).

(١) قوله: صَاد، ليس في (م).

(٢) زاد المسير ٩٧/٧.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٤٥١/٣.

(٤) القراءات الشاذة ص ١٢٩ و ١٤٤ ونسبها للحسن.

(٥) زاد المسير ٣٢٦/٨، وستأتي في موضعها.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٤٥٠/٣.

(٧) أخرجه عبد بن حُميد كما في الدر المثور ٢٩٦/٥.

(٨) أورد هذا الخبر والذي قبله الألويسي في روح المعاني ١٦١/٢٣، ثم قال: الله أعلم بصحة هذين =

وقال الضحاك: معناه: صدق الله^(١). وعنه: أن «ص» قسم أقسم الله به، وهو من أسمائه تعالى. وقاله السدي، وزوي عن ابن عباس^(٢). وقال محمد بن كعب: هو مفتاح أسماء^(٣) الله تعالى: صمّد، وصانعُ المصنوعات، وصادقُ الوعد.

وقال قتادة: هو اسمٌ من أسماء الرحمن. وعنه أنه اسمٌ من أسماء القرآن. وقال مجاهد: هو فاتحة السورة^(٤).

وقيل: هو مما استأثر الله تعالى بعلمه، وهو معنى القول الأول. وقد تقدّم جميعُ هذا في «البقرة»^(٥).

قوله تعالى: ﴿وَالْقُرْآنَ﴾ خفض بواو القسم، والواو بدل من الباء^(٦)؛ أقسم بالقرآن تنبيهاً على جلالة قدره؛ فإنّ فيه بيان كل شيء، وشفاء لما في الصدور، ومعجزة للنبي ﷺ.

﴿ذِي الذُّكْرِ﴾ خفض على النعت، وعلامة خفضه الياء، وهو اسم معتلّ، والأصل فيه: ذَوِي عَلَى فَعَلَ^(٧).

قال ابن عباس: ومقاتل: معنى «ذِي الذُّكْرِ»: ذِي الْبَيَانِ^(٨). الضحاك: ذِي

= الخبرين. ونافع بن الأزرق من رؤوس الخوارج له أسئلة عن ابن عباس أخرج الطبراني بعضها في المعجم الكبير. لسان الميزان ٦/١٤٤ - ١٤٥.

(١) أخرجه الطبري ٧/٢٠.

(٢) أخرجه الطبري ٦/٢٠.

(٣) في النسخ الخطية: اسم، والمثبت من (م).

(٤) هذه الأقوال في معاني القرآن للنحاس ٦/٧٣.

(٥) ٢٣٧/١.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٣/٤٥٠.

(٧) المصدر السابق.

(٨) النكت والعيون ٥/٧٥، وزاد المسير ٧/٩٨ عن قتادة، وفيهما وفي تفسير الطبري ٨/٢٠، والمحور

الوجيز ٤/٤٩١ أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: معناه: ذِي الشرف.

الشرف^(١)، أي: مَنْ آمَنَ بِهِ كَانَ شَرَفًا لَهُ فِي الدَّارَيْنِ؛ كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾ [الأنبياء: ١٠]. أي: شرفكم. وأيضاً القرآن شريفٌ في نفسه، لإعجازه واشتماله على ما لا يشتمل عليه غيره.

وقيل: «ذِي الذُّكْرِ» أي: فيه ذِكْرٌ ما يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ. وقيل: «ذِي الذُّكْرِ» أي: فيه ذِكْرُ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَتَمَجِيدِهِ^(٢). وقيل: أي: ذِي الموعظة والذِّكْرِ.

وجوابُ القسم محذوفٌ. واختلف فيه على أوجه: فقيل جوابُ القسم «ص»؛ لأن معناه: حقٌ، فهي جواب لقلوبه: «وَالْقُرْآنِ» كما تقول: حقاً واللّه، نزل واللّه، وجب واللّه؛ فيكون الوقف من هذا الوجه على قوله: «وَالْقُرْآنِ ذِي الذُّكْرِ» حسناً، وعلى «فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ» تماماً؛ قاله ابن الأنباري^(٣). وحكى معناه الشعلبي عن الفراء^(٤).

وقيل: الجواب ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾ لأن «بل» نفيٌ لأمر سبق وإثباتٌ لغيره؛ قاله القتيبي^(٥)؛ فكأنه قال: «وَالْقُرْآنِ ذِي الذُّكْرِ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ» عن قبول الحقّ وعداوة لمحمد ﷺ. أو «وَالْقُرْآنِ ذِي الذُّكْرِ» ما الأمر كما يقولون من أنك ساحرٌ كذابٌ؛ لأنهم يعرفونك بالصدق والأمانة، بل هم في تكبرٍ عن قبول الحقّ. وهو كقوله: ﴿قَفَّ . وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ . بَلِ عَجُوبًا﴾ [ق: ١-٢].

وقيل: الجواب «كَمْ أَهْلَكْنَا» كأنه قال: وَالْقُرْآنِ، لَكُمْ أَهْلَكْنَا؛ فلما تأخرت «كَمْ» حُذِفَتِ اللام منها؛ كقوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا﴾ ثم قال: «قَدْ أَفْلَحَ» أي: لقد

(١) هذا قول ابن عباس رضي الله عنهما كما ذكرنا في التعليق السابق، وفي المصادر أن الضحاك قال: معناه: ذِي التذكير.

(٢) مجمع البيان ٩٦/٢٣ بنحوه.

(٣) في إيضاح الوقف والابتداء ٨٦٠/٢.

(٤) في معاني القرآن ٣٩٦/٢.

(٥) في تأويل مشكل القرآن ص ٤٠٨ بنحوه.

أفلح. قال المهدي: وهذا مذهبُ الفراء^(١).

ابن الأنباري^(٢): فمن هذا الوجه لا يتم الوقف على قوله: «في عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ».

وقال الأخفش^(٣): جواب القسم ﴿إِنْ كُلُّ إِلَّا كَذَّبَ الرَّسُلَ فَحَقَّ عِقَابٌ﴾

[ص: ١٤] ونحو منه قوله تعالى: ﴿تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لِنَفِي ضَلَالِي مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ٩٧] وقوله:

﴿وَالسَّمَاءَ وَالطَّارِقَ﴾ ﴿إِنْ كُلُّ نَفْسٍ﴾ [الطارق: ١ و ٤]. ابن الأنباري^(٤): وهذا قبيح؛ لأن

الكلام قد طال فيما بينهما وكثرت الآيات والقصاص.

وقال الكسائي^(٥): جواب القسم قوله: ﴿إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ النَّارِ﴾ [ص: ٦٤].

ابن الأنباري^(٦): وهذا أقبح من الأول؛ لأن الكلام أشد طولاً فيما بين القسم

وجوابه.

وقيل: الجواب قوله: ﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَمْ مِنْ نَفَادٍ﴾ [ص: ٥٤]. وقال قتادة:

الجواب محذوفٌ تقديره «وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ» لتبعثن، ونحوه.

قوله تعالى: ﴿يَا الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزِّكُمْ﴾ أي: في تكبرٍ وامتناع من قبول الحق؛ كما

قال جلّ وعزّ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾ [البقرة: ٢٠٦] والعِزَّة عند

العرب: العَلْبَةُ والقَهْر. يقال: مَنْ عَزَّ بَزًّا^(٧)؛ يعني: مَنْ غَلَبَ سَلَب. ومنه: ﴿وَعَزَّزْنِي فِي

الْحِطَابِ﴾ [ص: ٢٣] أراد: غَلَبَنِي.

وقال جرير:

(١) في معاني القرآن ٣٩٧/٢، وينظر زاد المسير ٩٩/٧.

(٢) في إيضاح الوقف والابتداء ٨٦٠/٢.

(٣) في معاني القرآن ٦٧٠//٢.

(٤) في إيضاح الوقف والابتداء ٨٦٠/٢.

(٥) ذكره عنه البغوي في تفسيره ٤٧/٤، وابن الجوزي في زاد المسير ٩٩/٧.

(٦) في إيضاح الوقف والابتداء ٨٦١/٢.

(٧) ذكره الميداني في مجمع الأمثال ٣٠٧/٢، والزمخشري في المستقصى ٣٥٧/٢.

يَعُزُّ عَلَى الطَّرِيقِ بِمَنْكِبِهِ كَمَا ابْتَرَكَ الْخَلِيعُ عَلَى الْقِدَاحِ^(١)
 أراد: يغلب. ﴿وَشِقَاقٍ﴾ أي: في إظهارِ خلافٍ ومُباينة. وهو من الشَّق، كأنَّ هذا
 في شَقٍّ وذلك في شَقٍّ. وقد مضى في «البقرة» مستوفى^(٢).

قوله تعالى: ﴿كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِّنْ قَرْنٍ﴾ أي: من قوم كانوا أمنع من هؤلاء.
 و«كم» لفظة التكاثير ﴿فَنَادَوْا﴾ أي: بالاستغاثة والتوبة. والنِّداء رفع الصوت، ومنه
 الخبر: «ألقه على بلال، فإنه أُندي منك صوتاً»^(٣) أي: أرفع.

﴿وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ قال الحسن: نادوا بالتوبة وليس حين التوبة ولا حين ينفع
 العمل. النحاس^(٤): وهذا تفسيرٌ منه لقوله عز وجل: «ولات حين مَنَاصٍ» فأما
 إسرائيل فروى عن أبي إسحاق، عن التميمي، عن ابن عباس «ولات حين مَنَاصٍ»
 قال: ليس بحين نَزو ولا فرار؛ قال: ضُبط القومُ جميعاً^(٥)

قال الكلبي: كانوا إذ قاتلوا فاضطُّروا قال بعضهم لبعض: مناص؛ أي: عليكم
 بالفرار والهزيمة، فلما أتاهم العذابُ قالوا: مناص؛ فقال الله عز وجل: «ولات
 حين مَنَاصٍ».

قال القشيري: وعلى هذا فالتقدير: فنَادَوْا: مناص، فحذف لدلالة بقية الكلام
 عليه؛ أي: ليس الوقتُ وقت ما تُنادون به. وفي هذا نوع تحكُّم؛ إذ يُعَدُّ أن يقال: كلُّ
 من هلك من القرون كانوا يقولون: مناص عند الاضطرار.

وقيل: المعنى «ولات حين مَنَاصٍ» أي: لا خلاص، وهو نصب بوقوع «لا»
 عليه. قال القشيري: وفيه نظر؛ لأنه لا معنى على هذا للواو في «ولات حين مَنَاصٍ».

(١) ديوان جرير ١/٨٨.

(٢) ٤١٩/٢.

(٣) أخرجه أحمد (١٦٤٧٨)، وأبو داود (٤٩٩) من حديث عبد الله بن زيد ؓ.

(٤) في إعراب القرآن ٣/٤٥٠، وما قبله منه.

(٥) أخرجه الطبري ١٣/٢٠. والثَّوْب: الثوب. اللسان (نزو).

وقال الجرجاني^(١): أي: فنَادُوا حين لا مناص، أي: ساعة لا مَنجى ولا فوت. فلما قَدَّمَ «لا» وأخَّر «حين» اقتضى ذلك الواو، كما يقتضي الحال إذا جعل ابتداء وخبراً؛ مثل قولك: جاء زيد راكباً؛ فإذا جعلته مبتدأ وخبراً اقتضى الواو مثل: جاءني زيد وهو راكب فـ «حين» ظرف لقوله: «فَنَادُوا». والمَنَاص بمعنى التأخَّر والفرار والخَلاص؛ أي: نَادُوا لطلب الخَلاص في وقت لا يكون لهم فيه خلاص. قال الفراء:

أَمِنْ ذَكَرَ لَيْلَى إِذْ نَأَتْكَ تَنُوصُ^(٢)

يقال: ناص عن قِرْنِه يَنُوصُ نَوْصاً وَمَنَاصاً، أي: فَرَّ وراغ. النحاس^(٣): ويقال: ناص ينوص إذا تقدَّم.

قلت: فعلى هذا يكون من الأضداد، والنَّوْص الحمار الوحشي. واستناص، أي: تأخَّر؛ قاله الجوهري^(٤).

وتكلَّم النحويون في «ولات حِين» وفي الوقف عليه، وكثُر فيه أبو عُبيد^(٥) القاسم ابن سلام في كتاب «القراءات» وكلُّ ما جاء به إلا يسيراً مردوداً. فقال سيبويه^(٦): «لات» مُشَبَّهَةٌ بليس والاسم فيها مضمَر؛ أي: ليست أحياناً حين مناص. وحكى أن من العرب من يرفع بها فيقول: ولات حِينُ مناص. وحكى أن الرفع قليلٌ، ويكون

(١) ذكره عنه السمين الحلبي في الدر المصون ٣٥٦/٩.

(٢) معاني القرآن للفراء ٣٩٧/٢، ونقله المصنف عنه بواسطة الجوهري في الصحاح (نوص)، وما بعده منه، والبيت في ديوان امرئ القيس ص ١٧٧، وفيه سلمى، بدل: ليلي. وعجزه: فتفصَّر عنها خطوة أو تبوص.

(٣) إعراب القرآن ٤٥٠/٣.

(٤) في الصحاح (نوص).

(٥) في (م): أبو عبيدة، وهو خطأ.

(٦) في الكتاب ٥٧/١ - ٥٨، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٤٥١/٣، وما قبله وما بعده منه.

الخبرُ محذوفاً، كما كان الاسم محذوفاً في النصب؛ أي: ولات حينٌ مناصٍ لنا. والوقفُ عليها عند سيبويه والفراء^(١) «ولات» بالتاء، ثم تبدئ «حينَ مناصٍ» وهو قولُ ابن كيسان والزجاج^(٢). قال أبو الحسن بن كيسان: والقول كما قال سيبويه؛ لأنه شبَّهها بليس، فكما يقال: ليست، يقال: لات. والوقوفُ عليها عند الكسائي بالهاء: ولاء. وهو قول المبرد محمد بن يزيد. وحكى عنه علي بن سليمان أن الحجة في ذلك أنها [لا] دخلتُ عليها الهاء لتأنيث الكلمة، كما يقال: ثَمَّةٌ ورُبَّةٌ^(٣).

وقال القشيري: وقد يقال: ثُمَّتْ بمعنى: ثُمَّ، ورُبَّتْ بمعنى: رَبَّ؛ فكأنهم زادوا في «لا» هاء، فقالوا: لاه، كما قالوا في ثُمَّ: ثُمَّة، عند الوصل صارت تاء.

وقال الثعلبي: وقال أهل اللغة: «ولاتٌ حينٌ» مفتوحتان كأنهما كلمة واحدة، وإنما هي «لا» زيدتُ فيها التاء نحو: رَبٌّ ورُبَّتٌ، وثُمَّ وثُمَّتْ. قال أبو زبيد الطائي:
 طَلَبُوا صُلْحَنَا وَلاَتِ أَوَانٍ فَأَجَبْنَا أَنْ لَيْسَ حِينَ بَقَاءِ
 وقال آخر:

تَذَكَّرُ حُبَّ لَيْلَى لَاتِ حِينَا وَأَمْسَى الشَّيْبُ قَدْ قَطَعَ الْقَرِينَا^(٤)
 ومن العرب من يخفض بها؛ وأنشد الفراء:

فَلْتَعْرِفَنَّ خَلَائِقًا مَشْمُولَةً وَلْتَنْدَمَنَّ وَلاَتِ سَاعَةِ مَنْدَمٍ^(٥)
 وكان الكسائي والفراء والخليل وسيبويه والأخفش^(٦) يذهبون إلى أن «ولاتٌ

(١) في معاني القرآن ٣٩٨/٢.

(٢) في معاني القرآن ٣٢٠/٤.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٤٥١/٣، وما بين حاصرتين منه.

(٤) البيتان في معاني القرآن للفراء ٣٩٧/٢ - ٣٩٨، وإعراب القرآن للنحاس ٤٥٣/٣، والخزانة ١٦٩/٤، والبيت الثاني غير منسوب.

(٥) معاني القرآن للفراء ٣٩٧/٢، والذي فيه قوله: ولات ساعة مندم. ثم قال الفراء: ولا أحفظ صدره. والبيت بتمامه في الخزانة ١٧٤/٤ وقوله: مشمولة، أي: مشؤومة، وأخلاق سوء، كما في الخزانة.

(٦) في معاني القرآن ٦٧٠/٢.

حين» التاء منقطعة من حين، ويقولون: معناها: وليست. وكذلك هو في المصاحف الجُددِ والعُتُقِ بقطع التاء من حين. وإلى هذا كان يذهب أبو عُبَيْدة مَعْمَرُ بن المُثَنَّى^(١). وقال أبو عُبَيْد القاسم بن سَلَام: الوقفُ عندي على هذا الحرف «ولا»، والابتداء «تَحِينٌ مَنَاصٌ» فتكون التاء مع حين. وقال بعضهم: «لات» ثم يبتدئ فيقول: «حين مَنَاصٌ». قال المهدي: وذكر أبو عُبَيْد أن التاء في المصحف متصلة بحين، وهو غلطٌ عند النحويين، وهو خلاف قول المفسرين. ومن حُجَّة أبي عُبَيْد أن قال: إننا لم نجد العربَ تزيد هذه التاء إلا في حين وأوان والآن؛ وأنشد لأبي وَجْزَةَ السعدي:

العاطفون تَحِينٌ مَاصٌ عَاطِفٌ والمُطْعِمونَ زَمَانٌ أَيْنَ المُطْعِمِ^(٢)
وأنشد لأبي زُبَيْد الطائي:

طلبوا صلحنا ولا تَأَوَانِ فأجبنا أن ليس حين بقاء^(٣)

فأدخل التاء في أوان. قال أبو عُبَيْد: ومن إدخالهم التاء في الآن حديثُ ابن عمر وسأله رجلٌ عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، فذكر مناقبه ثم قال: اذهب بها تَلَانٌ معك^(٤). وكذلك قول الشاعر:

نَوَلِي قَبْلَ نَأِي دَارِي جُمَانَا وَصَلِينَا كَمَا زَعَمْتِ تَلَانَا^(٥)

قال أبو عُبَيْد: ثم مع هذا كله إنني تعمّدت النظر في الذي يقال له: الإمام - مصحف عثمان - فوجدتُ التاء مُتَّصِلَةً مع حين قد كُتِبَتْ: تحين.

(١) في مجاز القرآن ١٧٦/٢ .

(٢) سلف ٤٧٨/١ .

(٣) سلف قريباً. وينظر الكلام السالف في إعراب القرآن للنحاس ٤٥١/٣ - ٤٥٢، والمحرم الوجيز ٤٩٢/٤، والدر المصون ٣٤٧/٩ - ٣٤٩ .

(٤) أخرجه أحمد (٥٧٧٢)، والبخاري (٣٦٩٨) بلفظ: اذهب بها الآن معك. وأورده بلفظ المصنف ابن الأثير في النهاية (تلن).

(٥) نسب في اللسان (تلن) لجميل بن معمر، ونسب في الخزانة ١٧٩/٤ لابن الأحمر.

قال أبو جعفر النحاس^(١): أما البيت الأول الذي أنشده لأبي وَجْزة فرواه العلماء باللغة على أربعة أوجه، كُلُّها على خِلاف ما أنشده؛ وفي أحدها تقديران؛ رواه أبو العباس محمد بن يزيد:

العاطِفونَ ولاتَ ما مِن عاطِف

والرواية الثانية:

العاطِفونَ ولاتَ جِينِ تَعاظِفِ

والرواية الثالثة رواها ابن كَيْسان:

العاطِفونَةُ جِينَ ما مِن عاطِف

جعلها هاءً في الوقف وتاءً في الإدراج، وزعم أنها لِبَيان الحركة شُبِّهت بهاء التأنِيث.

الرواية الرابعة:

العاطِفونَةُ جِينِ ما مِن عاطِفِ

وفي هذه الرواية تقديران؛ أحدهما - وهو مذهب إسماعيل بن إسحاق - أن الهاء في موضع نصب؛ كما تقول: الضاربون زيداً، فإذا كُنَّيت قلت: الضاربوه. وأجاز سيبويه في الشعر: الضاربونهُ، فجاء إسماعيل بالبيت^(٢) على مذهب سيبويه في إجازته مثله. والتقدير الآخر: العاطِفونَةُ، على أن الهاء لِبَيان الحركة، كما تقول: مرَّ بنا المُسلمونَةُ، في الوقف، ثم أُجريت في الوصل مُجراها في الوقف؛ كما قرأ أهلُ المدينة: ﴿مَا أَفْزَى عَنِّي مَالِيَّ . هَلَّاكَ عَنِّي سَأْطِنِيَّةٌ﴾^(٣) [الحاقة: ٢٨-٢٩].

(١) في إعراب القرآن ٤٥٣/٣ .

(٢) في (م): بالتأنِيث، والمثبت من (د) و(ز)، وهو الموافق لإعراب القرآن للنحاس ٤٥٣/٣، والكلام منه، والعبارة ساقطة في (ظ) و(ف).

(٣) قرأ حمزة بحذف الهاءين في الوصل، والباقون بإثباتها في الحالين. التيسير ص ٢١٤ .

وأما البيت الثاني فلا حُجَّةَ له فيه ؛ لأنه يُوقف عليه : ولاتَ أوان، غيرَ أن فيه شيئاً مُشكلاً ؛ لأنه يُروى : ولاتَ أوانٍ ؛ بالخفض، وإنما يقع ما بعد لات مرفوعاً أو منصوباً. وإن كان قد رُوِيَ عن عيسى بن عمر أنه قرأ : «ولاتِ حينِ مناص» [بكسر التاء من لات والنون من حين، فإن الثبوت عنه أنه قرأ : «ولاتِ حينِ مناص»]^(١) فبني «لاتِ» على الكسر، ونصب «حين».

فأما : ولاتَ أوانٍ، ففيه تقديران ؛ قال الأخفش^(٢) : فيه مُضمَر، أي : ولات حين أوان. قال النحاس^(٣) : وهذا القول بيِّنُ الخطأ. والتقدير الآخر عن أبي إسحاق^(٤) قال : تقديره : ولات أواننا فحذف المضاف إليه فوجب ألا يعرب، وكسره لالتقاء الساكنين^(٥). وأنشده محمد بن يزيد : ولات أوانُ، بالرفع.

وأما البيت الثالث فبيِّنٌ مولد لا يعرف قائله^(٦) ولا تصحُّ به حُجَّة. على أن محمد ابن يزيد رواه : كما زعمتِ الآن. وقال غيره : المعنى : كما زعمتِ أنتِ الآن. فأسقط الهمزة من أنت والنون.

وأما احتجاجُه بحديث ابن عمر، لما ذكَّر للرجل مناقبَ عثمان فقال له : اذهب بها تَلانٌ إلى أصحابك، فلا حُجَّةَ فيه ؛ لأن المُحدِّث إنما يروي هذا على المعنى. والدليلُ على هذا أن مجاهداً يروي عن ابن عمر هذا الحديث وقال فيه : اذهب فاجهد

(١) القراءات الشاذة ص ١٣٩، وما بين حاصرتين من إعراب القرآن للنحاس ٣/٤٥٣، والكلام منه.

(٢) في معاني القرآن ٢/٦٧٠.

(٣) في إعراب القرآن ٣/٤٥٤، وما قبله منه.

(٤) هو الزجاج، وقوله في معاني القرآن ٤/٣٢٠ - ٣٢١.

(٥) يعني : لما حذف المضاف إليه عوض من المضاف إليه تنويناً، والنون كانت في التقدير ساكنة كسكون ذال «إذ»، فلما لقيها التنوين ساكناً كسرت النون لالتقاء الساكنين، كما كسرت الذال من «إذ» لالتقاء الساكنين. سر صناعة الإعراب ٢/٥٠٩.

(٦) نسبه في اللسان (تلن) لجميل بن معمر، وفي الخزانة ٤/١٧٩ لابن الأحمر، وقد ذكرناه عند تخريج البيت.

جهدك^(١). ورواه آخر: اذهب بها الآن معك^(٢).

وأما احتجاجه بأنه وجدها في الإمام «تَحِين». فلا حُجَّةَ فيه؛ لأن معنى الإمام أنه إمامُ المصاحف، فإن كان مُخالفاً لها فليس بإمام لها، وفي المصاحف كلها «ولات» فلو لم يكن في هذا إلا هذا الاحتجاج لكان مُقنعاً. وجمعُ مناصِرٍ مناوِصٍ.

قوله تعالى: ﴿وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ وَقَالَ الْكٰفِرُونَ هٰذَا سَاحِرٌ كٰذٰبٌ ۝٤ اٰجَعَلَ الْاٰلِهَةَ اِلٰهًا وَّجِدًا ۙ اِنَّ هٰذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ ۝٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ﴾ «أن» في موضع نصب، والمعنى: من أن جاءهم^(٣). قيل: هو مُتَّصِلٌ بقوله: ﴿فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾ أي: في عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ وَعَجِبُوا، وقوله: «كم أهلكنا» مُعْتَرِضٌ. وقيل: لا، بل هذا ابتداءُ كلام، أي: ومن جَهِلهم أنهم أظهروا التَعْجَبَ مِن أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ.

﴿فَقَالَ الْكٰفِرُونَ هٰذَا سَاحِرٌ﴾ أي: يجيء بالكلام المُمَوَّه الذي يخدعُ به الناس؛ وقيل: يُفَرِّقُ بسحره بين الوالد وولده والرجل وزوجته ﴿كٰذٰبٌ﴾ أي: في دعوى النبوة.

قوله تعالى: ﴿اٰجَعَلَ الْاٰلِهَةَ اِلٰهًا وَّجِدًا﴾ مفعولان، أي: صَيَّرَ الْاٰلِهَةَ اِلٰهًا وَاِحْدًا. ﴿اِنَّ هٰذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ أي: عَجِيبٌ. وقرأ السُّلَمِيُّ: «عُجَابٌ» بالتشديد^(٤). والعُجَابُ والعَجَابُ والعَجَبُ سواء. وقد فرَّق الخليل بين عَجِيبٍ وَعُجَابٍ فقال: العَجِيبُ العَجَبُ، والعُجَابُ الذي قد تجاوز حدَّ العَجَبِ، والطويل الذي فيه طول، والطُّوَالُ الذي قد تجاوز حدَّ الطُّوَالِ^(٥).

(١) أخرجه البخاري (٣٧٠٤) من طريق سعد بن عبيدة، وابن حبان (٦٩٠٩) من طريق حبيب بن أبي مليكة كلاهما عن ابن عمر رضي الله عنهما. ولم نقف عليه من طريق مجاهد

(٢) أخرجه أحمد (٥٧٧٢)، والبخاري (٣٦٩٨).

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٤٥٤/٣.

(٤) القراءات الشاذة ص ١٢٩، والمحتسب ٢٣٠/٢.

(٥) النكت والعيون ٧٨/٥ بنحوه.

وقال الجوهري^(١): العَجِيبُ الأمرُ الذي يُتَعَجَّبُ منه، وكذلك العُجَابُ بالضم،
والعُجَابُ بالتشديد أكثرُ منه، وكذلك الأعجوبة.

وقال مقاتل: «عُجَابٌ» لغةٌ أزدٌ شنوءة^(٢).

وروى سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال: مرض أبو طالب فجاءت قريش إليه،
وجاء النبي ﷺ، وعند رأس أبي طالب مجلسُ رجل، فقام أبو جهل كي يمنعه، قال:
وشكوه إلى أبي طالب، فقال: يا بن أخي ما تريد من قومك؟ فقال: «يا عم، إنما
أريدُ منهم كلمةً تذُلُّ لهم بها العربُ، وتُؤدِّي إليهم بها الجزية العَجَمُ» فقال: وما هي؟
قال: «لا إله إلا الله» قال: فقالوا ﴿أَجْعَلُ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾ قال: فنزل فيهم القرآن:
﴿صَّ . وَالْقُرْآنَ ذِي الذِّكْرِ . بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزِّهِمْ وَشِقَاقِيهِ﴾ حتى بلغ ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا آخِلَاقٌ﴾
خرَّجه الترمذي أيضاً بمعناه. وقال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح^(٣).

وقيل: لما أسلم عمرُ بن الخطاب ﷺ شقَّ على قريش إسلامُه فاجتمعوا إلى أبي
طالب وقالوا: اقضِ بيننا وبين ابن أخيك. فأرسل أبو طالب إلى النبي ﷺ فقال: يا ابن
أخي، هؤلاء قومك يسألونك ذا السَّوَاءِ^(٤)، فلا تَمِلْ كُلَّ المِيلِ على قومك. قال:
«وماذا يسألونني؟» قالوا: ارفضنا وارضض ذكْرَ آلِهتنا وندعك وإلهك. فقال النبي ﷺ:
«أَتَعْطُونِي كلمةً واحدةً وتَمْلِكُون بها العربَ، وتَدِينُ لکم بها العَجَمُ» فقال أبو جهل:
لله أبوك، لَنُعْطِيَنَّكَهَا وعشرَ أمثالها. فقال النبي ﷺ: «قولوا: لا إله إلا لله؟» فنفروا من
ذلك وقاموا، فقالوا: ﴿أَجْعَلُ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾ فكيف يَسَعُ الخَلْقُ كُلَّهُمْ إلهٌ واحد.
فأنزل الله فيهم هذه الآياتِ إلى قوله: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ﴾ [الآية: ١٢]^(٥).

(١) في الصحاح (عجب).

(٢) ذكره الألويسي في روح المعاني ١٦٦/٢٣.

(٣) سنن الترمذي (٣٢٣٢)، وليس في مطبوعه قوله: صحيح. وأخرجه أحمد (٢٠٠٨)، والواحدي في
أسباب النزول ص ٣٨. وفي إسناده يحيى بن عمارة، أو ابن عباد، أو عباد، مجهول، تفرد بالرواية عنه
الأعمش فيما قاله الذهبي في الميزان ٣٩٩/٤.

(٤) في (م): يسألونك السواء.

(٥) ذكره الواحدي في أسباب النزول ص ٣٨٧، والبغوي في تفسيره ص ٤٨/٤.

قوله تعالى: ﴿وَأَنْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنْ آمَسُوا وَأَصْبَرُوا عَلَيَّ ءَالِهَتِكُمْ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ ﴿٦﴾ مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آلِ الْمَلَةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا آخِلَقٌ ﴿٧﴾ أَمْ نَزَلُ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْ ذِكْرِي بَلْ لَمَّا يَدُوقُوا عَذَابِ ﴿٨﴾ أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَحْمَةِ رَبِّيكَ الْعَزِيزِ الْوَهَّابِ ﴿٩﴾ أَمْ لَهُمْ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَلْيَرْتَقُوا فِي الْأَسْبَابِ ﴿١٠﴾ جُنْدٌ مَا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِنَ الْآخِرَابِ ﴿١١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَنْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنْ آمَسُوا﴾ «الملا» الأشراف، والانطلاق الذهاب بسرعة؛ أي: انطلق هؤلاء الكافرون من عند الرسول عليه الصلاة والسلام يقول بعضهم لبعض: «أن أمشوا» أي: امضوا على ما كنتم عليه، ولا تدخلوا في دينه ﴿وَأَصْبَرُوا عَلَيَّ ءَالِهَتِكُمْ﴾. وقيل: هو إشارة إلى مشيهم إلى أبي طالب في مرضه كما سبق. وفي رواية محمد بن إسحاق أنهم أبو جهل بن هشام، وشيبة وعتبة ابنا^(١) ربيعة ابن عبد شمس، وأمّية بن خلف، والعاص بن وائل، وأبو معيط؛ جاؤوا إلى أبي طالب فقالوا: أنت سيدنا وأنصفنا في أنفسنا، فأكفنا أمر ابن أخيك وسفهاء معه، فقد تركوا آلهتنا وطعنوا في ديننا؛ فأرسل أبو طالب إلى النبي ﷺ فقال له: إن قومك يدعونك إلى السوء والنصفة. فقال النبي ﷺ: «إنما أدعوهم إلى كلمة واحدة» فقال أبو جهل: وعشراً. قال: «تقولون: لا إله إلا الله» فقاموا وقالوا: ﴿أَجْعَلِ الْأَلَهَةَ إِلَهًا وَحِدًا﴾ الآيات^(٢).

«أن أمشوا»، «أن» في موضع نصب، والمعنى: بأن أمشوا. وقيل: «أن» بمعنى أي؛ أي: «وأنطلق الملا منهم» أي: أمشوا؛ وهذا تفسير انطلاقهم، لا أنهم تكلموا بهذا اللفظ.

وقيل: المعنى: انطلق الأشراف منهم فقالوا للعوام: ﴿آمَسُوا وَأَصْبَرُوا عَلَيَّ ءَالِهَتِكُمْ﴾ أي: على عبادة آلهتكم «إن هذا» أي: هذا الذي جاء به محمد عليه الصلاة والسلام

(١) في (م): أبناء.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٣/ ٤٥٤ - ٤٥٥، وينظر السيرة النبوية ١/ ٢٦٤ - ٢٦٥، وقصة ذهاب كفار قريش إلى أبي طالب سلفت قريباً.

﴿لَشَيْءٌ يُرَادُ﴾ أي: يُرادُ بأهل الأرض من زوالِ نعم قومٍ وغيرِ تنزِلِ بهم^(١).

وقيل: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ﴾ كلمة تحذير؛ أي: إنما يُريد محمدٌ بما يقول الانقياد له ليعلّموا علينا، ونكون له أتباعاً، فيتحكّمَ فينا بما يُريد، فاحذروا أن تُطيعوه. وقال مقاتل: إنَّ عمرَ لما أسلمَ وقوي به الإسلامُ شقَّ ذلك على قريش فقالوا: إنَّ إسلامَ عمر في قوّة الإسلام لشيء يُراد^(٢).

قوله تعالى: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ﴾ قال ابن عباس والقرظي وقتادة ومقاتل والكلبي والسدي: يعنون مِلَّةَ عيسى النصرانية، وهي آخرُ الملل. والنصارى يجعلون مع الله إلهاً. وقال مجاهد وقتادة أيضاً: يعنون مِلَّةَ قريش. وقال الحسن: ماسمعنا أن هذا يكون في آخر الزمان. وقيل: أي: ماسمعنا من أهل الكتاب أن محمداً رسولٌ حق^(٣).

﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا أَخْلَقُ﴾ أي: كذب وتخرّص؛ عن ابن عباس وغيره^(٤). يقال: خلَقَ واختلق، أي: ابتدع. وخلق الله عزّ وجلّ الخلق من هذا؛ أي: ابتدعهم على غيرِ مثال^(٥).

قوله تعالى: ﴿أَنْزَلَ عَلَيْهِ الذِّكْرَ مِنْ بَيْنِنَا﴾ هو استفهام إنكار، والذكر هاهنا القرآن؛ أنكروا اختصاصه بالوحي من بينهم؛ فقال الله تعالى: ﴿بَلْ لَمْ يَكُنْ فِي سَبْطِكَ مِنْ ذِكْرِي﴾ أي: من وحيي، وهو القرآن. أي: قد علموا أنك لم تنزل صدوقاً فيما بينهم، وإنما شكوا فيما أنزلته عليك هل هو من عندي أم لا.

﴿بَلْ لَمَّا يَدُوقُوا عَذَابَ﴾ أي: إنما اغتروا بطول الإمهال، ولو ذاقوا عذابي على

(١) إعراب القرآن للنحاس ٤٥٥/٣. وقوله: غير: في القاموس (غير): غير الدهر: أحداثه المتغيرة.

(٢) النكت والعيون ٧٩/٥. وفيه: .. فقالوا: إن إسلام عمر فيه قوة للإسلام وشيء يُراد

(٣) هذه الأقوال في النكت والعيون ٧٩/٥، وتفسير البغوي ٤٩/٤، وأقوال ابن عباس والقرظي والسدي ومجاهد وقتادة أخرجها الطبري ٢٠/٢٢ - ٢٣.

(٤) أخرجها الطبري ٢٠/٢٥.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٤٥٥/٣.

الشُّرْكُ لَزَالَ عَنْهُمْ الشُّكُّ، وَلَمَّا قَالُوا ذَلِكَ؛ وَلَكِنْ لَا يَنْفَعُ الْإِيمَانُ حِينَئِذٍ^(١). و«لَمَّا»
بمعنى لم، وما زائدة، كقوله: ﴿عَمَّا قَلِيلٍ﴾ [المؤمنون: ٤٠] و﴿فِيمَا تَقْضِيهِمْ مَيِّتَهُمْ﴾
[النساء: ١٥٥].

قوله تعالى: ﴿أَمْرٌ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ الْعَزِيزِ الْوَهَّابِ﴾ قيل: أم لهم هذا فيمنعوا
محمداً عليه الصلاة والسلام مما أنعم الله عز وجل به عليه من النبوة^(٢). و«أم» قد ترد
بمعنى التقريع إذا كان الكلام مُتَّصِلاً بكلام قبله؛ كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ لَمْ
يَكُنْ فِيهِمْ مِنْ رَبِّكَ آيَاتٌ مِمَّا تُبَيِّنُ لِقَوْمٍ يُفْسِدُونَ﴾ [السجدة: ١-٣].

وقد قيل: إن قوله: ﴿أَمْرٌ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ﴾ مُتَّصِلٌ بقوله: ﴿وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ
مُنذِرٌ مِمَّنْهُمْ﴾ فالمعنى: أن الله عز وجل يرسل من يشاء؛ لأن خزائن السماوات
والأرض له^(٣)، ﴿أَمْرٌ لَهُمْ مِثْلُكَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ أي: فإن ادَّعَوْا ذلك ﴿فَلْيَرْتَقُوا
فِي الْأَسْتَبَابِ﴾ أي: فليصعدوا إلى السماوات، وليمنعوا الملائكة من إنزال الوحي على
محمد. يقال: رَقِيَ يَرْقَى وارتقى، إذا صَعِدَ. وَرَقِيَ يَرْقِي رَقِيًّا، مثل: رَمَى يَرْمِي رَمِيًّا،
من الرُّقِيَّةِ^(٤).

قال الربيع بن أنس: الأسبابُ أرقُّ من الشَّعرِ وأشدُّ من الحديد، ولكن لا تُرى.
والسَّببُ في اللغة: كل ما يُوصَلُ به إلى المَطْلُوبِ من حبلٍ أو غيره^(٥).
وقيل: الأسباب: أبواب السماوات التي تنزل الملائكة منها؛ قاله مجاهد وقتادة.
قال زهير:

وَلَوْ رَامَ أَسْبَابَ السَّمَاءِ بِسُلْمٍ^(٦)

(١) تفسير الطبري ٢٠/٢٦ بنحوه.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٣/٤٥٥.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٦/٨١ بنحوه.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٣/٤٥٥.

(٥) تفسير الطبري ٢٠/٢٨، وفيه: أدق، بدل: أرق.

(٦) معاني القرآن للنحاس ٦/٨٢ - ٨٣، والبيت سلف ٣/٩، وقول مجاهد وقتادة أخرجه الطبري ٢٠/٢٧.

وقيل : الأسبابُ السماواتُ نفسُها ؛ أي : فيصعدوا سماءَ سماءَ . وقال السُّدي : «في الأسبابِ» في الفضل والدين . وقيل : أي : فليعلوا في أسبابِ القوَّةِ إنْ ظنُّوا أنها مانعة . وهو معنى قول أبي عبيدة^(١) . وقيل : الأسبابُ الجبال ؛ يعني : إنْ وجدوا جبلاً أو سبياً يصعدون فيه إلى السماء فليرتقوا ؛ وهذا أمرٌ توبيخٌ وتعجيز^(٢) .

ثم وعدَ نبيِّه ﷺ النصرَ عليهم فقال : ﴿جُنْدٌ مَا هُنَالِكَ﴾ «ما» صِلَةٌ ، وتقديره : هم جند ، ف «جُنْدٌ» خبرٌ ابتداءً محذوف . ﴿مَهْزُومٌ﴾ أي : مَقْمُوعٌ ذليلٌ قد انقطعَتْ حُجَّتُهُمْ لأنهم لا يصلون إلى أن يقولوا : هذا لنا . ويقال : تهزمت القرية ، إذا انكسرت ، وهزمتُ الجيش : كسرتَه^(٣) . والكلام مرتبٌ بما قبل ، أي : ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾ وهم جندٌ من الأحزاب مهزومون ، فلا تَعْمُكُ عِزَّتُهُمْ وشِقَاقُهُمْ ، فإني أهزمُ جمعَهُمْ وأَسْلُبُ عِزَّهُمْ . وهذا تأنيسٌ للنبي ﷺ ، وقد فُعلَ بهم هذا في يوم بدر .

قال قتادة : وعدَ اللهُ أنه سيهزمهم وهم بمكة ، فجاء تأويلها يومَ بدر^(٤) .

و«هنالك» إشارةٌ لبدر ، وهو موضعٌ تحزَّبُهم لِقِتالِ محمد ﷺ . وقيل : المرادُ بالأحزاب الذين أتوا المدينةَ وتحزَّبوا على النبي ﷺ . وقد مضى ذلك في «الأحزاب»^(٥) . والأحزابُ الجندُ ، كما يقال : جندٌ من قبائلِ شتى . وقيل : أراد بالأحزاب القُرُونُ الماضية من الكُفَّار^(٦) . أي : هؤلاء جندٌ على طريقة أولئك ؛ كقوله تعالى : ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ [البقرة : ٢٤٩] أي : على ديني ومذهبي . وقال الفراء^(٧) : المعنى : هم جندٌ مغلوب ؛ أي : ممنوعٌ عن أن يصعدَ إلى السماء . وقال القتيبي : يعني : أنهم جندٌ لهذه الآلهة مهزومٌ ، فهم لا يقدرُونَ على أن

(١) النكت والعيون ٧٩/٥ .

(٢) تأويل مشكل القرآن ص ٢٧٢ بنحوه .

(٣) معاني القرآن للنحاس ٨٣/٦ .

(٤) أخرجه الطبري ٢٩/٢٠ .

(٥) ٧٠/١٧ وما بعدها .

(٦) تفسير البغوي ٤٩/٤ ، وزاد المسير ٧/١٠٤ - ١٠٥ .

(٧) في معاني القرآن ٣٩٩/٢ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٣/٤٥٦ .

يَدْعُوا الشَّيْءَ مِنْ آلِهَتِهِمْ، وَلَا لِأَنْفُسِهِمْ شَيْئاً مِنْ خَزَائِنِ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَا مِنْ مَلِكِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ^(١).

قوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَفِرْعَوْنُ ذُو الْأَوْتَادِ ﴿١١﴾ وَثَمُودُ وَقَوْمُ لُوطٍ وَأَصْحَابُ لَيْكَةِ أُولَئِكَ الْأَحْزَابُ ﴿١٢﴾ إِنَّ كُلَّ إِلَّا كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ ﴿١٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ﴾ ذكرها تعزية للنبي ﷺ وتسليّة له^(٢)؛ أي: هؤلاء من قومك يا محمد جندٌ من الأحزاب المتقدمين الذين تحزّبوا على أنبيائهم، وقد كانوا أقوى من هؤلاء فأهلكوا.

وذكر الله تعالى القوم بلفظ التأنيث، واختلف أهل العربية في ذلك على قولين: أحدهما: أنه قد يجوز فيه التذكير والتأنيث. الثاني: أنه مذكّر اللفظ، لا يجوز تأنيثه، إلا أن يقع المعنى على العشيرة والقبيلة، فيغلب في اللفظ حكم المعنى المضمّر تنبيهاً عليه؛ كقوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهَا لَنَذْكُرُ . فَمَنْ شَاءَ ذَكَّرْهُ﴾ ولم يقل: ذكرها؛ لأنه لما كان المضمّر فيه مذكراً ذكره، وإن كان اللفظ مقتضياً للتأنيث^(٣).

ووصف فرعون بأنه ذو الأوتاد. وقد اختلف في تأويل ذلك؛ فقال ابن عباس: المعنى: ذو البناء المحكم. وقال الضحاك: كان كثير البنيان، والبنيان يُسمّى أوتاداً. وعن ابن عباس أيضاً وقتادة وعطاء: أنه كانت له أوتادٌ وأرسان وملاعبٌ يلعب له عليها. وعن الضحاك أيضاً: ذو القوّة والبطش. وقال الكلبي ومقاتل: كان يُعذّب الناس بالأوتاد، وكان إذا غضب على أحدٍ مدّه مُستلقياً بين أربعة أوتاد في الأرض، ويُرسَل عليه العقارب والحيات حتى يموت. وقيل: كان يشبع المُعذّب بين أربع

(١) تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ص ٢٧٣، والعبارة فيه: ... لأنهم لا يقدرون أن يدعوا لآلهتهم شيئاً من هذا، ولا لأنفسهم.

(٢) تفسير البغوي ٤/٤٩.

(٣) النكت والعيون ٥/٨٠.

سوارٍ، كلُّ طرف من أطرافه إلى سارية مضروب فيه وَتَد من حديد ويتركه حتى يموت. وقيل: ذو الأوتاد، أي: ذو الجنود الكثيرة، فَسُمِّيت الجنودُ أوتاداً؛ لأنهم يُقوون أمره كما يُقوي الوتدُ البيت^(١).

وقال ابن قتيبة: العربُ تقول: هم في عزٍّ ثابت الأوتاد، يُريدون: دائماً شديداً. وأصلُ هذا أن البيتَ من بيوت الشعْر إنما يَثْبُتُ ويقوم بالأوتاد. قال الأسود بن يعْفَر: ولقد عَنَوْنَا فيها بأنعمِ عَيْشَةٍ في ظلِّ مُلْكٍ ثابت الأوتاد^(٢) وواحدُ الأوتاد وَتَد، بالكسر، وبالفتح لغة. وقال الأصمعي: يقال: وَتَدُ واتدُّ، كما يقال: شُغِلُّ شاغل. وأنشد:

لَأَقْتُ عَلَى الْمَاءِ جُدَيْلًا وَاتِدَا ولم يكن يُخْلِفُهَا الْمَوَاعِدَا^(٣)
قال: شبه الرجلَ بالجدل.

﴿وَتَمُودٌ وَقَوْمٌ لُوطٌ وَأَصْحَابُ لَيْكَةِ﴾ أي: الغيضة^(٤). وقد مضى ذِكْرُهَا فِي «الشعراء»^(٥).

وقرأ نافع وابن كثير وابن عامر: «لَيْكَةَ» بفتح اللام والتاء من غير همز. وهمز الباقون وكسروا التاء^(٦). وقد تقدّم هذا.

﴿أُولَئِكَ الْأَحْزَابُ﴾ أي: هم الموصوفون بالقوة والكثرة، كقولك: فلانٌ هو الرجل.

﴿إِنْ كُلٌّ﴾ بمعنى: ما كلٌّ ﴿إِلَّا كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ عِقَابٌ﴾ أي: فنزلَ بهم العذابُ لذلك التَكْذِيبِ.

(١) هذه الأقوال في تفسير البغوي ٤٩/٤ - ٥٠، وزاد المسير ١٠٥/٧ - ١٠٦.

(٢) غريب القرآن ص ٣٧٧. والبيت في المفضليات ص ٢١٧.

(٣) نسبه في اللسان (وتد) لأبي محمد الفقعسي، والكلام من الصحاح (وتد).

(٤) أخرجه الطبري ٣١/٢٠ عن السدي.

(٥) ١٣٤/١٣.

(٦) السبعة ص ٤٧٣، والتيسير ص ١٦٦.

وأثبت يعقوبُ الياء في «عَذَابِي» و«عِقَابِي» في الحالين، وحدَّثها الباقون في الحالين^(١). ونظيرُ هذه الآية قوله عز وجل: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ آمَنَ بِقَوِّهِ إِنَّهُ أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ . مِثْلَ دَابِ قَوْوِ نُوحٍ وَعَادٍ وَنَمُودٍ﴾ [غافر: ٣٠-٣١] فسُمِّي هذه الأمم أحزاباً.

قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْظُرُ هَؤُلَاءِ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً مَّا لَهَا مِنْ فَوَاقٍ ﴿١٥﴾ وَقَالُوا رَبَّنَا عَجَلْنَا لَنَا قِطْعًا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ ﴿١٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْظُرُ هَؤُلَاءِ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ «يَنْظُرُ» بمعنى ينتظر؛ ومنه قوله تعالى: ﴿أَنْظُرُونَا نَقْيَسَ مِنْ نُورِكُمْ﴾^(٢) [الحديد: ١٣]. «هؤلاء» يعني كفَّار مكة. «إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً» أي: نفخة القيامة. أي: ما ينتظرون بعد ما أصيبوا بيدر إلا صيحة القيامة. وقيل: ما ينتظر أحيائهم الآن إلا الصيحة التي هي النَّفْخَةُ في الصُّور، كما قال تعالى: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ . فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً﴾^(٣) [يس: ٤٩-٥٠]، وهذا إخبارٌ عن قُرب القيامة والموت. وقيل: أي: ما ينتظر كفَّار آخر هذه الأمة المُتَدِينِينَ بدين أولئك إلا صيحة واحدة، وهي النَّفْخَةُ. وقال عبد الله بن عمرو: لم تكن صيحة في السماء إلا بغضبٍ من الله عزَّ وجلَّ على أهل الأرض^(٤).

﴿مَّا لَهَا مِنْ فَوَاقٍ﴾ أي: من ترداد؛ عن ابن عباس. مجاهد: ما لها رجوع. قتادة: مالها من مثوية. السدي: مالها من إفاقة^(٥).

وقرأ حمزة والكسائي: «ما لها مِنْ فَوَاقٍ» بضم الفاء. الباقون بالفتح^(٦). الجوهري^(٧): والفَواقُ والفَواق ما بين الحَلْبَتَيْنِ من الوقت؛ لأنها تُحَلَب، ثم تُتْرَكُ

(١) النشر ١٨٢/٢ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٤٥٧/٣ .

(٣) تفسير الرازي ١٨٢/٢٦ بنحوه .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٤٥٧/٣ . وفي مطبوعه: عبد الله بن عمرو .

(٥) أخرج هذه الأقوال الطبري ٣٤/٢٠ - ٣٥، وقوله: ما لها من مثوية، ذكره البغوي في تفسيره ٥٠/٤ عن الضحاك، ثم قال: أي: صَرَفَ ورَدَّ .

(٦) السبعة ص ٥٥٢، والتيسير ص ١٨٧ .

(٧) الصحاح (فوق).

سويعة يرضعها الفصيل لِتَدِرَّ، ثم تُحَلَب. يقال: ما أقام عنده إلا فُوقاً؛ وفي الحديث: «العيادة قَدْرُ فُوقِ الناقة»^(١). وقوله تعالى: «مالها مِنْ فُوقٍ» يقرأ بالفتح والضم، أي: مالها من نظرة وراحة وإفاقة. والفِيقَة، بالكسر: اسمُ اللبن الذي يجتمع بين الحَلْبَتَيْنِ؛ صارت الواو ياءً لِكسر ما قَبَلَهَا؛ قال الأعشى يَصِفُ بقرةً:

حتى إذا فِيقَةٌ في ضَرَعِهَا اجتمعتْ جاءت لِتُرْضِعَ شِيقَ النَّفْسِ لو رَضَعَا^(٢)

والجمع فيق، ثم أفواق، مثل: شبر وأشبار، ثم أفويق. قال ابن همام السَّلُولِيّ:

وَدَمُّوا لنا الدنيا وهم يَرْضَعُونَهَا أَفَوايِقٌ حتى ما يَدُرُّ لها ثُغْلُ^(٣)

والأفويق أيضاً ما اجتمع في السحاب من ماء، فهو يمطر ساعةً بعد ساعة.

وأفاقت الناقةُ إفاقةً، أي: اجتمعت الفِيقَة في ضرعها؛ فهي مُفِيقٌ ومُفِيقَةٌ - عن أبي عمرو - والجمع مفاويق.

وقال الفراء وأبو عبيدة وغيرهما: «مِنْ فُوقٍ» بفتح الفاء، أي: راحة لا يُفِيقون

فيها، كما يُفِيق المريضُ والمَعْشِي عليه. و«مِنْ فُوقٍ» بضم الفاء من انتظار^(٤). وقد تقدّم أنهما بمعنى، وهو ما بين الحَلْبَتَيْنِ.

قلت: والمعنى المُراد أنها مُمتدَّة لا تقطيع فيها. وروى أبو هريرة قال: حدّثنا

رسول الله ﷺ ونحن في طائفة من أصحابه، الحديث، وفيه «يأمر الله عزَّ وجلَّ

إسرافيلَ بالنَّفْخَةِ الأولى، فيقول: انْفُخْ نَفْخَةَ الفَرْعِ، فيفزعُ أهلُ السماوات وأهلُ

الأرض إلا مَنْ شاء الله، ويأمره فيمُدُّها ويُدِيمها يُطَوِّلها يقول الله عز وجل: ﴿وَمَا

يَنْظُرُ هَؤُلَاءِ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً مَّا لَهَا مِنْ فُوقٍ﴾ وذكر الحديث، خرَّجه علي بن مَعْبُد وغيره

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩٢٢٢)، في إسناده مندل بن علي أبو عبد الله العنزي الكوفي، ضَعَفه أحمد كما في تهذيب التهذيب ١٥٢/٤، وأورد الحديث السيوطي في الجامع الصغير ٣٩٦/٤ (فيض القدير) ورمز لصحته.

(٢) ديوان الأعشى ص ١٥٥.

(٣) الكامل للمبرد ٧٧/١، وسمط اللالي ٩٢٣/٣. والثعل: خَلَفَ زائد صغير في أخلاف الناقة، وضرع الشاة، لا يدُر. اللسان (ثعل).

(٤) معاني القرآن للفراء ٤٠٠/٢ - وليس فيه هذا التفريق - ومجاز القرآن لأبي عبيدة ١٧٩/٢.

كما ذكرناه في كتاب «التذكرة»^(١).

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا حِمْلٌ لَّنَا قَطْنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾ قال مجاهد: عذابنا. وكذا قال قتادة: نصيبنا من العذاب. الحسن: نصيبنا من الجنة لِنَتَنَعَّمْ به في الدنيا. وقاله سعيد بن جبير^(٢). ومعروف في اللغة أن يقال للنصيب: قَطٌّ، وللكتاب المكتوب بالجائزة قَطٌّ^(٣). قال الفراء^(٤): القَطُّ في كلام العرب: الحظُّ والنصيب. ومنه قيل للصكِّ: قَطٌّ. وقال أبو عبيدة والكسائي: القَطُّ الكتاب بالجوائز^(٥). والجمع القَطوط؛ قال الأعشى:

ولا المَلِكُ النُّعْمَانُ يَوْمَ لَقِيَتْهُ
بِغِبْطَتِهِ يُعْطِي القُطُوطَ وَيَأْفِقُ^(٦)

يعني كتب الجوائز. ويروى: بِأَمْتِهِ، بدل: بغبطته، أي: بنعمته وحاله الجليلة، ويأفق يصلح. ويقال: في جمع قَطٌّ أيضاً: قَطْطَةٌ، وفي القليل: أَقَطٌّ وأقْطاط. ذكره النحاس^(٧).

وقال السدي: سألوا أن يُمَثَّلَ لهم منازلهم من الجنة ليعلموا حقيقة ما يُوعَدون به. وقال إسماعيل بن أبي خالد: المعنى: عَجَّلْ لنا أرزاقنا^(٨). وقيل: معناه: عَجَّلْ لنا ما يكفيننا؛ من قولهم: قَطَّنِي؛ أي: يكفيني. وقيل: إنهم قالوا ذلك استعجالاً

(١) ص ١٧٣، والحديث أخرجه مطولاً إسحاق بن راهويه في مسنده (١٠)، والطبري ٣٣/٢٠، وهو حديث ضعيف، وسلف قسم منه ٢١٦/١٦ - ٢١٧.

(٢) أخرج هذه الأقوال الطبري ٣٧/٢٠ - ٣٨.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٤٥٧/٣.

(٤) في معاني القرآن ٤٠٠/٢.

(٥) تفسير البغوي ٥١/٤، وقول أبي عبيدة في مجاز القرآن ١٧٩/٢.

(٦) ديوان الأعشى ص ٢٦٩. وفيه، بِأَمْتِهِ، بدل: بنعمته. وذكره برواية المصنف ابن عطية في المحرر الوجيز ٤٩٦/٤.

(٧) في إعراب القرآن ٤٥٧/٣. وما قبله منه.

(٨) أخرجهما الطبري ٣٨/٢٠ - ٣٩.

لِكْتَبِهِمُ الَّتِي يُعْطُونَهَا بِأَيْمَانِهِمْ وَشَمَائِلِهِمْ حِينَ تُلَى عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ الْقُرْآنِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كَيْفَ بِيَمِينِهِ﴾ [الحاقة: ١٩]، ﴿وَأَمَّا مَنْ أَوْفَىٰ كَيْفَ بِيَمِينِهِ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾ [الانشقاق: ١٠]، وَأَصْلُ الْقِطِّ الْقَطُّ، وَهُوَ الْقَطْعُ، وَمِنْهُ: قَطَّ الْقَلَمَ؛ فَالْقِطُّ اسْمٌ لِلْقِطْعَةِ مِنَ الشَّيْءِ، كَالْقِسْمِ وَالْقِسْمِ، فَأُطْلِقُ عَلَى النَّصِيبِ وَالْكِتَابِ وَالرِّزْقِ لِقَطْعِهِ عَنْ غَيْرِهِ، إِلَّا أَنَّهُ فِي الْكِتَابِ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا وَأَقْوَى حَقِيقَةً. قَالَ أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ: قَوْمٌ لَهُمْ سَاحَةُ الْعِرَاقِ وَمَا يُجْبَى إِلَيْهِ وَالْقِطُّ وَالْقَلَمُ^(١) ﴿قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾ أَي: قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فِي الدُّنْيَا إِنْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا يَقُولُ مُحَمَّدٌ. وَكُلُّ هَذَا اسْتِهْزَاءٌ مِنْهُمْ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَادْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴿٧﴾﴾ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ أَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ بِالصَّبْرِ لَمَّا اسْتِهْزَوْا بِهِ. وَهَذِهِ مَنَسُوخَةٌ بِآيَةِ السِّيفِ^(٢).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَادْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ﴾ لَمَّا ذَكَرَ مِنْ أَخْبَارِ الْكُفَّارِ وَشِقَاقِهِمْ وَتَقْرِيعِهِمْ بِإِهْلَاكِ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِهِمْ، أَمَرَ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالصَّبْرِ عَلَىٰ أَذَاهُمْ، وَسَلَّاهُ بِكُلِّ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرَهُ. ثُمَّ أَخَذَ فِي ذِكْرِ دَاوُدَ وَقَصَصِ الْأَنْبِيَاءِ؛ لِيَتَسَلَّى بِصَبْرِ مَنْ صَبَرَ مِنْهُمْ؛ وَلِيَعْلَمَ أَنَّ لَهُ فِي الْآخِرَةِ أَعْظَمَ مَا أُعْطِيَهِ دَاوُدُ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ. وَقِيلَ: الْمَعْنَى: اصْبِرْ عَلَى قَوْلِهِمْ، وَادْكُرْ لَهُمْ أَقَاصِيصَ الْأَنْبِيَاءِ؛ لِتَكُونَ بَرَهَانًا عَلَى صِحَّةِ نَبَوَّتِكَ.

«ذَا الْأَيْدِ» ذَا الْقُوَّةِ فِي الْعِبَادَةِ. وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَذَلِكَ أَشَدُّ الصُّومِ

(١) ديوان أمية بن أبي الصلت ص ١٢٨، وروايته فيه؛

قوم لهم ساحة العراق إذا ساروا جميعاً والقط والقلم
وذكره كرواية المصنف الماوردي في النكت والعيون ٨٣/٥.

(٢) ذكره مكِّي في الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص ٣٩١، وابن الجوزي في زاد المسير ٧/١١٠.

وأفضله؛ وكان يُصلي نصف الليل، وكان لا يفرُّ إذا لاقى العدو^(١)، وكان قوياً في الدعاء إلى الله تعالى. وقوله: «عَبَدْنَا» إظهاراً لِشَرَفِهِ بهذه الإضافة. ويقال: الأيد والآد، كما تقول: العيب والعباب^(٢). قال:

لَمْ يَكْ يَنْأَدِ فَاْمَسَى انْأَادَا^(٣)

ومنه: رجلٌ أَيْدٌ، أي: قويٌّ. وتأيدَ الشيء تقوى، قال الشاعر:

إِذَا الْقَوْسُ وَتَرَهَا أَيْدٌ رَمَى فَاصَابَ الْكُلَى وَالذُّرَا^(٤)

يقول: إذا الله وتَر القوس التي في السحاب رمى كلى الإبل وأسنمتها بالشحم. يعني من النبات الذي يكون من المطر.

﴿إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ قال الضحاك: أي: تَوَّاب. وعن غيره: أنه كلما ذكر ذنبه أو خطر على باله استغفر منه؛ كما قال النبي ﷺ: «إني لأستغفرُ اللهَ في اليومِ والليلةِ مئةَ مرةٍ»^(٥). ويقال: آب يؤوب، إذا رجَّع، كما قال:

وَكُلُّ ذِي غَيْبَةٍ يَؤُوبٌ وَغَائِبُ الْمَوْتِ لَا يَؤُوبُ^(٦)

فكان داودُ رجَّاعاً إلى طاعة الله ورضاه في كلِّ أمرٍ، فهو أهلٌ لأن يُقتدى به.

(١) أخرج البخاري (١١٣١)، ومسلم (١١٥٩) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال له: «.. أحبُّ الصيام إلى الله صيامُ داود، وكان ينامُ نصفَ الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه، ويصوم يوماً ويفطر يوماً»، وفي رواية عند البخاري (٣٤١٩)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٧): «.. ولا يفرُّ إذا لاقى». وهو في مسند أحمد (٦٤٧٧).

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٤٥٨/٣.

(٣) الرجز للعجاج كما في إصلاح المنطق ص ١٠٧، وقبله: من أن تبدلت بآدي آدا. ولم نقف عليه في ديوانه.

(٤) في (م): الدَّوَا، والبيت في مجالس ثعلب ص ٤٤٧ والصحاح (أيد) والكلام منه.

(٥) أخرجه أحمد (١٧٨٤٨)، ومسلم (٢٧٠٢) من حديث الأغر المزني ﷺ، وأوله: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَيَّ قَلْبِي..» وسلف ١١٧/٢.

(٦) قائله عبيد بن الأبرص، وهو في ديوانه ص ٢٦. والكلام من إعراب القرآن للنحاس ٤٥٨/٣.

قوله تعالى: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ (١٨)

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ﴾ «يُسَبِّحْنَ» في موضع نصب على الحال^(١). ذكر تعالى ما آتاه من البرهان والمُعجزة، وهو تسييح الجبال معه. قال مقاتل: كان داود إذا ذكر الله جلَّ وعزَّ ذكرت الجبال معه، وكان يفقه تسييح الجبال. وقال ابن عباس: «يُسَبِّحْنَ» يُصَلِّين. وإنما يكون هذا معجزة إذا رآه الناس وعرفوه. وقال محمد بن إسحاق: أوتي داود من حُسن الصوت ما يكون له في الجبال دويًّا حَسَنًا، وما تصعَى لحسنه [الطير] وتُصَوِّتُ معه، فهذا تسييح الجبال والطير.

وقيل: سَخَّرَهَا اللهُ عز وجل لِتَسِيرَ معه، فذلك تسييحها، لأنها دالة على تنزيه الله عن شبه المخلوقين^(٢). وقد مضى القول في هذا في «سبأ»^(٣) وفي «سبحان» عند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الآية: ٤٤] وأن ذلك تسييح مقال على الصحيح من الأقوال. والله أعلم.

﴿بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ الإشراق أيضاً ايضاً ايضاً الشمس بعد طلوعها. يقال: شَرَقَتِ الشمسُ، إذا طَلَعَتْ، وأشَرَقَتْ، إذا أَضَاءَتْ^(٤). فكان داود يُسَبِّحُ إثرَ صَلَاتِهِ عندَ طُلُوعِ الشمسِ وعندَ غُرُوبِهَا.

الثانية: روي عن ابن عباس أنه قال: كنت أمرُّ بهذه الآية ﴿بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ ولا أدري ماهي، حتى حدَّثتني أمُّ هانئ أن رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها، فدعا بِوَضُوءٍ فتوضأ، ثم صَلَّى صَلَاةَ الضُّحَى، وقال: «يا أمُّ هانئ، هذه صلاةُ الإِشْرَاقِ»^(٥). وقال

(١) إعراب القرآن للنحاس ٤٥٨/٣.

(٢) المصدر السابق.

(٣) ٢٦٠/١٧ وما بعدها.

(٤) الصحاح (شرق).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير ٤٠٦/٢٤، والبغوي في تفسيره ٥١/٤. وفي إسناده حجاج بن نصير وأبو بكر الهذلي وكلاهما ضعيف. ميزان الاعتدال ٤٦٥/١ و ٤٩٧/٤، ومجمع الزوائد ٢٣٨/٢ و ٩٩/٧.

عكرمة: قال ابن عباس: كان في نفسي شيء من صلاة الضحى حتى وجدتها في القرآن ﴿يُسَبِّحَنَّ بِالْعُشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾^(١). قال عكرمة: وكان ابن عباس لا يُصَلِّي صلاة الضحى، ثم صلاها بعد^(٢).

وروي أن كعب الأخبار قال لابن عباس: إني أجد في كُتُبِ اللَّهِ صلاةً بعدَ طلوع الشمس هي صلاة الأوابين. فقال ابن عباس: وأنا أوجدك في القرآن ذلك في قصة داود ﴿يُسَبِّحَنَّ بِالْعُشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾.

الثالثة: صلاة الضحى نافلة مستحبة، وهي في الغداة بإزاء العصر في العشي، لا ينبغي أن تُصَلَّى حتى تبيضَ الشمسُ طالعةً؛ ويرتفع كدرُها؛ وتُشرق بنورها؛ كما لا تُصَلَّى العصر إذا اصفرَّت الشمس^(٣). وفي «صحيح» مسلم عن زيد بن أرقم، أن رسولَ الله ﷺ قال: «صلاة الأوابين حين تَرَمَضُ الفِصَالُ»^(٤).

الفِصَالُ والفُصْلَانُ جمع فِصِيل، وهو الذي يُفْطَم من الرضاعة من الإبل. والرَّمْضَاءُ شِدَّةُ الحرِّ في الأرض. وخصَّ الفِصَالُ هنا بالذكر؛ لأنها هي التي تَرَمَضُ قبل انتهاء شِدَّةِ الحرِّ التي تَرَمَضُ به^(٥) أمهاتها لِقَلَّةِ جِلْدِهَا، وذلك يكون في الضحى أو بعده بقليل، وهو الوقت المتوسط بين طلوع الشمس وزوالها^(٦).

قال^(٧) القاضي أبو بكر بن العربي^(٨): ومن الناس من يُبادر بها قبل ذلك

(١) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد كما في الدر المنثور ٢٩٨/٥.

(٢) أخرجه عبد بن حميد كما في الدر المنثور ٢٩٨/٥.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ١٦١٣/٤.

(٤) صحيح مسلم (٧٤٨)، وهو في مسند أحمد (١٩٢٧٠)، وفي هامش (ز) حاشية نصها: تَرَمَضُ بفتح التاء والميم، يقال: رَمَضَ يَرْمِضُ، كعلم يعلم، والرمضاء: الرَّمْلُ الذي اشتدت حرارته بالشمس، أي: حين تحترق أخفاف الفصال، وهي الصغار من أولاد الإبل، جمع فِصِيل، من شدة حرِّ الرمل، والأواب، المطيع، وقيل: الراجع إلى الطاعة. قاله النووي. اهـ [في شرح مسلم ٣٠/٦]

(٥) في (م): بها.

(٦) المفهم ٣٥٩/٢.

(٧) في (م) و(د) و(ظ): قاله.

(٨) في أحكام القرآن ١٦١٣/٤.

استعجالاً، لأجل شُغله فيخسر عمله؛ لأنه يُصَلِّيها في الوقت المُنهي عنه، ويأتي بعملٍ هو عليه لا له.

الرابعة: روى الترمذي من حديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا مِنْ ذَهَبٍ فِي الْجَنَّةِ» قال: حديث غريب^(١).

وفي «صحيح» مسلم: عن أبي ذرٍّ عن النبي ﷺ أنه قال: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامِي مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى»^(٢).

وفي الترمذي: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى شَفْعَةِ الضُّحَى غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(٣).

وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة قال: «أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهنَّ حتى أموت: صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضُّحَى، ونوم على وتر» لفظ البخاري^(٤). وقال مسلم: «وركعتي الضُّحَى»^(٥). وخرَّجه من حديث أبي الدرداء كما خرَّجه البخاري من حديث أبي هريرة^(٦).

وهذا كله يدلُّ على أنَّ أقلَّ الضُّحَى ركعتان وأكثره ثنتا عشرة. والله أعلم .

وأصل السُّلامى - بضم السين - عظامُ الأصابع والأُكُفِّ والأرجل، ثم استعمل في سائر عظام الجسد ومفاصله^(٧).

(١) سنن الترمذي، وفي إسناده موسى بن فلان بن أنس بن مالك، ويقال: موسى بن حمزة. قال الحافظ ابن حجر في التقریب: مجهول.

(٢) صحيح مسلم (٧٢٠)، وأخرجه أحمد (٢١٤٧٥).

(٣) سنن الترمذي (٤٧٦)، وفي إسناده نَهَّاس بن قَهْم، ضعفه الحافظ ابن حجر في التقریب.

(٤) رقم (١١٧٨).

(٥) رقم (٧٢١)، وهو في مسند أحمد (٧٦٧١).

(٦) صحيح مسلم (٧٢٢)، وهو في مسند أحمد (٢٧٤٨١).

(٧) المفهم ٣٦٠/٢ .

وروي من حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِينَ وَثَلَاثَ مِئَةِ مَفْصِلٍ، فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ، وَحَمِدَ اللَّهَ، وَهَلَّلَ اللَّهَ، وَسَبَّحَ اللَّهَ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ، وَعَزَلَ حَجْرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ شَوْكَةً أَوْ عِظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ عَدَدَ تِلْكَ السِّتِينَ وَالثَّلَاثَ مِئَةَ سَلَامِي فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحْزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ» قال أبو توبة: وربما قال: «يُمْسِي» كذا خرجه مسلم^(١).

وقوله: «وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ» أي: يكفي من هذه الصَّدَقَاتِ عن هذه الأعضاء ركعتان. وذلك أن الصلاةَ عملٌ بجميع أعضاء الجسد؛ فإذا صَلَّى فقد قام كلُّ عضوٍ بوظيفته التي عليه في الأصل. والله أعلم^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلٌّ لَهُ أَوَّابٌ ﴿١٩﴾ وَشَدَدْنَا مُلْكَكُمْ وَعَازَيْنَهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْكُتُبَ ﴿٢٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً﴾ معطوف على الجبال. قال الفراء^(٣): ولو قرئ: «وَالطَّيْرُ مَحْشُورَةٌ» لجاز^(٤)؛ لأنه لم يظهر الفعل.

قال ابن عباس: كان داودُ عليه السلام إذا سَبَّحَ جاوِبَتْهُ الجبالُ واجتمعت إليه الطيورُ فسَبَّحَتْ معه. فاجتماعها إليه حَشْرُها^(٥). فالمعنى: وسَخَّرْنَا الطَّيْرَ مَجْمُوعَةً إِلَيْهِ لِتَسْبِيحِ اللَّهِ مَعَهُ. وقيل: أي: وسَخَّرْنَا الرِّيحَ لِتَحْشُرَ الطَّيُورَ إِلَيْهِ لِتَسْبِيحِ مَعَهُ، أَوْ أَمَرْنَا الْمَلَائِكَةَ تَحْشُرَ الطَّيُورَ.

(١) في صحيحه (١٠٠٧).

(٢) المفهم ٣٦١/٢.

(٣) في معاني القرآن ٤٠١/٢، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٤٥٩/٣، وما قبله منه.

(٤) قرأ بها إبراهيم بن أبي عبلة كما في القراءات الشاذة ص ١٢٩.

(٥) ذكره الفراء في معاني القرآن ٤٠١/٢، والطبري في تفسيره ٤٥/٢٠، ولم ينسبها لأحد.

﴿كُلُّ لَمٍ﴾ أي: لداود ﴿أَوَّابٍ﴾ أي: مطيع؛ أي: تأتيه وتُسَبِّحُ معه. وقيل: الهاء لله عز وجل.

قوله تعالى: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُمْ﴾ أي: قوَّيناه حتى ثَبَّت. قيل: بالهيبة وإلقاء الرعب منه في القلوب. وقيل: بِكَثْرَةِ الجنود. وقيل: بالتأييد والنصر. وهذا اختيار ابن العربي^(١)، فلا ينفع الجيش الكثير التفاهة على غير منصور وغير مُعَانِ.

وقال ابن عباس ؓ: كان داودُ أشدَّ مُلوك الأرض سلطاناً. كان يحرسُ محرابه كلَّ ليلة نَيْفٌ وثلاثون ألف رجل، فإذا أصبح قيل: ارجعوا فقد رضي عنكم نبيُّ الله^(٢).

والمُلْكُ عبارة عن كَثْرَةِ المُلْكِ، فقد يكون للرجل ملك ولكن لا يكون مَلِكاً حتى يكثرَ ذلك؛ فلو مَلَكَ الرجلُ داراً وامرأة لم يكن مَلِكاً حتى يكون له خادمٌ يكفيه مؤنة التصرف في المنافع التي يفتقر إليها لضرورة^(٣) الآدمية^(٤). وقد مضى هذا المعنى في «براءة»^(٥) وحقيقة الملك في «النمل» مستوفى.

قوله تعالى: ﴿وَأَيَّنَّهٗ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابِ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَيَّنَّهٗ الْحِكْمَةَ﴾ أي: النبوة؛ قاله السدي. مجاهد: العَدْلُ. أبو العالية: العلم بكتاب الله تعالى. قتادة: السنة. شريح: العلم والفقه.

﴿وَفَصَّلَ الْخِطَابِ﴾ قال أبو عبد الرحمن السُّلَمي وقاتادة: يعني: الفَصْلَ في القضاء. وهو قول ابن مسعود والحسن والكلبي ومقاتل. وقال ابن عباس: بيان الكلام. عليّ ابن أبي طالب: هو البيّنة على المدّعي واليمينُ على مَنْ أنكر. وقاله شريح والشعبي

(١) في أحكام القرآن ٤/١٦١٤، وما بعده منه.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره ٥١/٤ مختصراً.

(٣) في (د) و(م): لضرورته، وفي (ز): لضرورية، والمثبت من (ظ).

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٤/١٦١٤.

(٥) ٢٥٠/١٠.

وقتادة أيضاً. وقال أبو موسى الأشعري والشعبي أيضاً: هو قوله: أما بعد، وهو أول مَنْ تكلّم بها^(١).

وقيل: «فضل الخطاب» البيان الفاصل بين الحق والباطل. وقيل: هو الإيجاز بجعل المعنى الكثير في اللفظ القليل^(٢). والمعنى في هذه الأقوال متقارب. وقول عليّ ﷺ يجمعه؛ لأن مدار الحكم عليه في القضاء ما عدا قول أبي موسى.

الثانية: قال القاضي أبو بكر بن العربي^(٣): فأما علم القضاء فَلَعَمْرُؤُا إلهك إنه لَنَوْعٍ من العلم مجرد، وفصل منه مؤكّد، غير معرفة الأحكام والبصر بالحلال والحرام؛ ففي الحديث: «أقضاكم عليّ، وأعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل»^(٤). وقد يكون الرجل بصيراً بأحكام الأفعال، عارفاً بالحلال والحرام، ولا يقوم بفصل القضاء.

يُرَوَى أن عليّ بن أبي طالب ﷺ قال: لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن حَفَرَ قَوْمٌ زُبِيَّةً للأسد، فوقع فيها الأسد وازدحم الناس على الزُبِيَّة فوقع فيها رجلٌ وتعلّق بآخر، وتعلّق الآخر بآخر، حتى صاروا أربعة، فجرّهم الأسد فيها فهلّكوا، وحمل القوم السلاح وكاد يكون بينهم قتال؛ قال: فأتيتهم فقلت: أتقتلون متي رجل من أجل أربعة أناس؟! تعالوا أفض بينكم بقضاء؛ فإن رَضِيتُموه فهو قضاء بينكم، وإن أبيتُم رفعتم ذلك إلى رسول الله ﷺ فهو أحقُّ بالقضاء. فجعل للأول رُبْعَ الدِّيَّة، وجعل للثاني ثلث الدِّيَّة، وجعل للثالث نصف الدِّيَّة، وجعل للرابع الدِّيَّة، وجعل للذيّات على من حَفَرَ الزُبِيَّة على قبائل الأربعة؛ فَسَخِطَ بعضهم ورضي بعضهم، ثم قدموا

(١) هذه الأقوال في تفسير الطبري ٤٨/٢٠ - ٥١، والنكت والعيون ٨٤/٥، وتفسير البغوي ٥٢/٤.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٤/١٦١٥.

(٣) في أحكام القرآن لابن العربي ٤/١٦١٥ - ١٦١٦.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٥٤) من حديث أنس ﷺ مطولاً، ولفظه: «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، .. وأقضاهم عليّ.. وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل..» الحديث. وأخرجه أحمد (١٢٩٠٤)، والترمذي (٣٧٩١) دون ذكر عليّ ﷺ.

على رسول الله ﷺ فقضوا عليه القصة؛ فقال: «أنا أقضي بينكم» فقال قائل: إن علياً قد قضى بيننا. فأخبروه بما قضى علي، فقال رسول الله ﷺ: «القضاء كما قضى علي» في رواية: فأمضى رسول الله ﷺ قضاء علي^(١).

وكذلك يُروى في المعرفة بالقضاء أن أبا حنيفة جاء إليه رجلٌ فقال: إن ابن أبي ليلى - وكان قاضياً بالكوفة - جلد امرأة مجنونة قالت لرجل: يا ابن الزانيين حدّين في المسجد وهي قائمة. فقال: أخطأ من ستة أوجه.

قال ابن العربي^(٢): وهذا الذي قاله أبو حنيفة بالبديهة لا يُدرکه أحدٌ بالروية إلا العلماء، فأما قضية عليّ فلا يُدرکہا الشادي، ولا يلحقها بعد التمرن في الأحكام إلا العاكف المتماذي. وتحقيقتها أن هؤلاء الأربعة مقتولون^(٣) خطأ بالتدافع على الحفرة من الحاضرين عليها، فلهم الديات على من حفر^(٤) على وجه الخطأ، بيد أن الأول مقتولٌ بالمُدافعة قاتلٌ ثلاثة بالمُجاذبة، فله الدية بما قُتل، وعليه ثلاثة أرباع الدية بالثلاثة الذين قتلهم. وأما الثاني فله ثلث الدية وعليه الثلثان بالاثنين اللذين قتلها بالمُجاذبة. وأما الثالث فله نصف الدية وعليه النصف؛ لأنه قتل واحداً بالمُجاذبة، فوَقعت المحاصّة، وعُرمَت العواقلُ هذا التقدير بعد القصاص^(٥) الجاري فيه. وهذا من بديع الاستنباط.

وأما أبو حنيفة فإنه نَظَرَ إلى المعاني المتعلقة فرآها ستة: الأوّل: أن المجنون

(١) أخرجه أحمد (١٣١٠)، والبيهقي في السنن الكبرى ١١١/٨. وفي إسناده حنش بن المعتمر الكناني، قال البخاري: يتكلمون في حديثه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: لا يُحتج به، يتفرد عن علي بأشياء. ميزان الاعتدال ٦١٩/١.

(٢) في أحكام القرآن ٤/١٦١٥ - ١٦١٦، وما قبله منه.

(٣) في النسخ الخطية: المقتولون، وفي (م): المقتولين، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي.

(٤) في النسخ: حضر، والمثبت من أحكام القرآن.

(٥) في النسخ الخطية ونسخة من أحكام القرآن لابن العربي: القضاء، والمثبت من (م) وأحكام القرآن.

لا حَدَّ عليه؛ لأن الجُنون يُسَقِطُ التكليف. وهذا إذا كان القذف في حالة الجنون، وأما إذا كان يَجُنُّ مرةً وَيُفِيقُ أخرى فإنه يُحَدُّ بالقذف في حالة إفاقة.

والثاني: قولها: يا ابن الزانيين، فجعلها حَدَّين لكل أبٍ حَدًّا، فإنما خَطَأَهُ أبو حنيفة [فيه بناءً] ^(١) على مذهبه في أن حَدَّ القذف يتداخل، لأنه عنده حَقُّ الله ^(٢) تعالى كحَدِّ الخمر والزنى. وأما الشافعي ومالك فإنهما يَرَيَان أن الحدَّ بالقذف حَقٌّ للآدمي، فيتعدَّد بتعدُّد المقذوف.

الثالث: أنه جَلَدَ بغير مطالبة المقذوف، ولا تجوز إقامة حَدِّ القذف بإجماع من الأمة إلا بعد المُطالبة بإقامته ممن يقول: إنه حق الله تعالى، ومن يقول: إنه حَقُّ الآدمي. وبهذا المعنى وقع الاحتجاج لمن يرى أنه حَقٌّ للآدمي؛ إذ لو كان حَقًّا لله لَمَا تَوَقَّفَ على المطالبة كحَدِّ الزنى.

الرابع: أنه والى بين الحَدَّين، ومَنْ وجب عليه حَدَّان لم يُوالَ بينهما، بل يُحَدُّ لأحدهما ثم يُتْرَكُ حتى يندمِلَ الضرب، ثم يقام عليه الحدُّ الآخر.

الخامس: أنه حَدُّها قائمةً، ولا تُحَدُّ المرأةُ إلا جالسةً مستورةً؛ قال بعض الناس: في زنبيل.

السادس: أنه أقام الحدَّ في المسجد، ولا تُقام الحدود فيه إجماعاً. وفي القضاء ^(٣) في المسجد والتعزيز فيه خلافٌ.

قال القاضي: فهذا هو فصلُ الخطاب وعلم القضاء الذي وقعت الإشارةُ إليه على أحد التأويلات في الحديث المروي «أقضاكم علي» ^(٤). وأما مَنْ قال: إنه الإيجاز فذلك للعرب دون العجم، ولمحمد ﷺ دون العرب؛ وقد بيَّن هذا بقوله: «وأوتيتُ

(١) ما بين حاصرتين من أحكام القرآن لابن العربي.

(٢) في أحكام لقرآن لابن العربي: حَقُّ لله.

(٣) في أحكام القرآن لابن العربي: القصاص.

(٤) سلف أول المسألة.

جوامع الكلم»^(١).

وأما من قال: إنه قوله: أمّا بعد؛ فكان النبي ﷺ يقول في خطبته: «أما بعد»^(٢). ويروى أن أول من قالها في الجاهلية سحبان بن وائل، وهو أول من آمن بالبعث، وأول من توكأ على عصا، وعمر مئة وثمانين سنة. ولو صح أن داود عليه السلام قالها، لم يكن ذلك منه بالعربية على هذا النظم، وإنما كان بلسانه. والله أعلم^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبُؤُا الْخَصْمِ إِذْ سَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴿٣١﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَحَفَّ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ ﴿٣٢﴾ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجْمَةً وَلِي نَجْمَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ﴿٣٣﴾ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجْمِكَ إِنِّي نَجْمٌ وَإِنَّ كَبِيرًا مِنَ الْخَطَاطِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٣٤﴾ فَفَقَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَتَابٍ ﴿٣٥﴾﴾

فيه أربع وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبُؤُا الْخَصْمِ إِذْ سَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ «الخصم» يقع

على الواحد والاثنين والجماعة^(٤)؛ لأن أصله المصدر. قال الشاعر:

وَخَصْمٍ غَضَابٍ يَنْفُضُونَ لِحَاهُمُ
كَنْفُضِ الْبَرَازِينَ الْعِرَابِ الْمَخَالِيَا^(٥)

(١) سلف ١٢/٢٩٥.

(٢) ثمة عدة أحاديث في أن النبي ﷺ كان يقول في خطبته: «أما بعد» منها حديث الكسوف، هو عند البخاري (٩٢٢)، ومسلم (٩٠٥). وقد ترجم له البخاري: باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد.

وترجم في موضع آخر من صحيحه (١٠٦١): باب: قول الإمام في خطبة الكسوف: أما بعد.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٤/١٦١٧.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٦/٩٤.

(٥) قائله الراعي النميري، وهو في ديوانه ص ٢٩١.

النحاس^(١): ولا خلاف بين أهل التفسير أنه يُراد به هاهنا مَلَكَان.

وقيل: «تَسَوَّرُوا» وإن كانا^(٢) اثنين حملاً على الخضم، إذ كان بلفظ الجمع ومضارعاً له، مثل الرُّكْب والصَّحْب. تقديره للاثنين: ذوا خضم، وللجماعة: ذوا خضم.

ومعنى: «تَسَوَّرُوا المِحْرَابَ» أتوه من أعلى سُوره. يقال: تسَوَّر الحائِط: تسلَّقه، والسُّور: حائِط المدينة، وهو بغير همز، وكذلك السُّورُ جمع سورة، مثل: بُسْرَة وبُسْر، وهي كلُّ منزلة من البناء. ومنه سورة القرآن؛ لأنها منزلةٌ بعد منزلةٍ مقطوعة عن الأخرى^(٣). وقد مضى في مقدّمة الكتاب بيانٌ لهذا^(٤). وقول النابغة:

ألم تَرَ أَنَّ اللّهَ أَعْطَاكَ سُورَةً تَرَى كُلَّ مَلِكٍ دُونَهَا يَتَذَبذَبُ^(٥)
يريد شرفاً ومنزلة. فأما السُّور بالهمز، فهو بقيةُ الطعام في الإناء. ابن العربي^(٦):
والسُّور: الوليمة بالفارسي. وفي الحديث: أن النبي ﷺ قال يومَ الأحزاب: «إنَّ جابراً
قد صنع لكم سُوراً فحيّ هلا بكم»^(٧).

والمحراب هنا العُرْفَة؛ لأنهم تسَوَّرُوا عليه فيها؛ قاله يحيى بن سلام. وقال أبو
عُبَيْدَة^(٨): إنه صَدْر المَجْلِس، ومنه محرابُ المسجد. وقد مضى القولُ فيه في غير
موضع^(٩).

(١) في معاني القرآن ٩٤/٦.

(٢) في (ظ): كانوا، وفي (م): كان.

(٣) الصحاح (سور).

(٤) ١٠٦/١.

(٥) ديوان النابغة ص ١٨، وسلف ١٠٦/١.

(٦) في أحكام القرآن ١٩١٨/٤، وما قبله منه.

(٧) أخرجه البخاري (٤١٠٢)، ومسلم (٢٠٣٩) مطولاً من حديث جابر رضي الله عنه، وأخرجه أحمد بنحوه مطولاً (١٥٠٢٨).

(٨) في مجاز القرآن ١٨٠/٢ بنحوه، ونقله المصنف عنه بواسطة الماوردي في النكت والعيون ٨٥/٥، وما قبله منه، وقول يحيى بن سلام فيه: إنه المسجد.

(٩) ١٠٧/٥ و ٢٢٨/١٣.

﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَىٰ دَاوُدَ﴾ جاءت «إِذْ» مرتين؛ لأنهما فعلان. وَزَعَمَ الْفِرَاءُ^(١) أن إحداهما بمعنى لَمَّا. وقول آخر أن تكون الثانية مع ما بعدها تبييناً لما قبلها.

قيل : إنهما كانا إنسيين؛ قاله النقَّاش. وقيل : مَلَكَين؛ قاله جماعة. وعيَّنهما جماعة، فقالوا : إنهما جبريلُ وميكائيل^(٢). وقيل : مَلَكَين في صورة إنسيين بعثهما الله إليه في يوم عبادته. فمنعهما الحرسُ الدخول، فتسَوَّروا المحراب عليه، فما شعر وهو في الصلاة إلا وهما بين يديه جالسين؛ وهو قوله تعالى : ﴿وَهَلْ أُنْتَكَبَ نَبُؤًا الْخَصْمَ إِذْ سَوَّروا الْمِحْرَابَ﴾ أي : عَلَوْا ونزلوا عليه من فوق المحراب؛ قاله سفيان الثوري وغيره^(٣).

وسببُ ذلك ما حكاه ابن عباس أن داود عليه السلام حَدَّثَ نَفْسَهُ إن ابْتَلِي أن يعتصم. فقيل له : إنك سَتَبْتَلِي وتَعْلَمُ اليومَ الذي تُبْتَلَى فيه فَخُذْ حِذْرَكَ. فأخذ الزبور ودخل المحراب، ومنع من الدخول عليه، فبينما هو يقرأ الزبورَ إذ جاء طائرٌ كأحسن ما يكون من الطير، فجعل يَدْرُج بين يديه. فهمَّ أن يتناوله بيده، فاستدرج حتى وقع في كَوَّةِ المحراب، فدنا منه لِيَأْخُذَهُ فطار، فاطلع لِيُبْصِرَهُ فأشرفَ على امرأة تغتسل، فلما رآته غَطَّتْ جَسَدَهَا بشعرها. قال السَّدي : فوقعت في قلبه.

قال ابن عباس : وكان زوجها غازياً في سبيل الله وهو أوريا بن حنان، فكتب داودُ إلى أمير الغزاة أن يجعل زوجها في حَمَلَةِ التابوت، وكان حَمَلَةُ التابوت إما أن يفتح الله عليهم أو يُقتلوا، فقدمه فيهم فقتل، فلما انقضت عِدَّتُها خطبها داود، واشترطت عليه إن ولدت غلاماً أن يكون الخليفةَ بعده، وكتبت عليه بذلك كتاباً، وأشهدت عليه خمسين رجلاً من بني إسرائيل، فلم تستقرَّ نَفْسُهُ حتى ولدت سليمانَ وشَبَّ، وتسوَّرَ الملكان وكان من شأنهما ما قصَّ الله في كتابه. ذكره الماوردي وغيره.

(١) في معاني القرآن ٤٠١/٢، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٤٥٩/٣، وما قبله منه.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ١٦١٩/٤.

(٣) تفسير البغوي ٥٣/٤، وزاد المسير ١١٥/٧.

ولا يصح^(١).

قال ابن العربي^(٢): وهو أمثل ما روي في ذلك.

قلت: ورواه مرفوعاً بمعناه الترمذي الحكيم في «نوادر الأصول» عن يزيد الرقاشي، سمع أنس بن مالك يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ داودَ النبيَّ عليه السلام حين نظرَ إلى المرأة فهمَّ بها قطع على بني إسرائيل بَعثاً، وأوصى صاحبَ البعث فقال: إذا حضر العدوُّ قَرَبَ فلاناً، وسَمَّاهُ، قال: فقربَه بين يدي التابوت. قال: وكان ذلك التابوتُ في ذلك الزمان يُستنصر به، فمن قُدِّم بين يدي التابوت لم يرجع حتى يُقتل أو ينهزم عنه الجيش الذي يُقاتله، فُقِّدَم، فُقِّتِل زوجُ المرأة، ونزل المَلَكُان على داود، فقصَّا عليه القِصَّة»^(٣).

وقال سعيد عن قتادة: كتبَ إلى زوجها وذلك في حصارِ عَمَّان مدينة بلقاء أن يأخذوا بحلقة الباب، وفيه الموت الأحمر، فتقدَّم فقتل.

وقال الثعلبي^(٤): قال قومٌ من العلماء: إنما امتحنَ اللهُ داودَ بالخطيئة؛ لأنه تمنى يوماً على ربِّه منزلةَ إبراهيم وإسحاق ويعقوب، وسأله أن يمتحنه نحو ما امتحنهم، ويُعطيه نحو ما أعطاهم. وكان داودُ قد قسمَ الدهرَ ثلاثةَ أيام، يومٌ يقضي فيه بين الناس، ويومٌ يخلو فيه بعبادة ربِّه، ويومٌ يخلو فيه بنسائه وأشغاله.

(١) النكت والعيون ٥/٨٥ - ٨٦، وتفسير البغوي ٤/٥٢، وزاد المسير ٧/١١٥. وينظر قول الحافظ ابن كثير الذي سنذكره في التعليق بعد التالي.

(٢) في أحكام القرآن ٤/١٦٢٢.

(٣) أخرجه الطبري ٢٠/٧٤، وابن أبي حاتم والحكيم الترمذي في نوادر الأصول، فيما ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥/٣٠٠ وضَعَّف إسناده. قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ٧/٦٠: قد ذكر المفسرون هاهنا قصة أكثرها مأخوذ من الإسرائيليات، ولم يثبت فيها عن المعصوم حديث يجب اتباعه، ولكن روى ابن أبي حاتم هنا حديثاً لا يصحُّ سنده؛ لأنه من رواية يزيد الرقاشي عن أنس، ويزيد وإن كان من الصالحين لكنه ضعيف الحديث عند الأئمة. اهـ.

(٤) في عرائس المجالس ص ٢٨١ - ٢٨٣، والكلام إلى نهاية المسألة فيه، وفي تفسير البغوي ٤/٥٢ - ٥٣ بنحوه.

وكان يجد فيما يقرأ من الكتب فَضَّلَ إبراهيم وإسحاق ويعقوب. فقال: يا رب، إِنَّ الخَيْرَ كُلَّهُ قد ذهب به آبائي؛ فأوحى الله تعالى إليه: إنهم ابتلوا ببلايا لم يُبْتَلْ بها غيرُهم فصبروا عليها؛ ابتلي إبراهيم بنمرود، وبالنار، وبذبح ابنه، وابتلي إسحاق بالذبح، وابتلي يعقوب بالحزن على يوسف وذهاب بصره، ولم تُبْتَلْ أنت بشيء من ذلك. فقال داود عليه السلام: فابتلني بمثل ما ابتليتهم، وأعطني مثل ما أعطيتهم، فأوحى الله تعالى إليه: إنك مُبْتَلَى في شهر كذا في يوم الجمعة. فلما كان ذلك اليوم دخلَ محرَابَه، وأغلق بابَه، وجعل يُصَلِّي ويقرأ الزبور. فبينما هو كذلك إذ مثل له الشيطانُ في صورة حمامة من ذهب، فيها من كل لون حَسَن، فوقف بين رجله، فمدَّ يده لِيَأْخُذَهَا فيدفعها لابن له صغير، فطارَتْ غيرَ بعيد، ولم تُؤَيِّسِه من نفسها، فامتدَّ إليها لِيَأْخُذَهَا فتنَحَّتْ، فتبعها فطارَتْ حتى وقعت في كَوَّة، فذهب لِيَأْخُذَهَا فطارَتْ، ونظرُ داود يرتفع في إثرها لِيَبْعَثَ إليها من يأخذها، فنظر امرأةً في بستان على شَطِّ بركة تغتسل؛ قاله الكلبي.

وقال السُّدي^(١): تغتسل عُريانة على سطح لها؛ فرأى أجمل النساء خَلْقًا، فأبصرت ظِلَّهُ فنفضت شعرها فغَطَّى بَدَنَهَا، فزاده إعجاباً بها. وكان زوجها أوربا بن حنان في غزوة مع أيوب بن سوريا ابن أخت داود، فكتب داودُ إلى أيوب أن ابعث بأوريا إلى مكان كذا وكذا، وقَدِّمه قبل التابوت، وكان مَنْ قُدِّمَ قبل التابوت لا يَحِلُّ له أن يرجع وراءه حتى يفتح الله عليه أو يستشهد. فقَدِّمه ففتح له، فكتب إلى داود يُخبره بذلك.

قال الكلبي: وكان أوربا سيفَ الله في أرضه في زمان داود، وكان إذا ضربَ ضربةً وكَبُرَ كَبْرٌ جبريلُ عن يمينه وميكائيلُ عن شماله، وكَبُرَتْ ملائكةُ السماء بتكبيره حتى ينتهي ذلك إلى العرش، فتكَبَّرَ ملائكةُ العرش بتكبيره. قال: وكان سيوفُ الله ثلاثة؛ كالب بن يوفنا في زمن موسى، وأوريا في زمن داود، وحمزة بن عبد المطلب

(١) أخرجه الطبري ٦٦/٢٠.

في زمن رسول الله ﷺ^(١).

فلما كتب أيوبُ إلى داود يُخبره أن الله قد فتح على أوريا كتب داودُ إليه : أن ابعثه في بعثٍ كذا وقدمه قبل التابوت ؛ ففتح الله عليه ، فقتل في الثالثة شهيداً . فتزوج داودُ تلك المرأة حين انقضت عدتها . فهي أم سليمان بن داود .

وقيل : سبب امتحان داود عليه السلام أن نفسه حدثته أنه يطيق قطع يومٍ بغير مُقارفة شيء .

قال الحسن : إن داود جزأ الدهر أربعة أجزاء ؛ جزءاً لنسائه ، وجزءاً للعبادة ، وجزءاً لبني إسرائيل يُذاكرونه ويُذاكرهم ويبكونه ويبكيهم ، ويوماً للقضاء . فتذاكروا هل يمرُّ على الإنسان يومٌ لا يُصيب فيه ذنباً؟ فأضمر داودُ أنه يُطيع ذلك ؛ فأغلق الباب على نفسه يومَ عبادته ، وأمر ألا يدخل عليه أحد ، وأكبَّ على قراءة الزبور ، ف وقعت حمامةٌ من ذهب بين يديه . وذكر نحو ما تقدّم .

قال علماؤنا : وفي هذا دليل ، وهي :

الثانية : على أنه ليس على الحاكم أن ينتصب للناس كلَّ يوم ، وأنه ليس للإنسان أن يترك وطء نساءه وإن كان مشغولاً بالعبادة . وقد مضى هذا المعنى في «النساء» . وحكم كعبٌ بذلك في زمن عمرَ بمحضره رضي الله عنهما^(٢) . وقد قال عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو^(٣) : «إن لزوجك عليك حقاً» الحديث .

وقال الحسن أيضاً ومجاهد : إن داودَ عليه السلام قال لبني إسرائيل حين استخلف : والله لأعدينَّ بينكم ، ولم يستثن فابتلي بهذا .

وقال أبو بكر الورّاق : كان داودُ كثيرَ العبادة فأعجب بعمله ، وقال : هل في

(١) الذي في الصحيح أن خالد بن الوليد ؓ هو من سمّاه رسول الله ﷺ سيفاً من سيوف الله . أخرجه البخاري (٣٧٥٧) من حديث أنس ؓ ، وأحمد (٤٣) من حديث أبي بكر ؓ .

(٢) سلف ٣٦/٦ - ٣٧ .

(٣) في (م) عمر ، والحديث أرجه أحمد (٦٨٦٧) ، والبخاري (١٩٧٥) ، ومسلم (١١٥٩) .

الأرض أحدٌ يعمل كعملي. فأتاه جبريل^(١)؛ فقال: إِنَّ الله تعالى يقول لك: أُعْجِبْتَ بعبادتك، والمُعْجَبُ يأكلُ العبادة كما تأكل النارُ الحَطَبَ، فَإِنَّ أُعْجِبْتَ ثَانِيَةً وَكَلَّمْتُكَ إِلَى نَفْسِكَ. قال: يا رب، كَلِّمْنِي إِلَى نَفْسِي سَنَةً. قال: إِنَّ ذَلِكَ لَكَثِيرٌ. قال: فَشَهْرًا. قال: إِنَّ ذَلِكَ لَكَثِيرٌ. قال: فَيَوْمًا. قال: إِنَّ ذَلِكَ لَكَثِيرٌ. قال: يَا رَبِّ، فَكَلِّمْنِي إِلَى نَفْسِي سَاعَةً. قال: فَشَأْنُكَ بِهَا. فوكل الأحراسَ، وَلَبَسَ الصُّوفَ، ودخل المحرابَ، ووضع الزُّبُورَ بين يديه؛ فبينما هو في عبادته إذ وقع الطائرُ بين يديه، فكان من أمرِ المرأة ما كان.

وقال سفيان الثوري: قال داود ذات يوم: يا رب، ما مِنْ يَوْمٍ إِلَّا وَمِنْ آلِ داودَ لك فيه صائم، وما مِنْ لَيْلَةٍ إِلَّا وَمِنْ آلِ داودَ لك فيها قائم. فأوحى الله إليه: يا داودُ، منك ذلك أو مني؟ وَعِزَّتِي لِأَكَلِكُوكَ إِلَى نَفْسِكَ. قال: يا رب، اعْفُ عَنِّي. قال: أَكَلِكُوكَ إِلَى نَفْسِكَ سَنَةً. قال: لَا بَعْرَتِكَ. قال: فَشَهْرًا. قال: لَا بَعْرَتِكَ. قال: فأسبوعًا. قال: لَا بَعْرَتِكَ. قال: فَيَوْمًا. قال: لَا بَعْرَتِكَ. قال: فساعة. قال: لَا بَعْرَتِكَ. قال: فلحظة. فقال له الشيطان: وما قدرُ لحظة. قال: كَلِّمْنِي إِلَى نَفْسِي لِحْظَةً. فَوَكَّلَهُ اللهُ إِلَى نَفْسِهِ لِحْظَةً. وقيل له: هي في يوم كذا في وقت كذا. فلما جاء ذلك اليومُ جعله للعبادة، ووكل الأحراسَ حول مكانه. قيل: أربعة آلاف. وقيل: ثلاثين ألفاً، أو ثلاثة وثلاثين ألفاً. وخلا بعبادة ربِّه، ونشر الزبورَ بين يديه، فجاءت الحمامةُ فوقعَت له، فكان من أمره في لحظته مع المرأة ما كان. وأرسلَ اللهُ عزَّ وجلَّ إليه المَلَكِينَ بعد ولادة سليمان، وَضَرَبَا لَهُ المِثْلَ بِالنُّعَاجِ؛ فلما سمع المثلَ ذَكَرَ خَطِيئَتَهُ فخرَّ ساجداً أربعين ليلةً على ما يأتي.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَفَزَعَ مِنْهُمْ﴾ لأنهما أتياه ليلاً في غير وقت دخول الخصوم. وقيل: لِدُخُولِهِمْ عَلَيْهِ بغيرِ إِذْنِهِ. وقيل: لأنهم تسوَّروا عليه المحراب ولم يأتوه من الباب^(٢).

(١) في النسخ: فأوحى الله إليه جبريل، والمثبت من عرائس المجالس ص ٢٨٣، والكلام منه.

(٢) تفسير الطبري ٥٤/٢٠، وزاد المسير ١١٨/٧ بنحوه.

قال ابن العربي^(١): وكان محراب داود عليه السلام من الامتناع بالارتفاع، بحيث لا يرتقي إليه آدمي بحيلة إلا أن يُقيم إليه أياماً أو أشهراً بحسب طاقته، مع أعوانٍ يكثر عددهم، وآلاتٍ جمّة مختلفة الأنواع. ولو قلنا: إنه يوصل إليه من باب المحراب لما قال الله تعالى مُخبراً عن ذلك: ﴿سَرَّوْا إِلَيْهِ﴾ إذ لا يقال: تسور المحراب والغرفة لمن طلع إليها من درجها، وجاءها من أسفلها إلا أن يكون ذلك مجازاً؛ وإذا شاهدت الكوة التي يقال: إنه دخل منها الخضمان علمت قطعاً أنهما ملكان؛ لأنها من العلوّ بحيث لا ينالها إلا علويّ.

قال الثعلبي: وقد قيل: كان المتسوران أخوين من بني إسرائيل لأب وأم. فلما قضى داود بينهما بقضية قال له ملك من الملائكة: فهلا قضيت بذلك على نفسك يا داود. قال الثعلبي: والأول أحسن؛ أنهما كانا ملكين نبّها داود على ما فعل.

قلت: وعلى هذا أكثر أهل التأويل. فإن قيل: كيف يجوز أن يقول الملكان: ﴿خَضَمَانِ بَعَى بَعْضَنَا عَلَى بَعْضٍ﴾ وذلك كذب، والملائكة عن مثله مُنزّهون. فالجواب عنه أنه لا بد في الكلام من تقدير؛ فكأنهما قالا: قدّرنا كأننا خضمان بَعَى بَعْضَنَا عَلَى بَعْضٍ فاحكمم بيننا بالحق، وعلى ذلك يُحمل قولهما: ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَمْ تَسْعَ وَتَسْعُونَ نَجْمَةً﴾ لأن ذلك وإن كان بصورة الخبر فالمراد إيرادُه على طريق التقدير لئبته داود على ما فعل؛ والله أعلم^(٢).

الرابعة: إن قيل: لِمَ فزع داود وهو نبيّ، وقد قويّت نفسه بالنبوة، واطمأنّ بالوحي، ووثقت بما آناه الله من المنزلة، وأظهر على يديه من الآيات، وكان من الشجاعة في غاية المكانة؟! قيل له: ذلك سبيل الأنبياء قبله، لم يأمنوا القتل والأذية، ومنهما كان يخاف. ألا ترى إلى موسى وهارون عليهما السلام كيف قالا: ﴿إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُقْرَطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْعَنَ﴾ [طه: ٤٥] فقال الله عز وجل: ﴿لَا تَخَافَا﴾. وقالت الرسل

(١) في أحكام القرآن ٤/١٦١٩.

(٢) أحكام القرآن للكيا ٤/٣٦٠.

للوط : ﴿لَا تَخَفْ﴾ [هود: ٧٠] ﴿إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ﴾ [هود: ٨١] وكذا قال الملكان هنا : «لَا تَخَفْ»^(١).

قال محمد بن إسحاق : بعث الله إليه ملكين يختصمان إليه وهو في محرابه مثلاً ضربه الله له ولأوريا ، فرأهما واقفين على رأسه ؛ فقال : ما أدخلكما عليّ؟ قالوا : ﴿لَا تَخَفْ حَصَمَانِ بَعَى بَعْضَنَا عَلَى بَعْضٍ﴾ فجنناك لتقضي بيننا.

الخامسة : قال ابن العربي^(٢) : فإن قيل : كيف لم يأمر بإخراجهما إذ قد علم مَطلبهما ، وهلاً^(٣) أدبهما وقد دخلا عليه بغير إذن؟ فالجواب عليه من أربعة أوجه :
الأول : أنا لم نعلم كيفية شرعه في الحجاب والإذن ، فيكون الجواب بحسب تلك الأحكام ، وقد كان ذلك في ابتداء شرعنا مُهملاً في هذه الأحكام ، حتى أوضحها الله تعالى بالبيان.

الثاني : أنا لو نزلنا الجواب على أحكام الحجاب ، لاحتمل أن يكون الفرع الطارئ عليه أذهله عما كان يجب في ذلك له.

الثالث : أنه أراد أن يستوفي كلامهما الذي دخلا له حتى يعلم آخر الأمر منه ، ويرى هل يحتمل التقمّم فيه بغير إذن أم لا؟ وهل يقترون بذلك عذر لهما أن لا يكون لهما عذر فيه؟ فكان من آخر الحال ما انكشف أنه بلاء ومحنة ، ومثل^(٤) ضربه الله في القصة ، وأدب وقع على دعوى العصمة.

الرابع : أنه يحتمل أن يكون في مسجد ولا إذن في المسجد لأحد إذ لا حَجْرَ فيه على أحد.

قلت : وقول خامس ذكره القشيري ؛ وهو أنهما قالوا : لَمَّا لم يَأْذُنْ لنا المُوَكَّلون بالحجاب ، توصلنا إلى الدخول بالتسور ، وخفنا أن يتفاقم الأمر بيننا . فقيل داودُ

(١) في أحكام القرآن لابن العربي ١٦١٩/٤ بنحوه.

(٢) أحكام القرآن ١٦١٩/٤ - ١٦٢٠ .

(٣) في النسخ الخطية : ولا ، والمثبت من (م).

(٤) في النسخ الخطية : مثلاً ، والمثبت من (م).

عُذْرَهُمْ، وَأَصْنَعِي إِلَى قَوْلِهِمْ.

السادسة: قوله تعالى: «خَضْمَانٍ» إن قيل: كيف قال: «خَضْمَانٍ» وقبلَ هذا: «إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ» فقيل: لأن الاثنين جمع؛ قال الخليل: كما تقول: نحن فعلنا إذا كنتما اثنين. وقال الكسائي: جمع لما كان خبراً، فلما انقضى الخبر وجاءت المُخاطبة، خبر الاثنين عن أنفسهما فقالا: خَضْمَان.

وقال الزجاج^(١): المعنى: نحن خَضْمَان. وقال غيره: القول محذوف؛ أي: يقول خَضْمَانِ بَعِي بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ. قال الكسائي: ولو كان بغي بعضهما على بعض لجاز.

الماوردي^(٢): وكانا مَلَكَيْنِ، ولم يكونا خَضْمَيْنِ ولا باغيين، ولا يتأتى منهما كَذِبٌ؛ وتقديرُ كلامهما ما تقول: إن أتاك خَضْمَانِ قالا: بغي بعضنا على بعض.

وقيل: أي: نحن فريقان من الخصوم بغي بعضنا على بعض.

وعلى هذا يحتمل أن تكون الخُصومةُ بين اثنين ومع كل واحد جمع. ويحتمل أن يكون لكل واحد من هذا الفريق خُصومةٌ مع واحد^(٣) من الفريق الآخر، فحضرُوا الخُصوماتِ، ولكن ابتداءً منهم اثنان، فعرفَ داودُ بِذِكْرِ النكاحِ القصة. وأغنى ذلك عن التعرُّضِ للخُصوماتِ الأخر.

والبَغْيُ التعديُّ والخُرُوجُ عن الواجب. يقال: بغي الجرح إذا أفرطَ وَجَعَهُ وترامى إلى ما يَفْحُشُ، ومنه: بَغَتِ المرأةُ إِذَا أَتَتْ الفاحِشَةَ.

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَأَحْكُرْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطَطْ﴾ أي: لا تُجْر؛ قاله السُّدِّيُّ^(٤). وحكى أبو عبيد: شَطَطَ عليه، وأَشْطَطْتُ، أي: جُرت. وفي حديث تميم الداري:

(١) في معاني القرآن ٣٢٦/٤، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٣/٤٥٩ - ٤٦٠، وما قبله وما بعده منه.

(٢) في النكت والعيون ٨٦/٥.

(٣) في (م): كل واحد.

(٤) في النكت والعيون ٨٦/٥.

إِنَّكَ لَشَاطِيٌّ. أَي : جَائِرٌ عَلِيٌّ فِي الْحُكْمِ^(١).

وقال قتادة : لا تَمَلْ. الأَخْفَش : لا تُسْرِف^(٢). وقيل : لا تُفْرط. والمعنى متقارب.

والأصلُ فيه البُعد، من شَطَبَتِ الدارُ، أَي : بَعَدَتْ ؛ شَطَبَتِ الدارُ تَشِيطُ وَتَشُطُّ شَطًّا وَشَطُوطًا : بَعَدَتْ. وَأَشَطَّ فِي الْقَضِيَّةِ، أَي : جَارَ، وَأَشَطَّ فِي السَّوْمِ وَاشْتَطَّ، أَي : أَبْعَدَ، وَأَشْطُوا فِي طَلْبِي، أَي : أَمَعَنُوا. قال أبو عمرو : الشَّطَطُ مَجَاوِزَةُ الْقَدْرِ فِي كُلِّ شَيْءٍ. وفي الحديث : لها مهرٌ مِثْلُهَا لا وَكَسَ ولا شَطَط^(٣). أَي : لا نُقْصَان ولا زيادة^(٤). وفي التنزيل : ﴿لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا﴾ [الكهف : ١٤] أَي : جوراً من القول وبُعداً عن الحق.

﴿وَأَهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾ أَي : أَرشَدْنَا إِلَى قَصْدِ السَّبِيلِ.

الثامنة : قوله تعالى : ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَمْ يَسْعَ وَيَسْعُونَ نَجْمَةً﴾ أَي : قال المَلَكُ الَّذِي تَكَلَّمَ عَنْ أوريا «إِنَّ هَذَا أَخِي» أَي : على ديني، وأشار إلى المُدْعَى عليه. وقيل : أخي، أَي : صاحبي^(٥) «لَمْ يَسْعَ وَيَسْعُونَ نَجْمَةً».

وقرأ الحسن : «تَسْعَ وَتَسْعُونَ نَعْجَةً» بفتح التاء فيهما، وهي لغة شاذة، وهي الصحيحة من قراءة الحسن ؛ قاله النحاس^(٦). والعرب تُكْنِي عن المرأة بالنعجة والشاة ؛ لِمَا هِيَ عَلَيْهِ مِنَ السَّكُونِ وَالْمَعْجِزَةِ وَضَعْفِ الْجَانِبِ. وقد يُكْنَى عنها بالبقرة

(١) الصحاح (شطط)، وقول أبي عبيد في غريب الحديث ٣٠٨/٤ ، وقول تميم الداري ﴿ ذكره أبو عبيد، وابن الأثير في النهاية (شطط). وقصته : أن رجلاً كلّمه في كثرة العبادة، فقال : أرايت إن كنت مؤمناً ضعيفاً وأنت مؤمن قوياً، إنك لشاطيٌّ حتى أحمل قوتك على ضعفي، فلا أستطيع فأنبئت.

(٢) النكت والعيون ٨٦/٥ .

(٣) هذا قول ابن مسعود ﴿ في رجل تزوج امرأة لم يفرض لها ولم يدخل بها حتى مات. وسلف ١٥٩/٤ .

(٤) الصحاح (شطط).

(٥) النكت والعيون ٨٧/٥ .

(٦) إعراب القرآن ٤٦٠/٣ ، وقراءة الحسن في القراءات الشاذة ص ١٣٠ ، والمحتسب ٢٣١/٢ .

والحجر^(١) والناقة؛ لأنَّ الكَلَّ مَرْكُوبٌ. قال ابن عون:

أنا أبوهنَّ ثلاثُ هُنَّةٍ رابعةٌ في البيتِ صُغْرَاهُنَّةٌ
ونعجتي خمساً تُوقِيهِنَّ أَلَا فتى سَمَحٌ يُغْذِيهِنَّ
طَيِّ النَّقَا في الجوعِ يَطْوِيهِنَّ ويلُ الرَّغِيفِ ويلُهُ مِنْهُنَّ^(٢)
وقال عنترة:

يا شاةَ ما قَنَصِ لِمَنْ حَلَّتْ له حَرُمْتُ عَلَيَّ وَلَيْتَهَا لَمْ تَحْرُمِ
فَبَعَثْتُ جَارِيَتِي فَقَلْتُ لَهَا اذْهَبِي فَتَجَسَّسِي أَخْبَارَهَا لِي وَاعْلَمِي
قالت رأيتُ مِنْ الأَعادي غِرَّةً والشاةُ مُمَكِنَةٌ لِمَنْ هُوَ مُرْتَمِ
فكأنَّما التَّفَتَّتْ بِجَيدِ جَدَايَةٍ رَشاً مِنْ الغِزْلالِ حُرّاً رُزْمِ^(٣)
وقال آخر:

فَرَمَيْتُ غَفْلَةً عَيْنِهِ عَنِ شَاتِهِ فَأَصَبْتُ حَبَّةً قَلْبِهَا وَطَحَالَهَا^(٤)

وهذا من أحسن التعريض حيث كنى بالنعاج عن النساء. قال الحسين بن الفضل: هذا من المملكين تعريض وتنبية كقولهم: ضرب زيد عمراً، وما كان ضرباً ولا نعاج على التحقيق، كأنه قال: نحن خصمان هذه حالنا^(٥). قال أبو جعفر النحاس: وأحسن ما قيل في هذا: أن المعنى: يقول خصمان بغي بعضنا على بعض، على جهة المسألة؛ كما تقول: رجلٌ يقول لامرأته كذا؛ ما يجب عليه؟^(٦)

(١) في (د) و(ظ) و(م): والحجرة، والمثبت من (ز)، وهو الموافق لأحكام القرآن لابن العربي، والكلام منه ٤/١٦٢٠، والحجر: الأنثى من الخيل، اللسان (حجر).

(٢) أورد البيتان الأول والثاني الألوسي في روح المعاني ٢٣/١٨٠.

(٣) ديوان عنترة ص ٢٨. الجداية: الغزال. والرشاء: الطبي إذا قوي ومشى مع أمه. القاموس (جدي) و(رشاء).

(٤) قائله الأعشى، وهو في ديوانه ص ٧٧.

(٥) تفسير البغوي ٤/٥٤ بنحوه.

(٦) معاني القرآن للنحاس ٦/٩٥.

قلت: وقد تأول المُزني صاحبُ الشافعي هذه الآية وقوله ﷺ في حديث ابن شهاب الذي خرَّجه «الموطأ» وغيره: «هو لك يا عبدُ بن زَمْعَةَ»^(١) على نحو هذا؛ قال المُزني: يحتملُ هذا الحديثُ عندي - والله أعلم - أن يكون النبي ﷺ أجاب عن المسألة فأعلمهم بالحكم أن هذا يكون إذا ادَّعى صاحبُ فراش وصاحبُ زني، لا أنه قَبِلَ على عُتْبَةَ قولَ أخيه سعد، ولا على زَمْعَةَ قولَ ابنه: إنه ولدُ زني، لأن كلَّ واحد منهما أَخْبَرَ عن غيره. وقد أجمع المسلمون أنه لا يقبل إقرار أحدٍ على غيره. وقد ذكر الله سبحانه في كتابه مثل ذلك في قصة داود والملائكة؛ إذ دخلوا عليه ففزعَ منهم، قالوا: لا تَخَفْ خَصْمَانِ، ولم يكونوا خَصْمِينَ، ولا كان لواحد منهم تسعٌ وتسعون نَجْجَةً، ولكنهم كلُّموه على المسألة ليعرِفَ بها ما أرادوا تعريفَه. فيحتملُ أن يكون النبي ﷺ حكم في هذه القصة على المسألة، وإن لم يكن أحدٌ يُؤنسنِي على هذا التأويل في الحديث، فإنه عندي صحيح^(٢). والله أعلم.

التاسعة: قال النحاس^(٣): وفي قراءة ابن مسعود: «إِنَّ هَذَا أُخِي كَانَ لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً أَنْثَى»^(٤) و«كَانَ» هنا مثل قوله عز وجل: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ فأما قوله: «أَنْثَى» فهو تأكيد، كما يقال: هو رجلٌ ذكْرٌ، وهو تأكيد. وقيل: لَمَّا كَانَ يُقَالُ: هَذِهِ مِثَّةٌ نَعْجَةٌ وَإِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الذُّكُورِ شَيْءٌ يَسِيرٌ، جَازَ أَنْ يُقَالَ: أَنْثَى لِيَعْلَمَ أَنَّهُ لَا ذَكَرَ فِيهَا. وفي التفسير: له تسع وتسعون امرأة.

قال ابن العربي^(٥): إن كان جميعهن أحراراً فذلك شرُّعه، وإن كنَّ إماءً فذلك شرُّعنا. والظاهرُ أن شرع مَنْ تقدَّم قبلنا لم يكن محصوراً بعدد، وإنما الحصر في

(١) الموطأ ٢/٧٣٩، وأخرجه أحمد (٢٤٠٨٦)، والبخاري (٢٠٥٣) ومسلم (١٤٥٧) مطولاً، وفيه قصة.

(٢) التمهيد ٨/١٨٦.

(٣) معاني القرآن ٦/٩٧ - ٩٨.

(٤) القراءات الشاذة ص ١٣٠.

(٥) في أحكام القرآن ٤/١٦٢٠.

شريعة محمد ﷺ، لِضَعْفِ الأبدان وقلة الأعمار.

وقال القشيري: ويجوز أن يقال: لم يكن له هذا العدد بعينه، ولكن المقصود ضرب مثل، كما تقول: لو جئتني مئة مرة لم أقض حاجتك، أي: مراراً كثيرة.
قال ابن العربي^(١): قال بعض المفسرين: لم يكن لداود مئة امرأة، وإنما ذكر التسعة والتسعين مثلاً؛ المعنى: هذا غني عن الزوجة وأنا مُفْتَقِرٌ إليها. وهذا فاسدٌ من وجهين: أحدهما: أن العدول عن الظاهر بغير دليل لا معنى له، ولا دليل يدل على أن شرع من قبلنا كان مقصوراً من النساء على ما في شرعنا. الثاني: أنه روى البخاري وغيره أن سليمان قال: «لأطوفنَّ الليلة على مئة امرأة تَلِدُ كلُّ امرأة غلاماً يُقاتل في سبيل الله، ونسبي أن يقول: إن شاء الله»^(٢). وهذا نص.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿وَلِي نَجْمَةٌ وَاحِدَةٌ﴾ أي: امرأة واحدة: ﴿فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا﴾ أي: انزل لي عنها حتى أكفلها، وقال ابن عباس: أعطنيها. وعنه: تحوّل لي عنها. وقاله ابن مسعود. وقال أبو العالية: ضُمَّهَا إِلَيَّ حتى أكفلها. وقال ابن كيسان: اجعلها كِفْلِي ونصبي، ﴿وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ أي: غلبني. قال الضحاك: إن تكلمت كان أفصح مني، وإن حارب كان أبطش مني^(٣).

يقال: عَزَّهُ يَعْزُهُ - بضم العين في المستقبل - عَزًّا: غلبه. وفي المثل: مَنْ عَزَّ بَرًّا؛ أي: من غَلَبَ سَلَب. والاسمُ العِزَّة، وهي القوَّة والعَلْبَةُ^(٤). قال الشاعر:

قَطَاةٌ عَزَّهَا شَرْكَ فَبَاتَتْ تُجَاذِبُهُ وَقَدْ عَلِقَ الْجِنَاحُ^(٥)

(١) في أحكام القرآن ٤/١٦٢١.

(٢) صحيح البخاري (٥٢٤٢)، وأخرجه أحمد (٧٧١٥)، ومسلم (١٦٥٤) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) هذه الأقوال في المحرر الوجيز ٤/٥٠٠، والنكت والعيون ٥/٨٧، وتفسير البغوي ٤/٥٤.

(٤) الصحاح (عزز). والمثل: من عَزَّ بَرًّا. سلف ١٨/١٢٥.

(٥) اختلف في قائله، فقيل: مجنون ليلي، وقيل: نُصِيبُ بن رباح، وقيل: توبه بن الحُمَيْرِ. ينظر ديوان مجنون ليلي ص ٩٠، وشعر نُصِيبِ بن رباح ص ٧٤، والكامل للمبرد ٢/٩٢٩، وشرح ديوان الحماسة البصرية ٣/١٥١.

وقرأ عبدُ الله بن مسعود وعُبيد بن عمير: «وعَارَني في الخطَابِ»^(١) أي: غالبني؛ من المُعَارَة، وهي المغالبة؛ عَارَهُ، أي: غالبه.

قال ابن العربي^(٢): واختلف في سبب العَلْبَةِ؛ فقليل: معناه: غلبني ببيانه. وقيل: غَلَبَنِي بسلطانه؛ لأنه لَمَّا سألَه لم يستطِعْ خِلافَه.

كان ببلادنا أميرٌ يقال له: سير بن أبي بكر^(٣)، فكلمته في أن يسأل لي رجلاً حاجة، فقال لي: أما علمت أن طلب السلطان للحاجة غَضِبَ لها. فقلت: أما إذا كان عدلاً فلا. فعجبت من عجمته وحفظه لما تمثل به وفطنته، كما عَجِبَ من جوابي له واستغربه.

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجِيكَ إِنْ يَأْمُرُكَ﴾ قال النحاس^(٤): فيقال: إن هذه كانت خطيئة داود عليه السلام؛ لأنه قال: لقد ظلمك من غير تثبت بينة، ولا إقرار من الخصم؛ هل كان هذا كذا أو لم يكن. فهذا قول. وسيأتي بيانه في المسألة بعد هذا، وهو حسن إن شاء الله تعالى.

قال أبو جعفر النحاس^(٥): فأما قول العلماء الذين لا يدفع قولهم؛ منهم عبد الله ابن مسعود وابن عباس، فإنهم قالوا: ما زاد داود صلى الله على نبينا وعليه على أن قال للرجل: إنزل لي عن امرأتك. قال أبو جعفر: فعاتبه الله عز وجل على ذلك ونبّهه عليه، وليس هذا بكبير من المعاصي، ومن تخطى إلى غير هذا وإنما يأتي بما لا يصح عن عالم، ويلحقه فيه إنمّ عظيم. كذا قال في كتاب «إعراب القرآن».

وقال: في كتاب «معاني القرآن»^(٦) له بمثله. قال: قد جاءت أخبار وقصص في أمر داود عليه السلام وأوريا، وأكثرها لا يصح ولا يتصل إسناده، ولا ينبغي أن

(١) المحرر الوجيز ٤/٥٠٠، ونسبها في القراءات الشاذة ص ١٣٠ لمسروق وأبي وائل والحسن.

(٢) في أحكام القرآن ٤/١٦٢١.

(٣) أحد أمراء السلطان يوسف بن تاشفين. نفع الطيب ٤/٣٧٣.

(٤) في إعراب القرآن ٣/٤٦١.

(٥) المصدر السابق.

(٦) ٩٨/٦ - ١٠١ وما بين حاصرتين الآتي منه.

يُجْتَرَأُ عَلَى مِثْلِهَا إِلَّا بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ بِصِحَّتِهَا. وَأَصْحٌ مَا رُوِيَ فِي ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مَسْرُوقٌ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا زَادَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَنْ قَالَ: «أَكْفَلْنِيهَا» أَي:
إِنْزَلَ لِي عَنْهَا. وَرَوَى الْمِنْهَالُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ [عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ] قَالَ: مَا زَادَ دَاوُدُ ﷺ
عَلَى أَنْ قَالَ: «أَكْفَلْنِيهَا» أَي: تَحَوَّلَ لِي عَنْهَا وَضَمَّهَا إِلَيَّ^(١).

قال أبو جعفر: فهذا أجلُّ ما رُوي في هذا، والمعنى عليه: أن داود عليه السلام
سأل أوريا أن يُطلق امرأته كما يسأل الرجلُ الرجلَ أن يبيعه جاريته، فنَبَّهه الله عز
وجل على ذلك، وعاتبه لَمَّا كان نبيًّا وكان له تسعٌ وتسعون أنكر عليه أن يتشاغل
بالدنيا بالتزويد منها، فأما غير هذا فلا ينبغي الاجتراء عليه.

قال ابن العربي^(٢): وأما قولهم: إنها لَمَّا أعجبتَه أمرَ بتقديم زوجها للقَتْل في
سبيل الله، فهذا باطلٌ قطعاً؛ فإن داود ﷺ لم يكن ليريق دمَه في غرضِ نفسه، وإنما
كان من الأمر أن داود قال لبعض أصحابه: إنزل لي عن أهلك، وعزَمَ عليه في ذلك،
كما يطلبُ الرجلُ من الرجلِ الحاجةَ برغبةٍ صادقة؛ كانت في الأهل أو في المال.
وقد قال سعدُ^(٣) بن الربيع لعبد الرحمن بن عوف حين آخى رسولُ الله ﷺ بينهما: إنَّ
لي زوجتين أنزلَ لك عن أحسنهما؛ فقال له: بارك الله لك في أهلك^(٤). وما يجوز
فعله ابتداءً يجوز طلبُه، وليس في القرآن أن ذلك كان، ولا أنه تزوّجها بعد زوال
عِضْمَةِ الرجلِ عنها، ولا ولادتها لسليمان، فعمن يُروى هذا ويُسند؟! وعلى مَنْ في
نقله يُعتمد، وليس يَأْثُرُه عن الثَّقَاتِ الأَثْبَاتِ أَحَدٌ.

أما أن في سورة «الأحزاب» نكتةٌ تدلُّ على أن داود قد صارت له المرأةُ زوجةً،

(١) أخرجهما الطبري ٥٩/٢٠ .

(٢) في أحكام القرآن ٤/١٦٢٤ - ١٦٢٥ .

(٣) في (م) سعيد، وهو خطأ.

(٤) أخرجه أحمد (١٣١٢٣)، والبخاري (٣٧٨١) من حديث أنس ؓ.

وذلك قوله: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾ [الآية: ٣٨] يعني في أحد الأقوال تزويج داود المرأة التي نظر إليها، كما تزوج النبي ﷺ زينب بنت جحش^(١)؛ إلا أن تزويج زينب كان من غير سؤال للزوج في فراق، بل أمره بالتمسك بزوجه، وكان تزويج داود للمرأة بسؤال زوجها فراقها. فكانت هذه المنقبة لمحمد ﷺ على داود مضافة إلى مناقبه العلية ﷺ.

ولكن قد قيل: إن معنى ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾ تزويج الأنبياء بغير صداق من وهبت نفسها لهم من النساء بغير صداق. وقيل: أراد بقوله: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ﴾ أن الأنبياء صلوات الله عليهم فرض لهم ما يمثلونه في النكاح وغيره. وهذا أصح الأقوال.

وقد روى المفسرون أن داود عليه السلام نكح مئة امرأة؛ وهذا نص القرآن. وروي أن سليمان كانت له ثلاث مئة امرأة وسبع مئة جارية؛ وربك أعلم^(٢).

وذكر الكيا الطبري في «أحكامه»^(٣) في قول الله عز وجل: ﴿وَهَلْ أُنْتَكَبَتْ نَوًّا الْأَخْصَمُ إِذْ سَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ الآية: ذكر المحققون الذين يرون تنزيه الأنبياء عليهم السلام عن الكبائر أن داود عليه السلام كان قد أقدم على خطبة امرأة قد خطبها غيره، يقال: هو أوريا؛ فمال القوم إلى تزويجها من داود راغبين فيه، وزاهدين في الخاطب الأول، ولم يكن بذلك داود عليه السلام عارفاً، وقد كان يُمكنه أن يعرف ذلك فيعدل عن هذه الرغبة، وعن الخطبة بها، فلم يفعل ذلك، من حيث أعجب بها إماماً وصفاً أو مشاهدة على غير تعمُد؛ وقد كان لداود عليه السلام من النساء العَدَدُ الكثير، وذلك الخاطب لا امرأة له، فنبهه الله تعالى على ما فعل بما كان من تسوُّر المَلَكِين، وما أورده من التمثيل على وجه التعريض؛ لكي يفهم من ذلك موقع العتب فيعدل عن

(١) سلف ١٨٩/١٤ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٤/١٦٢٥ .

(٣) ٤/٣٥٩ - ٣٦٠ .

هذه الطريقة، ويستغفر ربّه من هذه الصغيرة.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجِيكَ﴾ فيه الفتوى في النازلة بعد السماع من أحد الخصمين، وقبل أن يسمع من الآخر بظاهر هذا القول. قال ابن العربي^(١): وهذا مما لا يجوز عند أحد، ولا في ملة من الملل، ولا يمكن ذلك للبشر. وإنما تقدير الكلام أن أحد الخصمين ادّعى والآخر سلّم في الدعوى، فوقعت بعد ذلك الفتوى. وقد قال النبي ﷺ: «إذا جلس إليك الخصمان فلا تَقْضِ لأحدهما حتى تسمع من الآخر»^(٢).

وقيل: إن داود عليه السلام لم يَقْضِ للآخر حتى اعترف صاحبه بذلك. وقيل تقديره: لقد ظلمك إن كان كذلك. والله أعلم بتعيين ما يمكن من هذه الوجوه.

قلت: ذكر هذين الوجهين القشيري والماوردي^(٣) وغيرهما. قال القشيري: وقوله: ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجِيكَ﴾ من غير أن يسمع كلام الخصم مُشْكَلٌ؛ فيمكن أن يقال: إنما قال هذا بعد مُراجعة الخصم الآخر وبعد اعترافه. وقد روي هذا وإن لم تثبت روايته، فهذا معلوم من قرائن الحال. أو أراد: لقد ظلمك إن كان الأمر على ما تقول، فسكته بهذا وصبره إلى أن يسأل خصمه. قال: ويَحْتَمِلُ أن يقال: كان من شَرْعِهِم التَّعْوِيلُ على قول المُدَّعي عند سُكوت المُدَّعى عليه إذا لم يظهر منه إنكاراً بالقول.

وقال الحليمي أبو عبد الله في كتاب «منهاج الدين»^(٤) له: ومما جاء في شكر النعمة المنتظرة إذا حضرت، أو كانت خافيةً فظهرت السجود لله عز وجل. قال: والأصل في ذلك قوله عز وجل: ﴿وَهَلْ أُنْتَكَبُ نَبْؤًا أَلْخَصَمُ﴾ إلى قوله: ﴿وَحُسْنُ

(١) في أحكام القرآن ٤/١٦٢٥، وما قبله منه.

(٢) أخرجه أحمد (٨٨٢)، وأبو داود (٣٥٨٢)، والترمذي (١٣٣١) وقد قال النبي ﷺ ذلك لعلّي ﷺ لما بعته قاضياً إلى اليمن.

(٣) في النكت والعيون ٥/٨٧ - ٨٨.

(٤) ٥٥١/٢ - ٥٥٢.

مَنَابٍ ﴿١﴾، أخبر الله عزَّ وجلَّ عن داود عليه السلام: أنه سمع قولَ الْمُتَظَلِّمِ من الخَصْمِينِ، ولم يُخَبَّرْ عنه أنه سأل الآخر، إنما حُكِيَ أنه ظَلَمَهُ، فكان ظاهرُ ذلك أنه رأى في المُتَكَلِّمِ مخائِلَ الضَّعْفِ والهَضِيمَةِ، فحمل أمره على أنه مظلومٌ كما يقول، ودعاَهُ ذلك إلى ألا يسألَ الخَصْمَ؛ فقال له مستعجلاً: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ﴾ مع إمكان أنه لو سأله لكان يقول: كانت لي مئة نعجة ولا شيء لهذا، فسرق مني هذه النعجة، فلما وجدتها عنده قلت له: ازدُدْها، وما قلت له: أكفلنيها، وعلم أني مُرافعه إليك، فجرّني قبل أن أجرّه، وجاءك مُتَظَلِّماً مني^(١) قبل أن أحضره، لِيَتَظَنَّ أنه هو المُحِقُّ وأنا الظالم. ولما تكلم داود بما حملته العَجَلَة عليه، عَلِمَ أن الله عزَّ وجلَّ خلّاه ونفسه في ذلك الوقت، وهو الفتنة التي ذكرها^(٢)، وأن ذلك لم يكن إلا عن تقصير منه، فاستغفر ربّه وخَرَّ رَاكِعاً لله تعالى شُكراً على أن عَصَمَهُ، بأن اقتصر على تظلم المَشْكُوءِ، ولم يَزِدْهُ على ذلك شيئاً من انتهارٍ أو ضربٍ أو غيرهما، مما يليق بمن تصوّر في القلب أنه ظالم، فغفر الله له، ثم أقبلَ عليه يُعَاتِبُهُ؛ فقال: ﴿يٰدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: ٢٦] فَبَانَ بما اقتضاه^(٣) الله تعالى من هذه الموعظة التي توخّاه بها بعد المغفرة أن خطيئته إنما كانت التقصير في الحكم، والمُبادرة إلى تظلم من لم يثبت عنده ظلمه. ثم جاء عن ابن عباس أنه قال: سجدها داودُ شُكراً، وسجدها النبي ﷺ اتِّبَاعاً^(٤)، فثبت أن السجودَ للشُّكر سنة متواترة عن الأنبياء صلوات الله عليهم.

﴿سُؤَالٌ نَعْمِيكَ﴾ أي: بسؤاله نعتك؛ فأضاف المصدر إلى المفعول، وألقى الهاء من السؤال، وهو كقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ﴾ [فصلت: ٤٩] أي: من دعائه الخير.

(١) في (م): من.

(٢) في (د) و(م): ذكرناها، والمثبت موافق للمنهاج.

(٣) في (م): بما قضه.

(٤) أخرجه النسائي في المجتبى ١٥٩/٢ بلفظ: أن النبي ﷺ سجد في «ص» وقال: سجدها داود توبة، وسجدها شُكراً.

الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ﴾ يقال: خَلِيطَ وخُلِطَاءٌ، ولا يقال: طويل وطولاء، لِثِقَلِ الحِركَةِ فِي الوَاوِ^(١). وفيه وجهان: أحدهما: أنهما الأصحاب. الثاني: أنهما الشُّركاء^(٢).

قلت: إطلاق الخُلَطَاءِ عَلَى الشُّركَاءِ فِيهِ بُعْدٌ، وَقَدْ اِخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي صِفَةِ الخُلَطَاءِ، فَقَالَ أَكْثَرُ العُلَمَاءِ: هُوَ أَنْ يَأْتِيَ كُلُّ وَاحِدٍ بِغَنَمِهِ فَيُجْمَعُهَا^(٣) رَاعٍ وَاحِدٌ وَالذَّلْوُ وَالْمَرَاخُ. وَقَالَ طَاوُسٌ وَعَطَاءٌ: لَا يَكُونُ الخُلَطَاءُ إِلَّا الشُّركَاءُ. وَهَذَا خِلَافَ الخَبَرِ؛ وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ: «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُفْتَرِقٍ وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشِيَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ»^(٤)، وَرُوِيَ: فَإِنَّهُمَا يَتَرَادَّانِ الفَضْلَ^(٥). وَلَا مَوْضِعَ لِتَرَادُّ الفَضْلِ بَيْنَ الشُّركَاءِ؛ فَاعْلَمْ.

وَأَحْكَامُ الخُلُطَةِ مَذْكُورَةٌ فِي كِتَابِ الفِقْهِ. وَمَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ وَجَمَعَ مِنَ العُلَمَاءِ لَا يَرُونَ [الصَّدَقَةَ]^(٦) عَلَى مَنْ لَيْسَ فِي حِصَّتِهِ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ. وَقَالَ الرِّبِيعُ وَاللَّيْثُ وَجَمَعَ مِنَ العُلَمَاءِ مِنْهُمُ الشَّافِعِيُّ: إِذَا كَانَ فِي جَمِيعِهَا مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ أُخِذَتْ مِنْهَا الزَّكَاةُ. قَالَ مَالِكٌ: وَإِنْ أَخَذَ المُصَدِّقُ بِهَذَا تَرَادُّوهُمَا بَيْنَهُمَا لِلاِخْتِلَافِ فِي ذَلِكَ. وَتَكُونُ كَحَكْمِ حَاكِمِ اِخْتِلَافٍ فِيهِ.

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿يَبْنِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ أَي: يَتَعَدَّى وَيُظْلَمُ. ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ فَإِنَّهُمْ لَا يَظْلَمُونَ أَحَدًا. ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ يَعْنِي الصَّالِحِينَ، أَي: وَقَلِيلٌ هُمْ، فـ «مَا» زَائِدَةٌ. وَقِيلَ: بِمَعْنَى: الَّذِينَ، وَتَقْدِيرُهُ: وَقَلِيلٌ الَّذِينَ هُمْ^(٧). وَسَمِعَ

(١) إعراب القرآن للنحاس ٤٦١/٣ .

(٢) النكت والعيون ٨٨/٥ .

(٣) في (م): فيجمعهما.

(٤) أخرجه البخاري (١٤٥٠)، وسلف ٣٩٩/٤ .

(٥) لم تقف على هذه الرواية، وذكره مالك في الموطأ ٢٦٣/١ من قوله.

(٦) ما بين حاصرتين زيادة ليست في النسخ.

(٧) النكت والعيون ٨٨/٥ .

عمرٌ ﷺ رجلاً يقول في دعائه: اللهم اجعلني من عبادك القليل. فقال له عمر: ما هذا الدعاء؟ فقال: أردتُ قولَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ فقال عمر: كلُّ الناس أفقهُ منك يا عمر^(١).

الخامسة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ﴾ أي: ابتليناه. و«ظَنَّ» معناه أيقن. قال أبو عمرو والفراء: ظَنَّ بمعنى أيقن، إلا أن الفراء شرحه بأنه لا يجوز في المعايين أن يكون الظن إلا بمعنى اليقين^(٢). والقراءة «فَتَنَّاهُ» بتشديد النون دون التاء. وقرأ عمر بن الخطاب ﷺ: «فَتَنَّاهُ» بتشديد التاء والنون على المبالغة، وقرأ قتادة وعبيد بن عمير وابن السَّمِيفَع: «فَتَنَّاهُ» بتخفيفهما. ورواه علي بن نَصْر عن أبي عمرو، والمُرَاد به المَلَكَان اللذان دخلا على داود عليه السلام^(٣).

السادسة عشرة: قيل: لما قضى داودُ بينهما في المسجد، نظر أحدهما إلى صاحبه فضحك، فلم يَقْطُنْ داود؛ فأحَبَّ أن يعرفهما، فَصَعِدَا إلى السماء حِيَال وجهه، فعلم داودُ عليه السلام أن الله تعالى ابتلاه بذلك، ونَبَّه على ما ابتلاه.

قلت: وليس في القرآن ما يدلُّ على القضاء في المسجد إلا هذه الآية، وبها استدلُّ من قال بجواز القضاء في المسجد، ولو كان ذلك لا يجوز كما قال الشافعي لما أقرَّهم داود على ذلك. ويقول: انصرفا إلى موضع القضاء. وكان النبي ﷺ والخلفاء يَقْضُونَ في المسجد^(٤)، وقد قال مالك: القضاء في المسجد من الأمر

(١) سلف ٢٧٧/١٤.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٤٦١/٣، وينظر معاني القرآن للفراء ٤٠٤/٢.

(٣) المحرر الوجيز ٥٠١/٤، والقراءتان في القراءات الشاذة ص ١٣٠، والمحتسب ٢٣٢/٢.

(٤) ترجم البخاري قبل الحديث (٧١٦٥): باب من قضى ولا عَنَ في المسجد، ولا عن عمر عند منبر النبي ﷺ وقضى شريح والشعبي ويحيى بن يعمر في المسجد، وقضى مروان على زيد بن ثابت باليمن عند المنبر، وكان الحسن وزرارة بن أوفى يقضيان في الرحبة خارجاً من المسجد. ثم ترجم بعده: باب: من حكم في المسجد حتى إذا أتى على حدٍّ أمر أن يخرج من المسجد قِيَامًا، وذكر حديث أبي هريرة ﷺ في الرجل الذي قال للنبي ﷺ: يا رسول الله، إني زنيت،... فلما شهد على نفسه أربعاً، قال: «أبْكَ جنوناً؟! قال: لا، قال: «اذهبوا فارجموه».

القديم. يعني في أكثر الأمور. ولا بأس أن يجلس في رحبته؛ ليصل إليه الضعيف والمُشرك والحائض، ولا يُقيم فيه الحدود؛ ولا بأس بخفيف الأدب. وقد قال أشهب: يقضي في منزله وأين أحب^(١).

السابعة عشرة: قال مالك رحمه الله: وكان الخلفاء يقضون بأنفسهم، وأول من استقضى معاوية^(٢). قال مالك: وينبغي للقضاة مُشاورة العلماء. وقال عمر بن عبد العزيز: لا يستقضي حتى يكون عالماً بآثار من مضي، مستشيراً لذوي الرأي، حليماً نزهاً. قال: ويكون ورعاً. قال مالك: وينبغي أن يكون متيقظاً كثيراً التحذر من الحيل، وأن يكون عالماً بالشروط، عارفاً بما لا بدُّ له منه من العربية؛ فإن الأحكام تختلف باختلاف العبارات والدعاوى والإقرارات والشهادات والشروط التي تتضمن حقوق المحكوم له. وينبغي له أن يقول قبل إنجاز الحكم للمطلوب: أبقيت لك حُجَّة؟ فإن قال: لا، حَكَمَ عليه، ولا يقبل منه حُجَّة بعد إنفاذ حكمه إلا أن يأتي بما له وجه أو بيته. وأحكام القضاء والقضاة فيما لهم وعليهم مذكورة في غير هذا الموضوع.

الثامنة عشرة: قوله تعالى: ﴿فَاسْتَغْفِرْ رَبِّي﴾ اختلف المفسرون في الذنب الذي استغفر منه على أقوال ستة:

الأول: أنه نظر إلى المرأة حتى شبع منها. قال سعيد بن جبير: إنما كانت فتنته النظرة. قال أبو إسحاق^(٣): ولم يتعمد داود النظر إلى المرأة، لكنه عاود النظر إليها، فصارت الأولى له والثانية عليه.

الثاني: أنه أغزى زوجها في حَمَلَةِ التابوت.

الثالث: أنه نوى إن مات زوجها أن يتزوجها.

الرابع: أن أوربا كان خطب تلك المرأة، فلما غاب خطبها داود، فزوّجت منه

(١) أحكام القرآن لابن العربي ١٦٢٦/٤ بنحوه.

(٢) التمهيد ٩٧/١١.

(٣) هو الثعلبي، وقوله في عرائس المجالس ص ٢٨٤، وقول سعيد بن جبير الذي قبله منه.

لجلالته، فاعتمَّ لذلك أوربا، فَعَتَبَ اللهُ على داود إذ لم يتركها لخاطبها، وقد كان عنده تسع وتسعون امرأة.

الخامس: أنه لم يَجْزَعْ على قتل أوربا، كما كان يجزع على من هَلَكَ من الجند، ثم تزوَّج امرأته، فعاتبه الله تعالى على ذلك؛ لأن ذنوب الأنبياء وإن صَغُرَتْ فهي عظيمةٌ عند الله.

السادس: أنه حَكَمَ لأحد الخَضَمِين قبل أن يسمع من الآخر.

قال القاضي ابن العربي^(١): أما قولُ مَنْ قال: إنه حَكَمَ لأحدِ الخَضَمِين قبل أن يسمع من الآخر، فلا يجوز على الأنبياء، وكذلك تعريضُ زوجها للقتل. وأما من قال: إنه نَظَرَ إليها حتى شَبِعَ، فلا يجوز ذلك عندي بحال؛ لأن طُمُوحَ النظر لا يليق بالأولياء المتجرِّدين للعبادة، فكيف بالأنبياء الذين هم وسائطُ الله المُكاشِفون بالغيب.

وحكى السديّ عن عليّ بن أبي طالب ؑ قال: لو سمعتُ رجلاً يذكر أن داود عليه السلام قارف من تلك المرأة محرماً لجلدته ستين ومئة؛ لأن حدَّ الناسِ ثمانون وحدَّ الأنبياء ستون ومئة. ذكره الماوردي^(٢) والثعلبي أيضاً.

قال الثعلبي^(٣): وقال الحارث الأعور^(٤) عن عليّ: مَنْ حَدَّثَ بحديث داود على ما ترويه القُصَّاصُ مُعتقداً لجلدته حدّين؛ لعظم ما ارتكب برمي مَنْ قد رَفَعَ اللهُ محلَّهُ، وارتضاه من خَلَفه رحمةً للعالمين، وحُجَّةً للمجتهدين.

قال ابن العربي^(٥): وهذا مما لم يَصِحَّ عن عليّ. فإن قيل: فما حُكْمه عندكم؟

(١) في أحكام القرآن ٤/١٦٢٦-١٦٢٧، وما قبله منه بنحوه.

(٢) في النكت والعيون ٥/٨٩.

(٣) عرائس المجالس ص ٢٨٤.

(٤) هو الحارث بن عبد الله الهمداني، صاحب علي ؑ، كذَّبه الشعبي في رأيه، ورُمي بالرفض، وفي حديثه ضعف. تقريب التهذيب ص ٨٦.

(٥) في أحكام القرآن ٤/١٦٢٧.

قلنا: أما مَنْ قال: إن نبيّاً زنى، فإنه يُقتل، وأما مَنْ نسب إليه ما دون ذلك من النظر والمُلامسة، فقد اختلف الناس في ذلك؛ فإن صمّم أحدٌ على ذلك فيه ونسبه إليه قتلته، فإنه يُناقض التعزير المأمور به. فأما قولهم: إنه وقع بصره على امرأة تغتسل عُريانةً، فلما رآته أسبلت شعرها فسترَتْ جسدها، فهذا لا حرجَ عليه فيه بإجماع من الأمة؛ لأن النظرة الأولى تكشِفُ المنظور إليه ولا يَأثم الناظرُ بها، فأما النظرة الثانية فلا أصلَ لها^(١).

وأما قولهم: إنه [نوى] إن مات زوجها تزوّجها فلا شيء فيه إذ لم يُعرّضه للموت. وأما قولهم: إنه حَظَب على خطبة أوريا فباطلٌ يرُدُّه القرآن والآثار التفسيرية كلها. وقد روى أشهبُ عن مالك قال: بلغني أن تلك الحمامة أتت فوقعت قريباً من داود عليه السلام وهي من ذهبٍ، فلما رآها أعجبته فقام ليأخذها فكانت قُربَ يده، ثم صنع مثل ذلك مرتين، ثم طارت واتّبعها ببصره فوقعت عينه على تلك المرأة وهي تغتسل ولها شعرٌ طويل؛ فبلغني أنه أقام أربعين ليلة ساجداً حتى نبت العُشب من دموع عينيه.

قال ابن العربي^(٢): وأما قولُ المفسرين: إن الطائرَ درج عنده فهممٌ بأخذه واتّبعه فهذا لا يُناقض العبادة؛ لأنه مُباحٌ فِعْله، لاسيما وهو حلالٌ، وطلبُ الحلال فريضة، وإنما اتّبع الطير لذاته لا لجماله، فإنه لا منفعة له فيه، وإنما ذكّروهم لحسن الطائر خرق^(٣) في الجهالة. أما أنه روي أنه كان طائراً من ذهب فاتّبعه ليأخذه؛ لأنه من فضل الله سبحانه وتعالى كما روي في الصحيح: «إنَّ أيوبَ عليه السلام كان يغتسلُ عُرياناً، فخرَّ عليه رجلٌ من جراد [من ذهب] فجعل يحثي منه ويجعلُ في ثوبه؛ فقال الله تعالى له: «يا أيوبُ، ألم أكن أغثتُك؟» قال: «بلى يا رب، ولكن لا غنى لي عن

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٤/١٦٢٤.

(٢) في أحكام القرآن ٤/١٦٢٤ و١٦٢٧، وما قبله وما بين حاصرتين السالف منه.

(٣) في أحكام القرآن: حذق.

بركتك»^(١).

وقال القشيري: فهم داود بأن يأخذه ليدفعه إلى ابن له صغير، فطار ووقع على كوة البيت؛ وقاله الثعلبي أيضاً، وقد تقدّم^(٢).

التاسعة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابٌ﴾ أي: حرّاً ساجداً، وقد يُعبر عن السجود بالركوع. قال الشاعر:

فخرّ على وجهه راكِعاً وتاب إلى الله من كلّ ذنب^(٣)

قال ابن العربي^(٤): لا خلاف بين العلماء أن المراد بالركوع هاهنا السجود؛ فإن السجود هو الميل، والركوع هو الانحناء، وأحدهما يدخل^(٥) على الآخر، ولكنه قد يختص كل واحد بهيته، ثم جاء هذا على تسمية أحدهما بالآخر، فسُمي السجود ركوعاً.

وقال المهدي: وكان ركوعهم سجوداً. وقيل: بل كان سجودهم ركوعاً. وقال مقاتل: فوقع من ركوعه ساجداً لله عز وجل. أي: لما أحسّ بالأمر قام إلى الصلاة، ثم وقع من الركوع إلى السجود؛ لاشتمالهما جميعاً على الانحناء.

﴿وَأَنَابٌ﴾ أي: تاب من خطيئته ورَجَعَ إلى الله.

وقال الحسين بن الفضل: سألتني عبد الله بن طاهر - وهو الوالي - عن قول الله عز وجل: «وَحَرَّ رَاكِعًا» فهل يقال للراكع: حَرٌّ؟ قلت: لا. قال: فما معنى الآية؟ قلت: معناها: فخرّ بعد أن كان راكِعاً، أي: سَجَدَ^(٦).

(١) أخرجه أحمد (٨١٥٩)، والبخاري (٣٣٩١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وما بين حاصرتين منهما، وسلف ٤/٤٨٣.

(٢) ١٦٧/١٥.

(٣) النكت والعيون ٥/٨٩.

(٤) في أحكام القرآن ٤/١٦٢٧.

(٥) في أحكام القرآن: يدل.

(٦) تفسير البغوي ٤/٥٧، وعبد الله بن طاهر: هو أبو العباس، الأمير العادل، حاكم خراسان وما وراء النهر، مات سنة (٢٣٠ هـ) السير ١٠/٦٨٤.

الموفية عشرين: واختلف في سجدة داود هل هي من عزائم السجود المأمور به في القرآن أم لا؟ فروى أبو سعيد الخدري أن النبي ﷺ قرأ على المنبر: «ص والقرآن ذي الذكر» فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه، فلما كان يوم آخر قرأ بها فتشزن الناس للسجود، فقال رسول الله ﷺ: «إنها توبة نبي، ولكني رأيتكم تشزنتم للسجود» ونزل وسجد. وهذا لفظ أبي داود^(١).

وفي البخاري وغيره: عن ابن عباس أنه قال: «ص» ليست من عزائم القرآن، وقد رأيت النبي ﷺ يسجد فيها^(٢).

وقد روي من طريق عن ابن مسعود أنه قال: «ص» توبة نبي، ولا يسجد فيها؛ وعن ابن عباس أنها توبة نبي ونيك من أمر أن يقتدي به^(٣).

قال ابن العربي^(٤): والذي عندي أنها ليست موضع سجود، ولكن النبي ﷺ سجد فيها فسجدنا بالافتداء به. ومعنى السجود أن داود سجد خاضعاً لربه، مُعترفاً بذنبه، تائباً من خطيئته؛ فإذا سجد أحدٌ فيها فليسجد بهذه النية، فلعل الله أن يغفر له بحرمه داود الذي أتبعه، وسواء قلنا: إن شرع من قبلنا شرع لنا أم لا؟ فإن هذا أمر مشروع في كل أمة لكل أحد. والله أعلم.

الحادية والعشرون: قال ابن خُوَيز مَنَاد: قوله: «وَحَرَّ رَاكِعاً وَأَنَابَ» فيه دلالة على أن السجود للشكر مُفرداً لا يجوز؛ لأنه ذكر معه الركوع؛ وإنما الذي يجوز أن يأتي بركعتين شكراً، فأما سجدة مفردة فلا؛ وذلك أن البشارات كانت تأتي رسول الله ﷺ والأئمة بعده، فلم يُنقل عن أحدٍ منهم أنه سجد شكراً، ولو كان ذلك مفعولاً لهم لُنُقِلَ نقلاً متظاهراً لحاجة العامة إلى جوازه وكونه قربة.

(١) في السنن (١٤١٠). والتشزن: التأهب والتهيؤ للشيء. النهاية (شزن).

(٢) صحيح البخاري (١٠٦٩)، وهو في مسند أحمد (٣٣٨٧).

(٣) أخرجهما البيهقي في السنن الكبرى ٣١٩/٢.

(٤) في أحكام القرآن ١٦٢٨/٤، وما قبله منه.

قلت: وفي «سنن» ابن ماجه: عن عبد الله بن أبي أوفى أن رسول الله ﷺ صَلَّى يَوْمَ بُشِّرَ بِرَأْسِ أَبِي جَهْلٍ رَكَعَتَيْنِ^(١). وَخَرَجَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا آتَاهُ أَمْرٌ يَسْرُهُ - أَوْ يَسْرُهُ بِهِ - خَرَّ سَاجِدًا شُكْرًا لِلَّهِ^(٢). وَهَذَا قَوْلُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِ.

الثانية والعشرون: روى الترمذي وغيره - واللفظ للغير -: أن رجلاً من الأنصار على عهد رسول الله ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ يَسْتَتِرُ بِشَجْرَةٍ وَهُوَ يَقْرَأُ: «صَ وَالْقُرْآنَ ذِي الذِّكْرِ» فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ سَجَدَ وَسَجَدَتْ مَعَهُ الشَّجْرَةُ، فَسَمِعَهَا وَهِيَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعْظِمْ لِي بِهَذِهِ السَّجْدَةِ أَجْرًا، وَارزُقني بها شُكْرًا^(٣).

قلت: خرَّج ابن ماجه في «سننه» عن ابن عباس قال: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنِّي أُصَلِّي إِلَى أَصْلِ شَجْرَةٍ، فَقَرَأْتُ السَّجْدَةَ [فَسَجَدْتُ] فَسَجَدَتِ الشَّجْرَةُ لِسُجُودِي، فَسَمِعَتْهَا تَقُولُ: اللَّهُمَّ احْطُظْ بِهَا عَنِّي وَزُرًّا، وَاكْتُبْ لِي بِهَا أَجْرًا، وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْرًا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: «السَّجْدَةَ» فَسَجَدَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي سَجُودِهِ مِثْلَ الَّذِي أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ عَنْ قَوْلِ الشَّجْرَةِ^(٤).

ذكره الثعلبي عن أبي سعيد الخدري؛ قال: قلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُنِي فِي النَّوْمِ كَأَنِّي تَحْتَ شَجْرَةٍ وَالشَّجْرَةُ تَقْرَأُ «صَ» فَلَمَّا بَلَغَتِ السَّجْدَةَ سَجَدَتْ فِيهَا، فَسَمِعْتُهَا

(١) سنن ابن ماجه (١٣٩١)، وفي إسناده سلمة بن رجاء عن الشعثاء، وسلمة قال فيه ابن عدي: حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ لَا يَتَابِعُ عَلَيْهَا، وَعَدَّ مِنْهَا هَذَا الْحَدِيثَ. مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ ١٨٩/٤. وَالشَّعْثَاءُ - وَهِيَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ، الْأَسَدِيَّةُ الْكُوفِيَّةُ - قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي التَّقْرِيبِ ص ٦٦٦: لَا تُعْرَفُ.

(٢) سنن ابن ماجه (١٣٩٤)، وأخرجه أبو داود (٢٧٧٤)، والترمذي (١٥٧٨)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ بَكَارِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، رَأَوْا سَجْدَةَ الشُّكْرِ.

(٣) سنن الترمذي (٥٧٩) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِنَحْوِهِ، وَالْكَلَامُ مِنْ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ ١٦٢٨/٤، وَيَنْظُرُ الْحَدِيثَ التَّالِيَّ.

(٤) سنن ابن ماجه (١٠٥٣)، وَمَا بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ مِنْهُ.

تقول في سجودها: اللهم اكْتُبْ لي بها أجراً، وحُطَّ عني بها وزراً، وارزقني بها شكراً، وتقبَّلها مني كما تقبَّلت من عبدك داودَ سجدته. فقال لي النبي ﷺ: «أفسجذت أنت يا أبا سعيد» فقلت: لا والله يا رسول الله. فقال: «لقد كنت أحقَّ بالسُّجود من الشجرة» ثم قرأ النبي ﷺ «ص» حتى بلغ السجدة فسجد، ثم قال مثل ما قالت الشجرة^(١).

الثالثة والعشرون: قوله تعالى: ﴿فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ﴾ أي: فغفرنا له ذنبه. قال ابن الأنباري^(٢): «فغفرنا له ذلك» تامٌّ، ثم تبتدئ: «وإن له» وقال القشيري: ويجوز الوقف على «فغفرنا له» ثم تبتدئ «ذلك وإن له» كقوله: ﴿هَذَا وَإِنَّ لِلطَّغْيِينِ﴾ [ص: ٥٥] أي: الأمر ذلك.

وقال عطاء الخراساني وغيره: إنَّ داودَ سجدَ أربعين يوماً حتى نبتَ المرعى حول وجهه وغمر رأسه، فتودي: أجانع فتطعم، وأعار فتكسى؛ فنحَبَ نجبةً هاج المرعى من حرِّ جوفه، فغفر له وسُتِرَ^(٣) بها. فقال: يا رب، هذا ذنبي فيما بيني وبينك قد غفرتَه، وكيف بفلان وكذا وكذا رجلاً من بني إسرائيل، تركت أولادهم أيتاماً، ونساءهم أرامل؟ قال: يا داود، لا يُجاوزني يومَ القيامة ظلمٌ، أمكَّنه منك ثم أستوهبُك منه بثواب الجنة. قال: يا رب، هكذا تكون المغفرة الهنيئة^(٤). ثم قيل: يا داود، ارفع رأسك. فذهب ليُرفَعَ رأسه فإذا به قد نَسِبَ في الأرض، فأتاه جبريلُ فاقتلعه عن وجه الأرض كما يُقتلَع من الشجرة صمغها. رواه الوليد بن مسلم عن ابن جابر^(٥) عن عطاء.

قال الوليد: وأخبرني مُنير بن الزبير^(٦)، قال: فلزِقَ مواضعُ مساجده على الأرض

(١) عرائس المجالس ص ٢٨٧ .

(٢) في إيضاح الوقف والابتداء ٨٦٢/٢ .

(٣) في نوادر الأصول ص ١٨٨ (والكلام منه): وبُشِّرَ .

(٤) في (م): الهَيِّئَة، والمثبت موافق لنوادر الأصول .

(٥) هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، الشامي. تهذيب التهذيب ٥٦٦/٢ .

(٦) الشامي، أبو ذر الأزدي، قال ابن حبان: يأتي عن الثقات بالمعضلات، لا تحل الرواية عنه إلا على

سبيل الاعتبار. تهذيب التهذيب ١٦٤/٤ .

من قَرُوءَ وجهه ما شاء الله. قال الوليد: قال ابن لهيعة: فكان يقول في سجوده: سبحانك هذا شرابي دموعي، وهذا طعامي في رماد بين يدي. وفي رواية: إنه سجد أربعين يوماً لا يرفع رأسه إلا للصلاة المكتوبة، فبكى حتى نبت العُشب من دموعه^(١). وروي مرفوعاً من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إِنَّ دَاوُدَ مَكَثَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً سَاجِداً حَتَّى نَبَتَ العُشْبُ مِنْ دَمُوعِهِ عَلَى رَأْسِهِ، وَأَكَلَتِ الأَرْضُ مِنْ جَبِينِهِ وَهُوَ يَقُولُ فِي سَجُودِهِ: يَا رَبِّ، دَاوُدُ زَلَّ زَلَّةً بَعُدَ بِهَا مَا بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ، رَبِّ، إِنْ لَمْ تَرْحَمْ صَعَفَ دَاوُدَ وَتَغْفِرْ ذَنْبَهُ جَعَلْتَ ذَنْبَهُ حَدِيثاً فِي الخَلْقِ مِنْ بَعْدِهِ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ سَنَةً: يَا دَاوُدَ، إِنْ اللّٰهَ قَدْ عَفَرَ لَكَ الهمَّ الَّذِي هَمَمْتَ بِهِ»^(٢).

وقال وهب: إِنَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نُودِيَ: إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَكَ. فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ حَتَّى جَاءَهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: لِمَ لَا تَرْفَعُ رَأْسَكَ وَرَبُّكَ قَدْ غَفَرَ لَكَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، كَيْفَ وَأَنْتَ لَا تَظْلِمُ أَحَدًا. فَقَالَ لِلّٰهِ لَجَبْرِيلُ: اذْهَبْ إِلَى دَاوُدَ فَقُلْ لَهُ يَذْهَبُ إِلَى قَبْرِ أُورِيَا فَيَتَحَلَّلُ مِنْهُ، فَأَنَا أُسْمِعُهُ نِدَاءَهُ^(٣). فَلَبِسَ دَاوُدُ المُسَوِّحَ، وَجَلَسَ عِنْدَ قَبْرِ أُورِيَا، وَنَادَى: يَا أُورِيَا، فَقَالَ: لِيَبِكِ، مِنْ هَذَا الَّذِي قَطَعَ عَلَيَّ لَدَّتِي وَأَيْقَظُنِي؟ فَقَالَ: أَنَا أَخُوكَ دَاوُدُ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَنِي فِي حِلٍّ، فَإِنِّي عَرَضْتُكَ لِلْقَتْلِ؛ قَالَ: عَرَضْتَنِي لِلجَنَّةِ، فَأَنْتَ فِي حِلٍّ.

وقال الحسن وغيره: كان داود عليه السلام بعد الخطيئة لا يجالس إلا الخاطئين، ويقول: تعالوا إلى داود الخطاء، ولا يشرب شراباً إلا مزجه بدموع عينيه. وكان يجعل خبز الشعير اليابس في قَصْعة، فلا يزال يبكي حتى يبتل بدموعه، وكان

(١) هذه الأخبار من الإسرائيليات، وأوردها بنحوها الطبري ٦٨/٢٠ وما بعدها، والثعلبي في عرائس المجالس ص ٢٨٤ وما بعدها، والبنغوي ٥٥/٤ وما بعدها. وسنذكر أقوال العلماء في رد هذه الأخبار ص ٢٠٣-٢٠٤ من هذا الجزء، ينظر ثمة.

(٢) أخرجه الطبري ٧٤/٢٠، والثعلبي في عرائس المجالس ص ٢٨٤، والبنغوي في تفسيره ٥٥/٤، من حديث أنس ؓ، وسلف قسم منه ١٥٨/١٨، وهو حديث ضعيف، كما ذكرنا سابقاً.

(٣) في النسخ الخطية: نداءك.

يَذُرُّ عَلَيْهِ الرَّمَادَ وَالْمَلْحَ فَيَأْكُلُ وَيَقُولُ: هَذَا أَكْلُ الْخَاطِئِينَ. وَكَانَ قَبْلَ الْخَطِيئَةِ يَقُومُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَصُومُ نِصْفَ الدَّهْرِ، ثُمَّ صَامَ بَعْدَهُ الدَّهْرَ كُلَّهُ وَقَامَ اللَّيْلَ كُلَّهُ. وَقَالَ: يَا رَبِّ، اجْعَلْ خَطِيئَتِي فِي كَفِّي، فَصَارَتْ خَطِيئَتُهُ مَنْقُوشَةً فِي كَفِّهِ. فَكَانَ لَا يَبْسُطُهَا لَطْعَامٍ وَلَا شَرَابٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا رَأَاهَا فَأَبْكْتَهُ، وَإِنْ كَانَ لِيُؤْتَى بِالْقَدَحِ ثَلَاثَةَ مَاءٍ، فَإِذَا تَنَاوَلَهُ أَبْصَرَ خَطِيئَتَهُ فَمَا يَضَعُهُ عَنْ شَفْتِهِ حَتَّى يَفِيضَ مِنْ دَمْعِهِ^(١). وَرَوَى الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مِثْلُ عَيْنِي دَاوُدَ مِثْلُ الْقُرْبَتَيْنِ تَنْطَفَانِ، وَلَقَدْ خَدَّدَ الدَّمْعُ فِي وَجْهِ دَاوُدَ خَدِيدَ الْمَاءِ فِي الْأَرْضِ»^(٢).

قال الوليد: وحدثنا عثمان بن أبي العاتكة أنه كان من قول داود إذ هو خُلُوٌّ من الخطيئة شدة قوله في الخطائين أن كان يقول: اللهم لا تغفر للخطائين. ثم صار إلى أن يقول: اللهم رب اغفر للخطائين لكي تغفر لداود معهم؛ سبحان خالق النور. إلهي، خرجت أسأل أطباء عبادك أن يداووا خطيئتي فكُلُّهم عليك يَدُلُّني. إلهي، أخطأت خطيئة قد خفت أن تجعل حصادها عذابك يوم القيامة إن لم تغفرها؛ سبحان خالق النور. إلهي، إذا ذكرت خطيئتي ضاقت الأرض برحبها عليّ، وإذا ذكرت رحمتك ارتدَّ إليّ رُوحِي.

وفي الخبر: أن داودَ عليه السلام كان إذا علا المنبر رفع يمينه فاستقبل بها الناس ليُريهم نَقَشَ خَطِيئَتِهِ؛ فكان يُنادي: إلهي، إذا ذكرت خطيئتي ضاقت عليّ الأرض برحبها، وإذا ذكرت رحمتك ارتدَّ إليّ رُوحِي؛ رب اغفر للخطائين كي تغفر لداود معهم. وكان يقعدُ على سبعة أفرشة من اللَّيْفِ مَحْشُوءَةٍ بِالرَّمَادِ، فَكَانَتْ تَسْتَنْقَعُ دَمْعَهُ تَحْتَ رِجْلَيْهِ حَتَّى تَنْفَذَ مِنَ الْأَفْرَشَةِ كُلِّهَا.

وكان إذا كان يومَ نوحه نادى مُنَادِيَهُ فِي الطَّرِيقِ وَالْأَسْوَاقِ وَالْأَوْدِيَةِ وَالشُّعَابِ وَعَلَى رُؤُوسِ الْجِبَالِ وَأَفْوَاجِ الْغَيْرَانِ: أَلَا إِنَّ هَذَا يَوْمُ نُوحِ دَاوُدَ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَبْكِي عَلَى ذَنْبِهِ فَلْيَأْتِ دَاوُدَ فَيَسْعِدْهُ؛ فَيَهْبِطُ السِّيَاحَ مِنَ الْغَيْرَانِ وَالْأَوْدِيَةِ، وَتَرْتَجُّ الْأَصْوَاتُ

(١) عرائس المجالس ص ٢٨٨ .

(٢) أورده الحكيم في نوادره ص ١٨٨ ، والبغوي في تفسيره ٥٨/٤ ، وإسناده هكذا معضل.

حول منبره، والوحوش والسباع والطير عُكِّفَ؛ وبنو إسرائيل حول منبره؛ فإذا أخذ في العويل والنوح، وأثارت الحرقات منابع دموعه، صارت الجماعة ضجّة واحدة نوحاً وبكاء، حتى يموت حول منبره بشرٌ كثير في مثل ذلك اليوم^(١).

ومات داود عليه السلام فيما قيل يوم السبت فجأة^(٢). أتاه ملك الموت وهو يصعدُ في محرابه وينزل؛ فقال: جئتُ لأقبِضَ روحك. فقال: دعني حتى أنزل أو أرتقي. فقال: مالي إلى ذلك سبيل؛ نَفِدَتِ الأيامُ والشهور والسُنون والآثار والأرزاق، فما أنت بمؤثر بعدها أثراً. قال: فسجد داودُ على مَرَقاة من الدرّج فقبضَ نفسه على تلك الحال. وكان بينه وبين موسى عليهما السلام خمسُ مئة وتسع وتسعون سنة. وقيل: تسع وسبعون.

وعاش مئة سنة، وأوصى إلى ابنه سليمان بالخلافة^(٣).

الرابعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ عِنْدَنَا لُزْلَفًا وَحُسْنَ مَنَاقِبٍ﴾ قال محمد بن كعب ومحمد بن قيس: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ عِنْدَنَا لُزْلَفًا﴾ قُرْبَةً بعد المغفرة. ﴿وَحُسْنَ مَنَاقِبٍ﴾ قالوا: والله، إن أوّل من يشربُ الكأسَ يومَ القيامة داود^(٤). وقال مجاهد عن عبد الله ابن عمر: الزُّلْفَى الدنوُّ من الله عز وجل يوم القيامة^(٥).

وعن مجاهد: يُبعث داودُ يومَ القيامة وخطيبته منقوشة في يده، فإذا رأى أهـاويلَ يوم القيامة لم يجد منها محرزاً إلا أن يلجأ إلى رحمة الله تعالى. قال: ثم يرى خطيبته فيقلق، فيقال له: ها هنا؛ ثم يرى فيقلق، فيقال له: ها هنا، ثم يرى فيقلق، فيقال له:

(١) عرائس المجالس ص ٢٨٧ - ٢٨٨ ، ونوادير الأصول ص ١٨٨ ، وتفسير البيهقي ٥٨/٤ . وهذه الأخبار من الإسرائيليات، ينظر ما سنذكره في ردّها ص ٢٠٣-٢٠٤ من هذا الجزء.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک ٤٣٣/٢ من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) عرائس المجالس ص ٢٩٤ .

(٤) عرائس المجالس ص ٢٨٧ .

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٤٦١/٣ .

هاهنا؛ فذلك قوله عز وجل: ﴿وَإِنَّ لَنَا لَعِنْدَنَا لُكُلْفَىٰ وَحَسَنَ مَقَابٍ﴾ ذكره الترمذي الحكيم. قال: حدثنا الفضل بن محمد، قال: حدثنا عبد الملك بن الأصبغ قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الفزاري، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن مجاهد فذكره^(١).

قال الترمذي: ولقد كنت أمرُّ زماناً طويلاً بهذه الآيات فلا ينكشف لي المراد والمعنى من قوله: ﴿رَبَّنَا عَجِّلْ لَنَا قَطْنَآ﴾ [ص: ١٦] والقِطْ الصحيفة في اللغة؛ وذلك أن رسول الله ﷺ تلا عليهم: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِرَيْبٍ﴾ [الحاقة: ١٩]: وقال لهم: «إنكم ستجدون هذا كله في صحائفكم تُعطونها بشمائلكم»^(٢) قالوا: ﴿رَبَّنَا عَجِّلْ لَنَا قَطْنَآ﴾ أي: صحيفتنا ﴿قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾، قال الله تعالى: ﴿أَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَادْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ﴾ [ص: ١٧]، فقص قصة خطيئته إلى مُنتهاها، فكنت أقول: أمره بالصبر على ما قالوا، وأمره بذكر داود، فأى شيء أريد من هذا الذكر؟ وكيف أتصل هذا بذاك؟ فلا أقيف على شيء يسكن قلبي عليه، حتى هداني الله له يوماً فألهمته؛ أن هؤلاء أنكروا قول أنهم يُعطون كتبهم بشمائلهم، فيها ذنوبهم وخطاياهم استهزاءً بأمر الله؛ وقالوا: ﴿رَبَّنَا عَجِّلْ لَنَا قَطْنَآ قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾ فأوجعه ذلك من استهزائهم، فأمره بالصبر على مَقَالَتِهِمْ، وأن يذكر عبده داود؛ سأل تعجيل خطيئته أن يراها منقوشة في كَفِّهِ، فنزل به ما نزل من أنه كان إذا رآها اضطرب وامتلاً القَدَح من دموعه، وكان إذا رآها بكى حتى تَنفَذَ سبعة أفرشة من اللِّيف مَحشوة بالرَّمَاد، فإنما سألها بعد المغفرة وبعد ضَمَانِ تَبَعَةِ الخَضَم، وأن الله تبارك وتعالى اسمه يستوهبه منه، وهو حبيبه ووليُّه وَصَفِيُّهُ؛ فرؤية نَقْشِ الخطيئة بصورتها مع هذه المرتبة صَنَعَتْ به هكذا، فكيف كان يحلّ بأعداء الله ويُعصاته من خَلْقِهِ وأهل خِزْيِهِ، لو عَجَّلَتْ لهم صحائفهم فنظروا إلى صورة تلك الخطايا التي عملوها على الكفر والجُحود، وماذا يُحِلُّ بهم إذا نظروا إليها

(١) وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٢٩٧ من طريق صفوان بن صالح عن الوليد بن مسلم، به بنحوه.

(٢) لم نقف عليه.

في تلك الصحائف، وقد أخبر الله عنهم فقال: ﴿فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يَغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ [الكهف: ٤٩]، فداود صلوات الله عليه مع المغفرة والبُشرى والعطف لم يقم لرؤية صورتها. وقد روينا في الحديث: إذا رآها يوم القيامة منقوشة في كفه قَلِقَ حتى يقال له: ها هنا، ثم يرى فيقلق، ثم يقال له: ها هنا، ثم يرى فيقلق، حتى يقرب فيسكن^(١).

قوله تعالى: ﴿يٰۤاٰدٰمُ اِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيْفَةً فِى الْاَرْضِ فَاٰمُرُكَ بِالنَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوٰى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيْلِ اللّٰهِ اِنَّ الَّذِيْنَ يَضِلُّوْنَ عَن سَبِيْلِ اللّٰهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيْدٌۢ بِمَا نَسُوْا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴿٣١﴾﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيْفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ أي: ملكناك لتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، فتخلف من كان قبلك من الأنبياء والأئمة الصالحين^(٢). وقد مضى في «البقرة» القول في الخليفة وأحكامه مستوفى^(٣)، والحمد لله.

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَأْمُرُكَ بِالنَّاسِ بِالْحَقِّ﴾ أي: بالعدل. وهو أمر على الوجوب وقد ارتبط هذا بما قبله، وذلك أن الذي عوتب عليه داود طلبه المرأة من زوجها وليس ذلك بعدل^(٤). فقيل له بعد هذا: فأحكم بين الناس بالعدل ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوٰى﴾ أي: لا تقتد بهواك المخالف لأمر الله ﴿فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيْلِ اللّٰهِ﴾ أي: عن طريق الجنة.

﴿إِنَّ الَّذِيْنَ يَضِلُّوْنَ عَن سَبِيْلِ اللّٰهِ﴾ أي: يَحِيدون عنها ويتركونها ﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيْدٌ﴾ في النار ﴿بِمَا نَسُوْا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ أي: بما تركوا من سلوك طريق الله؛ فقوله: «نَسُوا» أي: تركوا الإيمان به، أو تركوا العمل به فصاروا كالتأسيين. ثم قيل: هذا لداود لما

(١) سلف قريباً بنحوه من قول مجاهد.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٤٦١/٣.

(٣) ٣٩٥/١ وما بعدها.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ١٦٢٩/٤.

أكرمه الله بالنبوة. وقيل : بعد أن تاب عليه وعَفَرَ خطيئته.

الثالثة: الأصل في الأفضية قوله تعالى: ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ﴾، وقوله: ﴿وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ يَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩]، وقوله تعالى: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ يَمَا أَرْكَبُ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الذِّبْرُ مَأْمُونًا كُونُوا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾ الآية [المائدة: ٨]. وقد تقدّم الكلام فيه.

الرابعة: قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قال: إن ارتفع لك الخصمان فكان لك في أحدهما هوى، فلا تشته في نفسك الحق له لِيَفْلُج^(١) على صاحبه، فإن فعلت محوت اسمك من نبوتي، ثم لا تكون خليفتي ولا أهل كرامتي^(٢).

فدلّ هذا على بيان وجوب الحكم بالحق، وألا يميل إلى أحد الخصمين لِقَرَابَةٍ أو رجاء نفع، أو سبب يقتضي الميل من صُحبة أو صداقة، أو غيرها^(٣). وقال ابن عباس: إنما ابتلي سليمان بن داود عليهما السلام، لأنه تقدّم إليه خصمان فهوي أن يكون الحق لأحدهما^(٤).

وقال عبد العزيز بن أبي رواد: بلغني أن قاضياً كان في زمن بني إسرائيل بلغ من اجتهاده أن طلب إلى ربّه أن يجعل بينه وبينه علماً، إذا هو قضى بالحق عَرَفَ ذلك؛ وإذا هو قصر عَرَفَ ذلك، ف قيل له: ادخل منزلك، ثم مُدَّ يدك في جدارك، ثم انظر حيث تبلغ أصابعك من الجدار فاخطّظ عندها خطأ؛ فإذا أنت قمت من مجلس القضاء، فارجع إلى ذلك الخطّ فامدّد يدك إليه، فإنك متى ما كنت على الحق فإنك

(١) الفلج: الظفر والفوز. القاموس (فلج).

(٢) أخرجه الحكيم الترمذي كما في الدر المنثور ٣٠٦/٥.

(٣) أحكام القرآن للكنيا ٣/٣٦١.

(٤) نوادر الأصول ص ١٨٧ بنحوه.

ستبلغه، وإن قصرت عن الحق قصرت بك، فكان يغدو إلى القضاء وهو مجتهد، فكان لا يقضي إلا بحق، وإذا قام من مجلسه وفرغ لم يذق طعاماً ولا شراباً، ولم يُفَضَّ إلى أهله بشيء من الأمور حتى يأتي ذلك الخط، فإذا بلغه حمّد الله وأفضى إلى كلّ ما أحلّ الله له من أهل أو مطعم أو مشرب. فلما كان ذات يوم وهو في مجلس القضاء، أقبل إليه رجلان يُريدانه، فوقع في نفسه أنهما يُريدان أن يختصما إليه، وكان أحدهما له صديقاً وخِذناً، فتحرّك قلبه عليه محبةً أن يكون الحق له فيقضي له، فلما أن تكلم دار الحق على صاحبه فقضى عليه، فلما قام من مجلسه ذهب إلى خطه كما كان يذهب كلّ يوم، فمدّ يده إلى الخط فإذا الخط قد ذهب وتشمر إلى السقف، وإذا هو لا يبلغه فخرٌ ساجداً وهو يقول: يا رب شيئاً لم أتعمّده ولم أُرده، فبيّته لي. فقيل له: أتحسبن أن الله تعالى لم يطلع على خيانة قلبك، حيث أحببت أن يكون الحق لصديقك فتقضي^(١) له به، قد أردته وأحببته، ولكن الله قد ردّ الحق إلى أهله وأنت كاره.

وعن ليث قال: تقدّم إلى عمر بن الخطاب خضمان فأقامهما، ثم عادا فأقامهما، ثم عادا ففصل بينهما، فقيل له في ذلك، فقال: تقدّما إليّ فوجدت لأحدهما ما لم أجد لصاحبه، فكّرته أن أفصل بينهما على ذلك، ثم عادا فوجدت بعض ذلك له، ثم عادا وقد ذهب ذلك ففصلت بينهما^(٢).

وقال الشعبي: كان بين عمر وأبيّ خُصومة، فتقاضيا إلى زيد بن ثابت، فلما دخلا عليه أشار لعمر إلى وسادته، فقال عمر: هذا أوّل جورك؛ أجلسني وإياه مجلساً واحداً؛ فجلسا بين يديه^(٣).

الخامسة: هذه الآية تمنع من حُكم الحاكم بعلمه؛ لأن الحُكّام لو مُكّنوا أن

(١) في (م): لتقضي.

(٢) ذكر هذا الخبر والذي قبله الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ص ١٨٦ - ١٨٧.

(٣) أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة المنورة ٧٥٥/٢.

يحكموا بعلمهم، لم يشأ أحدُهم إذا أراد أن يحفظَ وليه ويُهْلِكَ عدوّه إلا ادّعى علمه فيما حكم به. ونحو ذلك رُوي عن جماعة من الصحابة منهم أبو بكر؛ قال: لو رأيت رجلاً على حدٍّ من حدود الله، ما أخذته حتى يشهدَ على ذلك غيري^(١).

وروي أن امرأةً جاءت إلى عمرَ فقالت له: احكُم لي على فلان بكذا، فإنك تعلم ما لي عنده. فقال لها: إن أردتِ أن أشهدَ لك فنعم، وأما الحكم فلا^(٢). وفي «صحيح» مسلم: عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ قضى بيمين وشاهد^(٣). ورُوي عن النبي ﷺ أنه اشترى فرساً فجحده البائع، فلم يحكُم عليه بعلمه وقال: «مَنْ يَشْهَدَ لي» فقام خزيمَةُ فشهدَ فحكم. خرَّج الحديث أبو داود وغيره، وقد مضى في «البقرة»^(٤).

قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ ﴿١٧﴾ أَمْ يَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ يَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفَجَّارِ ﴿١٨﴾ كَذَّبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَدَّبَّرُوا ءَايَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿١٩﴾﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا﴾ أي: هزلاً ولعجباً. أي: ما خلقناهما إلا لأمرٍ صحيح، وهو الدلالة على قدرتنا. ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: حُساب الذين كفروا أن الله خلقهما باطلاً.

﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ ثم وبَّخهم فقال: ﴿أَمْ يَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي﴾

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٤٤ من قول الزهري عن أبي بكر.

(٢) لم نفق عليه، وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف ٦/٥٣٨ عن الضحاك قال: اختصم رجلان إلى عمر ابن الخطاب ادّعىا شهادته، فقال لهما عمر: إن شتتما شهدتُ ولم أقضِ بينكما، وإن شتتما قضيت ولم أشهد.

(٣) صحيح مسلم (١٧١٢)، وأخرجه أحمد (٢٢٢٤).

(٤) ٤/٤٦٢، والحديث أخرجه أحمد (٢١٨٨٣)، وأبو داود (٣٦٠٧).

الْأَرْضِ ﴿ فَكَانَ فِي هَذَا رَدٌّ عَلَى الْمُرْجِئَةِ ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُفْسَدُ كَالصَّالِحِ أَوْ أَرْفَعَ دَرَجَةً مِنْهُ . وَبَعْدَهُ أَيْضاً : ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴾ أَي : أُنْجَعَلُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَالْكَافِرِ ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ . وَقِيلَ : هُوَ عَامٌّ فِي الْمُسْلِمِينَ الْمُتَّقِينَ وَالْفُجَّارِ الْكَافِرِينَ ، وَهُوَ أَحْسَنُ ، وَهُوَ رَدٌّ عَلَى مُنْكَرِي الْبَعْثِ الَّذِينَ جَعَلُوا مُصِيرَ الْمُطِيعِ وَالْعَاصِي إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ ^(١) .

قوله تعالى : ﴿ كُنْتُ ﴾ أَي : هَذَا كِتَابٌ ﴿ أَنْزَلْتَهُ إِلَيْكَ مَبْرُكٌ ﴾ يَا مُحَمَّدُ ﴿ لِيَذَّبُوا ﴾ أَي : لِيَتَذَبَرُوا ، فَأَدْغَمْتَ التَّاءَ فِي الدَّالِ . وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى وَجُوبِ مَعْرِفَةِ مَعَانِي الْقُرْآنِ ، وَدَلِيلٌ عَلَى أَنَّ التَّرْتِيلَ أَفْضَلُ مِنَ الْهَذِّ ؛ إِذْ لَا يَصِحُّ التَّدْبِيرُ مَعَ الْهَذِّ ^(٢) ، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِي كِتَابِ «التَّذْكَارِ» . وَقَالَ الْحَسَنُ : تَدْبِيرُ آيَاتِ اللَّهِ اتِّبَاعُهَا ^(٣) .

وقراءة العامة : «لِيَذَّبُوا» . وَقَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ وَشَيْبَةُ : «لِيَتَذَبَرُوا» بَتَاءً وَتَخْفِيفٍ الدَّالِ ^(٤) ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ عَلَيَّ ﷺ ^(٥) ، وَالْأَصْلُ : لِيَتَذَبَرُوا ، فَحُذِفَ إِحْدَى التَّائِينَ تَخْفِيفاً . ﴿ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ أَي : أَصْحَابُ الْعُقُولِ ، وَاحِدُهَا لُبٌّ ، وَقَدْ جُمِعَ عَلَى الْأَلْبِ ، كَمَا جُمِعَ بُؤْسٌ عَلَى أَبُوْسٍ ، وَنُعْمٌ عَلَى أَنْعَمٍ ؛ قَالَ أَبُو طَالِبٍ :

قلبي إليه مُشْرِفُ الْأَلْبِ

وربما أظهروا التضعيف في ضرورة الشعر؛ قال الكميّ:

إليكم ذوي آل النبي تطلعت نوازغ من قلبي ظمأً وألبُ ^(٦)

(١) إعراب القرآن للنحاس ٤٦٢/٣ بنحوه دون قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) المحرر الوجيز ٥٠٣/٤ بنحوه. والهدّ: سرعة القراءة. القاموس (هذذ).

(٣) تفسير البغوي ٦٠/٤ .

(٤) قراءة أبي جعفر في النشر ٣٦١/٢ .

(٥) القراءات الشاذة ص ١٣٠ .

(٦) لم تقف عليه في ديوانه، وهو في الصحاح (لب). والكلام منه.

قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴿٣٥﴾ إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْإِيَادُ ﴿٣٦﴾ فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴿٣٧﴾ رُدُّهَا عَلَيَّ فطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ ﴿٣٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ لما ذكر داودَ ذَكَرَ سليمان. و«أَوَّابٌ» معناه مُطِيع. ﴿إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْإِيَادُ﴾ يعني الخيل، جمع جواد للفرس إذا كان شديدَ الحُضْر^(١)؛ كما يقال للإنسان: جواد، إذا كان كثيرَ العَطِيَّةِ غزيرها؛ يقال: قومٌ أجواد وخيلٌ جِيَاد^(٢)، جاد الرجل بماله يوجد جُوداً، فهو جواد، وقومٌ جُودٌ مثال: قَدَالٌ وَقُدْلٌ، وإنما سكنت الواو لأنها حرف عِلَّة، وأجواد وأجاويد وجُوداء، وكذلك امرأةٌ جَوَادٌ، ونسوة جُودٌ مثل: نَوَارٍ وَنُورٍ، قال الشاعر:

صَنَاعٌ بِإِشْفَاهَا حَصَانٌ بِشُكْرِهَا جَوَادٌ بِقُوتِ الْبَطْنِ وَالْعِرْقُ زَاخِرٌ^(٣)

وتقول: سِرْنَا عُقْبَةَ جَوَاداً، وَعُقْبَتَيْنِ جَوَادَيْنِ، وَعُقْباً جِيَاداً. وجاد الفرس، أي: صار رائعاً يوجد جُوداً - بالضم - فهو جَوَادٌ لِلذَّكْرِ وَالْأُنثَى، من خيلِ جِيَادٍ وَأَجِيَادٍ وَأَجَاوِيدٍ.

وقيل: إنها الطَّوَالُ الأعناق، مأخوذةٌ من الجيد وهو العنق؛ لأن طُولَ الأعناق [في] الخيل من صفات قَرَاهَتِهَا^(٤).

وفي «الصَّافِنَاتُ» أيضاً وجهان: أحدهما أن صُفُونَهَا قِيَامُهَا. قال القتيبي والفراء:

(١) الحُضْر: ارتفاع الفرس في عَدْوِهِ. القاموس (حضر).

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٤٦٢/٣ .

(٣) قائله أبو شهاب الهذلي، كما في الصحاح (جود) والكلام الذي قبله والذي بعده منه، وقوله: صَنَاعٌ بِإِشْفَاهَا: قال ابن السكيت: امرأةٌ صَنَاعٌ: إذا كانت رقيقة اليدين تُسَوِّي الأَشَافِي وَتَخْرِزُ الدَّلَاءَ وتفرجها، وامرأةٌ صَنَاعٌ: حاذقة بالعمل. والإشْفَى: الموثَّب. والشُّكْرُ: الفرج. وقوله: العرق زاخر: أي: تجود بِقُوتِهَا عند الجوع وهيجان الدم والطبائع. اللسان (صنع) و(شفي) و(شكر) و(جود).

(٤) النكت والعيون ٩٢/٥ .

الصفان في كلام العرب الواقف من الخيل أو غيرها^(١). ومنه ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقُومَ لَهُ الرِّجَالُ صَفُونًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢) أي: يُدِيمُونَ لَهُ الْقِيَامَ؛ حَكَاهُ قُطْرِبٌ أَيْضًا وَأَنْشَدَ قَوْلَ النَّابِغَةِ:

لَنَا قُبَّةٌ مَضْرُوبَةٌ بِفَنَائِهَا عِتَاقُ الْمَهَارِي وَالْجِيَادِ الصَّوَّافِنِ^(٣)

وهذا قول قتادة. الثاني: أَنْ صُفُونَهَا رَفَعُ إِحْدَى الْيَدَيْنِ عَلَى طَرَفِ الْحَافِرِ حَتَّى يَقُومَ عَلَى ثَلَاثٍ؛ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

أَلِفَ الصُّفُونِ فَمَا يَزَالُ كَأَنَّهُ مِمَّا يَقُومُ عَلَى الثَّلَاثِ كَسِيرًا^(٤)

وقال عمرو بن كلثوم:

تَرَكْنَا الْخَيْلَ عَاكِفَةً عَلَيْهِ مُقَلَّدَةً أَعْنَتَهَا صُفُونًا^(٥)

وهذا قول مجاهد^(٦). قال الكلبي: غزا سليمان أهل دمشق ونصيبين فأصاب منهم ألف فرس. وقال مقاتل: ورث سليمان من أبيه داود ألف فرس، وكان أبوه أصابها من العمالقة. وقال الحسن: بلغني أنها كانت خيلاً خرجت من البحر لها أجنحة^(٧). وقاله الضحاك. وأنها كانت خيلاً أخرجت لسليمان من البحر منقوشة ذات أجنحة.

(١) معاني القرآن للفراء ٢/٤٠٥، وغريب القرآن للفتحي ص ٣٧٩، وعبارة الفراء: وقد رأيت العرب تجعل الصفان القائم على ثلاث أو على غير ثلاث، وأشعارهم تدل على أنها القيام خاصة.

(٢) نقله المصنف بهذا اللفظ عن الماوردي في النكت والعيون ٥/٩١، وما بعده منه. قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص ١٤٢: لم أجده هكذا. اهـ وقال ابن العربي في أحكام القرآن ٤/١٦٣٥: هذا حديث موضوع. اهـ. وأخرج الترمذي (٢٧٥٥) من حديث معاوية ؓ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(٣) ليس في ديوانه المطبوع، ونسبه له الماوردي في النكت والعيون ٥/٩١، وأبو حيان في البحر ٧/٣٨٨.

(٤) لم تقف على قائله، وهو في النكت والعيون ٥/٩٢، ومعاني القرآن للزجاج ٤/٣٣٠.

(٥) معلقة عمرو بن كلثوم بشرح ابن كيسان ص ٦٠.

(٦) تفسير مجاهد ٢/٥٤٩، وأخرج الطبري ٢٠/٨٢.

(٧) تفسير البغوي ٤/٦٠، ومجمع البيان ٢٣/١١٣.

ابن زيد: أخرج الشيطان لسليمان الخيل من البحر من مروج البحر، وكانت لها أجنحة. وكذلك قال عليّ ؑ: كانت عشرين فرساً ذوات أجنحة. وقيل: كانت مئة فرس. وفي الخبر عن إبراهيم التيمي: أنها كانت عشرين ألفاً^(١)، فالله أعلم.

﴿فَقَالَ إِيَّيْ أَجَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾ يعني بالخير الخيل، والعربُ تسميها كذلك، وتُعاقِب بين الرء واللام؛ فتقول: انهمَلت العين، وانهمرت، وختلْتُ وخترتُ، إذا خدَعْتَ^(٢). قال الفراء^(٣): الخيرُ في كلام العرب والخيلُ واحد. النحاس^(٤): في الحديث: «الخيلُ معقودٌ في نواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة»^(٥) فكانها سُميت خيراً لهذا. وفي الحديث: لما وفد زيدُ الخيل على النبي ﷺ، قال له: «أنت زيدُ الخير»^(٦) وهو زيدُ بن مهلهل الشاعر.

وقيل: إنما سُميت خيراً لما فيها من المنافع. وفي الخبر: إن الله تعالى عرَضَ على آدم جميعَ الدوابِّ، وقيل له: اختر منها واحداً فاختر الفرس؛ فقيل له: اخترت عَزَك؛ فصار اسمه الخير من هذا الوجه. وسُمي خيلاً؛ لأنها موسومة بالعز. وسُمي فرساً لأنه يفترس مسافاتِ الجو افتراسَ الأسد وثباناً، ويقطعها كاللتهام بيديه على كل شيء خبطاً وتناولاً. وسُمي عربياً لأنه جِيء به من بعد آدم لإسماعيل جزاءً عن رفع قواعد البيت، وإسماعيلُ عربيٌّ فصارت له نِحْلَةٌ من الله؛ فسُمي عربياً^(٧).

(١) تفسير البغوي ٤/٦٠، وزاد المسير ٧/١٢٨، ونسب قول عليّ ؑ لإبراهيم التيمي، وقول إبراهيم التيمي لعكرمة. قال أبو حيان في البحر ٧/٣٩٧: وقد اختلفوا في عدد هذه الخيل على أقوال متكاذبة سؤدوا الورق بذكرها.

(٢) تفسير البغوي ٤/٦٠ بنحوه.

(٣) في معاني القرآن ٢/٤٠٥.

(٤) معاني القرآن ٦/١٠٩-١١٠، وقول الفراء الذي قبله منه.

(٥) أخرجه البخاري (٨٩٩)، ومسلم (٤٤٢)، وسلف ٣/٢٤١.

(٦) ذكره ابن حجر في الإصابة ٤/٦٨-٦٩، وذكر أن ابن شاهين رواه من طريق بشير مولى بني هاشم،

وأخرجه ابن عدي في ترجمة بشير وضعفه. وسلف ٧/٢٩٨.

(٧) سلف ٥/٥١.

و«حُبٌّ» مفعول في قول الفراء^(١). والمعنى: إني آثرتُ حُبَّ الخير. وغيره يُقدَّرُه مصدرًا أُضيفَ إلى المفعول؛ أي: أحببت الخير حُبًّا فألهاني عن ذكْر ربي. وقيل: إن معنى «أَحْبَبْتُ» قعدتُ وتأخّرتُ، من قولهم: أَحَبَّ البعيرُ، إذا برك وتأخّر. وأحَبَّ فلانٌ، أي: طأطأ رأسه. قال أبو زيد: يقال: بعيرٌ مُجَبٌّ، وقد أَحَبَّ إيجاباً، وهو أن يُصيبه مرضٌ أو كَسْرٌ فلا يبرح مكانه حتى يبرأ أو يموت. وقال ثعلب: يقال أيضاً للبعير الحسير: مُجَبٌّ^(٢)؛ فالمعنى: قعدتُ عن ذكر ربي. و«حُبٌّ» على هذا مفعول له. وذكر أبو الفتح الهمداني في كتاب «التيان»: أحببتُ بمعنى لَزِمْتُ؛ من قوله:

مِثْلَ بَعِيرِ السَّوءِ إِذْ أَحَبَّ^(٣)

﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ يعني الشمس، كناية عن غير مذكور؛ مثل قوله تعالى: ﴿مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَسَةٍ﴾ [فاطر: ٤٥] أي: على ظهر الأرض؛ وتقول العرب: هاجت باردةً، أي: هاجت الريحُ باردةً. وقال الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ﴾ [الواقعة: ٨٣] أي: بلغت النفس الحلقوم. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا تَرَى بِشِكْرِ كَالْقَصْرِ﴾ [المرسلات: ٣٢] ولم يتقدّم للنار ذكْر. وقال الزجاج^(٤): إنما يجوز الإضمارُ إذا جرى ذكْر الشيء أو دليلُ الذكر، وقد جرى هاهنا الدليل، وهو قوله: «بِالْعَشِيِّ». والعشيُّ ما بعد الزوال، والتواري الاستتارُ عن الأبصار، والحجاب جبلٌ أخضرٌ محيطٌ بالخلائق؛ قاله قتادة وكعب. وقيل: هو جبلٌ قاف. وقيل: جبلٌ دون قاف. والحجابُ الليلُ؛ سُمِّيَ حجاباً لأنه يسْتُرُ ما فيه^(٥).

(١) معاني القرآن ٢/٤٠٥، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٣/٤٦٣.

(٢) الصحاح (حب).

(٣) الكشاف ٣/٣٧٣. والرجز لأبي محمد الفقعسي كما في اللسان (حب) وقبله: حُتُّ عليه بالقفيل ضرباً. والقفيل: السوط.

(٤) في معاني القرآن ٤/٣٣١.

(٥) النكت والعيون ٥/٩٣ بنحوه، وينظر تفسير البغوي ٤/٦٠.

وقيل: «حَتَّى تَوَارَتْ» أي: الخيل في المسابقة. وذلك أن سليمانَ كان له ميدانٌ مستديرٌ يُسابق فيه بين الخيل، حتى توارى^(١) عنه وتغيّب عن عينه في المسابقة؛ لأن الشمس لم يَجْرِ لها ذِكْرٌ.

وذكر النحاس أن سليمانَ عليه السلام كان في صلاة، فجيء إليه بخيلٍ لِيُعرض عليه قد غُنمت فأشار بيده، لأنه كان يُصَلِّي حتى توارت الخيل، وسترتها جُدر الاصطبلات، فلما فرغ من صلاته قال: ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا﴾ أي: فأقبل يمسحها مسحاً. وفي معناه قولان: أحدهما أنه أقبل يمسحُ سَوْقَهَا وأعناقها بيده إكراماً منه لها، وليرى أن الجليل لا يقبَحُ أن يفعل مثلَ هذا بخيله. وقال قائلُ هذا القول: كيف يقتلها؟ وفي ذلك إفسادُ المال ومعاقبةٌ مَنْ لا ذنبَ له. وقيل: المَسْحُ ها هنا هو القَطْعُ، أذِنَ له في قَتْلِها^(٢).

قال الحسن والكلبي ومقاتل: صَلَّى سليمانُ الصلاةَ الأولى وقعد على كرسيه وهي تُعرض عليه، وكانت ألف فرس؛ فَعَرَضَ عليه منها تسع مئة فتنبّه لصلاة العصر، فإذا الشمسُ قد غربت وفاتت الصلاة، ولم يُعَلِّمْ بذلك هيبَةً له، فاغتم فقال: «رُدُّوْهَا عَلَيَّ» فَرُدَّتْ، فعفرها بالسيف قُرْبَةً لله وبقي منها مئة، فما في أيدي الناس من الخيل العِتاق اليوم فهي من نَسَلِ تلك الخيل^(٣).

وقال القشيري: وقيل: ما كان في ذلك الوقت صلاةُ الظهر ولا صلاةُ العصر، بل كانت الصلاةُ نافلةً فَشُغِلَ عنها. وكان سليمانُ عليه السلام رجلاً مَهيباً، فلم يُذَكِّرْهُ أحدٌ ما نسي من الفرض أو النفل، وظنوا التأخر مباحاً^(٤)، فتذكَّرَ سليمانُ تلك الصلاةَ الفائتة، وقال على سبيل التلهُّف: ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي﴾ أي: عن الصلاة، وأمر بردُّ الأفراس إليه، وأمر بضرب عراقيبها وأعناقها، ولم يكن ذلك

(١) في (م): توارت.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٤٦٣/٣.

(٣) قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٥٠٤/٤: وهذا بعيد. وينظر النكت والعيون ٩٤/٥.

(٤) زاد المسير ١٢٩/٧ بنحوه.

معاقبة للأفراس؛ إذ ذبح البهائم جائزٌ إذا كانت مأكولة، بل عاقب نفسه حتى لا تشغله الخيل بعد ذلك عن الصلاة^(١). ولعله عرّفها ليذبحها فحبسها بالعرقبة عن الثّفار، ثم ذبحها في الحال ليتصدّق بلحمها؛ أو لأن ذلك كان مباحاً في شرعه فأتلفها لما شغلته عن ذكر الله، حتى يقطع عن نفسه ما يشغله عن الله، فأثنى الله عليه بهذا، وبيّن أنه أثناه بأن سخر له الريح، فكان يقطع عليها من المسافة في يومٍ ما يقطع مثله على الخيل في شهرين غداً ورواحاً^(٢).

وقد قيل: إن الهاء في قوله: «رُدُّوها عليّ» للشمس لا للخيل. قال ابن عباس: سألت عليّاً عن هذه الآية فقال: ما بلغك فيها؟ فقلت: سمعتُ كعباً يقول: إن سليمان لما اشتغل بعرض الأفراس حتى توارت الشمس بالحجاب وفاته الصلاة، قال: ﴿إِنِّي أَحَبُّتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي﴾ أي: آثرتُ حُبَّ الخير عن ذِكْرِ رَبِّي، الآية ﴿رُدُّوها عليّ﴾ يعني الأفراس، وكانت أربع عشرة؛ فضرب سوقها وأعناقها بالسيف، وأن الله سلبه ملكه أربعة عشر يوماً؛ لأنه ظلم الخيل. فقال علي بن أبي طالب: كذب كعب؛ لكن سليمان اشتغل بعرض الأفراس للجهد حتى توارت؛ أي: غربت الشمس بالحجاب؛ فقال بأمر الله للملائكة الموكّلين بالشمس: «رُدُّوها» يعني الشمس، فرُدُّوها حتى صلى العصر في وقتها، وأن أنبياء الله لا يظلمون؛ لأنهم معصومون^(٣).

قلت: الأكثر في التفسير أن التي توارت بالحجاب هي الشمس، وتركها لدلالة السامع عليها بما ذكر مما يرتبط بها ويتعلّق بذكرها، حسب ما تقدّم بيانه. وكثيراً ما يضمرون الشمس؛ قال لييد:

(١) النكت والعيون ٩٤/٥ بنحوه.

(٢) زاد المسير ١٣٢/٧ بنحوه.

(٣) مجمع البيان ١١٣/٢٣. قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٢٢٢/٦: أورد هذا الأثر جماعة ساكتين عليه جازمين بقولهم: «قال ابن عباس: قلت لعلي» وهذا لا يثبت عن ابن عباس ولا عن غيره، والثابت عن جمهور أهل العلم بالتفسير من الصحابة ومن بعدهم أن الضمير المؤنث في قوله: «رُدُّوها» للخيل، والله أعلم.

حَتَّىٰ إِذَا أَلْقَتْ يَدًا فِي كَافِرٍ ۖ وَأَجْرَنَ عَوْرَاتِ الثُّغُورِ ظَلَامُهَا^(١)

والهاء في «رُدُّوها» للخيل . وَمَسَّحُهَا ؛ قال الزهري وابن كيسان : كان يمسح سُوقَهَا وَأَعْنَاقَهَا ، ويكشف الغبارَ عنها حُبًّا لها^(٢) . وقاله الحسن وقتادة وابن عباس^(٣) .

وفي الحديث أن النبي ﷺ رُئِيَ وهو يمسحُ فرسَه بردائه . وقال : «إني عوتبتُ الليلةَ في الخيل» ، خرَّجه «الموطأ» عن يحيى بن سعيد مُرسلاً^(٤) . وهو في غير «الموطأ» مسندٌ متصلٌ عن مالك عن يحيى بن سعيد عن أنس^(٥) . وقد مضى في «الأنفال» قوله عليه الصلاة والسلام : «وامسحوا بنواصيها وأكفأها»^(٦) .

وروى ابن وهب عن مالك أنه مسحَ أعناقَهَا وسُوقَهَا بالسيوف^(٧) .

قلت : وقد استدللَّ الشُّبلي وغيره من الصوفية في تقطيع ثيابهم وتخريقها بفعل سليمان هذا . وهو استدلالٌ فاسدٌ ؛ لأنه لا يجوز أن يُنسب إلى نبيٍّ معصوم أن فَعَلَ الفساد . والمفسرون اختلفوا في معنى الآية ؛ فمنهم من قال : مسحَ على أعناقها وسُوقها إكراماً لها وقال : أنتِ في سبيل الله ؛ فهذا إصلاح . ومنهم من قال : عَرَّقَها ثم ذبحها ، ودَبَّحَ الخيل وأكلُ لحمها جائز . وقد مضى في «النحل» بيانه^(٨) . وعلى هذا فما فَعَلَ شيئاً عليه فيه جُنَاح .

(١) ديوان لبيد ص ٣١٦ . قال شارحه : كافر : ليل ساطر . عورات الثغور : مواضع المخافة منها .

(٢) تفسير البغوي ٦١/٤ .

(٣) أخرج أقوالهم الطبري ٨٦-٨٧/٢٠ ، لكن قول الحسن وقتادة عنده وفي تفسير البغوي ٦١/٤ ، والنكت والعيون ٩٣/٥ أنه عقرها وضرب سوقها وأعناقها .

(٤) الموطأ ٤٦٨/١ .

(٥) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ١٠٠/٢٤ . وقال : وقد رُوي عن مالك مسنداً عن يحيى بن سعيد عن أنس ، ولا يصح .

(٦) ٥٨/١٠ ، والحديث أخرجه أحمد (١٩٠٣٢) وهو ضعيف .

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ١٦٣٦/٤ .

(٨) ٢٨١/١٢ وما بعدها .

فأما إفسادُ ثوب صحيح لا لغرض صحيح فإنه لا يجوز. ومن الجائز أن يكون في شريعة سليمان جوازُ ما فعل، ولا يكون في شرعنا.

وقد قيل: إنما فعل بالخيل ما فعل بإباحة الله جلّ وعزّ له ذلك. وقد قيل: إنّ مسحَ إيّاهَا: وَسَمَّهَا بِالْكَيِّْ وَجَعَلَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فالله أعلم. وقد ضَعَّفَ هذا القول من حيث إن السُّوقَ ليست بمحلٍّ للوسم بحال^(١).

وقد يقال للكَيِّ على الساق: عِلَاطٌ، وعلى العُنُقِ وَثَاقٌ. والذي في «الصحيح» للجوهري^(٢): عَلَطَ البعيرَ عِلْطًا، كَوَاهِ فِي عُنُقِهِ بِسْمَةِ الْعِلَاطِ. وَالْعِلَاطَانُ جَانِبَا الْعُنُقِ.

قلت: وَمَنْ قَالَ: إِنَّ الْهَاءَ فِي «رُدُّوْهَا» تَرْجِعُ لِلشَّمْسِ، فَذَلِكَ مِنْ مَعْجَزَاتِهِ. وَقَدْ اتَّفَقَ مِثْلُ ذَلِكَ لِنَبِيِّنَا ﷺ؛ خَرَجَ الطَّحَاوِيُّ فِي «مَشْكَلِ الْحَدِيثِ» عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسَ مِنْ طَرِيقَيْنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوحَى إِلَيْهِ وَرَأْسَهُ فِي حِجْرِ عَلِيٍّ، فَلَمْ يُصَلِّ الْعَصْرَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصْلَيْتَ يَا عَلِيُّ» قَالَ: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ فِي طَاعَتِكَ وَطَاعَةِ رَسُولِكَ فَارْزُدْ عَلَيْهِ الشَّمْسَ» قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَرَأَيْتُهَا غَرَبَتْ، ثُمَّ رَأَيْتُهَا بَعْدَ مَا غَرَبَتْ طَلَعَتْ عَلَى الْجِبَالِ وَالْأَرْضِ، وَذَلِكَ بِالصَّهْبَاءِ فِي خَيْبَرَ. قَالَ الطَّحَاوِيُّ: وَهَذَانِ الْحَدِيثَانِ ثَابِتَانِ، وَرَوَاهُمَا ثِقَاتٌ^(٣).

قلت: وَضَعَّفَ أَبُو الْفَرَجِ ابْنَ الْجَوْزِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ^(٤) فَقَالَ: وَعَلَوْا الرَّاغِبَةَ فِي حُبِّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ وَضَعُوا أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي فَضَائِلِهِ؛ مِنْهَا أَنْ

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٤/١٦٣٧.

(٢) الصحيح (علط).

(٣) شرح مشكل الآثار (١٠٦٧) و(١٠٦٨)، وليس فيه قول الطحاوي: وهذان الحديثان ثابتان، ونقله المصنف عن الطحاوي بواسطة القاضي عياض في الشفا ١/٥٤٨-٥٤٩ وينظر التعليق التالي.

(٤) الموضوعات لابن الجوزي ١/٢٦٦، وقال: هذا حديث موضوع بلا شك... ونقل ابن عراق في تنزيه الشريعة ١/٣٧٩ عن الذهبي في تلخيص الموضوعات أن أسانيد هذا الحديث ساقطة ليست بصحيحة. وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ٦/٢٢٢: وقد أخطأ ابن الجوزي بإيراده له في «الموضوعات» وكذا ابن تيمية في كتاب «الرد على الروافض» في زعم وضعه، والله أعلم.

الشمس غابت ففانتت علياً عليه السلام العصر فردت له الشمس، وهذا من حيث النقل محال، ومن حيث المعنى، فإن الوقت قد فات وعودها طلوع مُتجدد لا يردُّ الوقت.

ومن قال: إن الهاء ترجع إلى الخيل، وأنها كانت تبعُد عن عين سليمان في السباق، ففيه دليلٌ على المسابقة بالخيل، وهو أمرٌ مشروع. وقد مضى القولُ فيه في «يوسف»^(١).

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ ﴿٣٤﴾ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكاً لَّا يَلْبِغُنِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴿٣٥﴾ فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُحَاءً حَيْثُ أَصَابَ ﴿٣٦﴾ وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَعَوَّاصٍ ﴿٣٧﴾ وَأَخْرَيْنَ مُفْرَينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴿٣٨﴾ هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٩﴾ وَإِن لَّمْ عِنْدَنَا لُزْفَىٰ وَحَسَنَ مَّآبٍ ﴿٤٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ﴾ قيل: فُتن سليمان بعد ما ملك عشرين سنة، وملك بعد الفتنة عشرين سنة؛ ذكر الزمخشري^(٢).

و«فَتَنَّا» أي: ابتلينا وعاقبنا. وسبب ذلك ما رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: اختصم إلى سليمان عليه السلام فريقان؛ أحدهما من أهل جرادة امرأة سليمان؛ وكان يُحبها، فهوى أن يقع القضاء لهم، ثم قضى بينهما بالحق، فأصابه الذي أصابه عقوبةً لذلك الهوى.

وقال سعيد بن المسيّب: إن سليمان عليه السلام احتجب عن الناس ثلاثة أيام لا يقضي بين أحد، ولا يُنصف مظلوماً من ظالم؛ فأوحى الله تعالى إليه: إنني لم أستخلفك لِتحتجب عن عبادي، ولكن لِتقضي بينهم وتُنصف مظلومهم^(٣).

(١) ٢٨١/١١ وما بعدها.

(٢) الكشف ٣/٣٣٤.

(٣) النكت والعيون ٥/٩٤-٩٥.

وقال شهر بن حوشب ووهب بن منبه: إن سليمان عليه السلام سبى بنت ملك غزاه في البحر، في جزيرة من جزائر البحر يقال لها: صيدون. فألقيت عليه محبتها وهي تعرض عنه، لا تنظر إليه إلا شزراً، ولا تكلمه إلا نزرأ، وكان لا يرقأ لها دمع جزناً على أبيها، وكانت في غاية من الجمال، ثم إنها سألته أن يصنع لها تمثالاً على صورة أبيها حتى تنظر إليه، فأمر فُصِنَع لها، فعظمتها وسجدت له، وسجدت معها جواربها، وصار صنماً معبوداً في داره وهو لا يعلم، حتى مضت أربعون ليلة، وفشى خبره في بني إسرائيل، وعلم به سليمان فكسره، وحرقه ثم ذراه في البحر^(١).

وقيل: إن سليمان لما أصاب ابنة ملك صيدون - واسمها جرادة، فيما ذكر الزمخشري^(٢) - أعجب بها، فعرض عليها الإسلام فأبت، فخوفها فقالت: اقتلني ولا أسلم، فتزوجها وهي مُشركة، فكانت تعبد صنماً لها من ياقوت أربعين يوماً في خفية من سليمان؛ إلى أن أسلمت، فعوقب سليمان بزوال ملكه أربعين يوماً^(٣).

وقال كعب الأحبار: إنه لما ظلم الخيل بالقتل سلب ملكه.

وقال الحسن: إنه قارب بعض نسانه في شيء من حيض أو غيره^(٤). وقيل: إنه أمير آل يتزوج امرأة إلا من بني إسرائيل، فتزوج امرأة من غيرهم، فعوقب على ذلك؛ والله أعلم^(٥).

قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً﴾ قيل: شيطان في قول أكثر أهل التفسير؛ ألقى الله شبه سليمان عليه السلام عليه، واسمه صخر بن عمير صاحب البحر، وهو

(١) النكت والعيون ٩٥/٥ ، وتفسير البغوي ٦١/٤ .

(٢) الكشاف ٣٧٤/٣ .

(٣) عرائس المجالس ص ٣٢٧ .

(٤) النكت والعيون ٩٤/٥ .

(٥) عرائس المجالس ص ٣٢٧ . وهذه الأخبار من الإسرائيليات، وينظر ما سنذكره من الرد عليها في آخر

الذي دلَّ سليمان على الماس حين أمر سليمان ببناء بيت المقدس^(١)، فصوتت الحجاره لَمَّا صُنعت بالحديد، فأخذوا الماس فجعلوا يقطعون به الحجاره والفصوص وغيرها ولا تصوت.

قال ابن عباس: كان مارداً لا يقوى عليه جميع الشياطين، ولم يزل يحتال حتى ظفّر بخاتم سليمان بن داود، وكان سليمان لا يدخل الكنيف بخاتمه، فجاء صخر في صورة سليمان حتى أخذ الخاتم من امرأة من نساء سليمان أم ولد له يقال لها: الأمانة؛ قاله شهرٌ ووهب.

وقال ابن عباس وابن جبير: اسمها جرادة. فقام أربعين يوماً على ملك سليمان وسليمان هارب، حتى ردَّ الله عليه الخاتم والمُلك.

وقال سعيد بن المسيّب: كان سليمان قد وضع خاتمه تحت فراشه، فأخذه الشيطان من تحته. وقال مجاهد: أخذه الشيطان من يد سليمان؛ لأن سليمان سأل الشيطان - وكان اسمه آصف - كيف تُضِلُّون الناس؟ فقال له الشيطان: أعطني خاتمك حتى أخبرك. فأعطاه خاتمه، فلما أخذ الشيطان الخاتم جلس على كرسي سليمان، مُتَّسِباً بصورته، داخلاً على نساته، يقضي بغير الحق، ويأمر بغير الصواب.

واختلف في إصابته لنساء سليمان، فحكى عن ابن عباس ووهب بن منبه: أنه كان يأتيهن في حيضهن^(٢). وقال مجاهد: مُنِعَ من إتيانهن. وزال عن سليمان ملكه، فخرج هارباً إلى ساحل البحر يتضيّف الناس؛ ويحمل سموك الصيادين بالأجر، وإذا أخبر الناس أنه سليمان أكذبوه. قال قتادة^(٣): ثم إن سليمان بعد أن استنكر بنو إسرائيل حُكْمَ الشيطان أخذ حوته من صياد. قيل: إنه استطعمها. وقال ابن عباس: أخذها أجرةً في حمل حوت. وقيل: إن سليمان صاها، فلما شقَّ بطنها وجد خاتمه فيها،

(١) الكشاف ٣/٣٧٤.

(٢) هذا من أقبح الإسرائيليات التي ذُكرت في قصة سيدنا سليمان عليه السلام، كما ذكر الألويسي في روح المعاني ١٩٩/٢٣، وقال: الله أكبر، هذا بهتان عظيم، وخطب جسيم.

(٣) كذا في (ز) و(ظ) و(م)، وفي (د): قاله قتادة، غير أن سياق الكلام في النكت والعيون ٩٦-٩٧ (وعنه نقل المصنف) لا يدل أنه من كلام قتادة.

وذلك بعد أربعين يوماً من زوال مُلكه : وهي عدد الأيام التي عُبدَ الصنم في داره، وإنما وجد الخاتم في بطن الحوت؛ لأن الشيطانَ الذي أخذه ألقاه في البحر^(١).

وقال عليّ بن أبي طالب عليه السلام : بينما سليمان على شاطئ البحر وهو يَعْبُثُ بخاتمه، إذ سقط منه في البحر، وكان مُلكه في خاتمه^(٢).

وقال جابر بن عبد الله : قال النبي صلى الله عليه وآله : «كان نقشُ خاتم سليمان بن داود : لا إله إلا الله محمدٌ رسول الله»^(٣).

وحكى يحيى بن أبي عمرو السيباني^(٤) أن سليمان وجد خاتمه بِعَسْقَلَانَ، فمشى منها إلى بيت المقدس تواضعاً لله تعالى. قال ابن عباس وغيره : ثم إن سليمان لما ردَّ الله عليه مُلكه، أخذ صخرأ الذي أخذ خاتمه، ونقر له صخرةً وأدخله فيها، وسدَّ عليه بأخرى وأوثقها بالحديد والرصاص، وختم عليها بخاتمه وألقاها في البحر؛ وقال : هذا مَحْسُوكٌ إلى يوم القيامة^(٥).

وقال علي عليه السلام : لما أخذ سليمانُ الخاتم، أقبلت إليه الشياطين والجن والإنس والطير والوحش والريح، وهرب الشيطانُ الذي خلف في أهله، فأتى جزيرةً في البحر، فبعث إليه الشياطينُ فقالوا : لا تقدر عليه، ولكنه يرد علينا في الجزيرة في كل سبعة أيام يوماً، ولا نقدرُ عليه حتى يسكر. قال : فنزح سليمان ماءها، وجعل فيها خمراً، فجاء يومٌ وُروده فإذا هو بالخمير، فقال : والله، إنك لشرابٌ طَيِّبٌ إلا أنك

(١) النكت والعيون ٩٦/٥ - ٩٧، وهذه الأخبار من الإسرائيليات، وينظر ما سنذكره من الرد عليها آخر القصة.

(٢) أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور ٣١٦/٥.

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل ١٣٦٨/٤، وفي إسناده شيخ بن أبي خالد، قال ابن عدي : أحاديثه مناكير. وقال الذهبي في الميزان ٢٨٦/٢ : متهم بالوضع، وذكر هذا الحديث وعده من أباطيله.

(٤) في النسخ : السيباني، وهو خطأ، والمثبت من تقريب التهذيب والأنساب ٢١٤/٧ قال الحافظ ابن حجر : وهو أبو زرعة الحمصي، ثقة، روايته عن الصحابة مرسلة، مات سنة (١٤٨هـ) أو بعدها.

(٥) النكت والعيون ٩٨/٥.

تطيشين الحليم، وتزيدين الجاهل جهلاً. ثم عَطَشَ عطشاً شديداً، ثم أتاها^(١) فقال مثل مَقَالته، ثم شربها، فغلبت على عقله؛ فأزوه الخاتم فقال: سمعاً وطاعة. فأتوا به سليمان فأوثقه وبعث به إلى جبل، فذكروا أنه جبل الدخان، فقالوا: إنَّ الدخان الذي ترون من نَفْسِه، والماء الذي يخرج من الجبل من بَوَلِه^(٢).

وقال مجاهد: اسم ذلك الشيطان آصف. وقال السُّدي: اسمه حقيق؛ فالله أعلم^(٣).

وقد ضَعَّفَ هذا القول من حيث إن الشيطان لا يَتَصَوَّرُ بصورة الأنبياء، ثم من المُحال أن يلتبس على أهل مملكة سليمان الشيطانُ بسليمان حتى يظنُّوا أنهم مع نبيهم في حق، وهم مع الشيطان في باطل.

وقيل: إن الجسد وَلِدٌ وَلِدٌ لسليمان، وأنه لما وُلِدَ اجتمعت الشياطين؛ وقال بعضهم لبعض: إن عاش له ابن لم ننفك مما نحن فيه من البلاء والسُّخرة، فتعالوا نقتل ولده أو نُخبِّله. فعلم سليمان بذلك فأمر الريحَ حتى حملته إلى السَّحاب، وغدا ابنه في السحاب خوفاً من مَضَرَّةِ الشياطين، فعاقبه الله بخوفه من الشياطين، فلم يشعر إلا وقد وقع على كرسيه ميتاً. قال معناه الشعبي. فهو الجسد الذي قال الله تعالى: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً﴾^(٤).

وحكى النقاش وغيره: إنَّ أكثر ما وَطِئَ سليمان جواريه طلباً للولد، فَوُلِدَ له نصفُ إنسان، فهو كان الجسد المُلقى على كرسيه جاءت به القابلة فألقته هناك^(٥).

(١) في (م): أتاها.

(٢) هذا الكلام لا يُعَوَّلُ عليه، ولا يخفى على القارئ بطلانه.

(٣) النكت والعيون ٩٧/٥، وقول مجاهد أخرجه الطبري ٨٩/٢٠، والمشهور أن آصف اسم الرجل الذي عنده علم من الكتاب. كما قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٤٥٩/٦.

(٤) عرائس المجالس ص ٣٢٧-٣٢٨.

(٥) النكت والعيون ٩٦/٥. والعبارة فيه: إنه أكثر من وطئ جواريه طلباً للولد... وسلف قريباً أن أكثر =

وفي «صحيح» البخاري ومسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال سليمان: لأطوفنَّ الليلة على تسعين امرأة كلهن تأتي بفارس يُجاهد في سبيل الله؛ فقال له صاحبه: قل: إن شاء الله، فلم يَقُلْ: إن شاء الله، فطاف عليهنَّ جميعاً، فلم تحمل منهنَّ إلا امرأةً واحدةً جاءت بشقِّ رجل، وإيمُ الذي نفسُ محمد بيده، لو قال: إن شاء الله، لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون»^(١).

وقيل: إن الجسد هو آصف بن برخيا الصديق كاتب سليمان، وذلك أن سليمان لما فُتِنَ سقط الخاتم من يده وكان فيه مُلكه، فأعادته إلى يده فسقط، فأيقن بالفتنة؛ فقال له آصف: إنك مفتون، ولذلك لا يتماسك في يدك، ففَرَّ إلى الله تعالى تائباً من ذلك، وأنا أقومُ مقامك في عالمك إلى أن يتوب اللهُ عليك، ولك من حين فُتنت أربعةَ عشرَ يوماً. ففَرَّ سليمانُ هارباً إلى ربه، وأخذ آصف الخاتم فوضعه في يده فثبت، وكان عنده علمٌ من الكتاب. وقام آصفُ في ملك سليمان وعياله، يسير بسيره ويعمل بعمله، إلى أن رَجَعَ سليمان إلى منزله تائباً إلى الله تعالى، وردَّ الله عليه مُلكه؛ فأقام آصفُ في مَجْلِسِهِ، وجلس على كرسيه وأخذ الخاتم^(٢).

وقيل: إنَّ الجسد كان سليمانَ نَفْسَهُ؛ وذلك أنه مرض مرضاً شديداً حتى صار جسداً. وقد يُوصف به المريض المُضنى، فيقال: كالجسد المُلقى^(٣).

= المفسرين قالوا: الجسد الملقى شيطان، قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٤٦١/٦: وهو المعتمد، والنقاش صاحب مناكير.

(١) صحيح البخاري (٦٦٣٩)، وصحيح مسلم (١٦٥٤)، وسلف ١٦٦/١٨.

(٢) عرائس المجالس ص ٣٢٧.

(٣) هذه القصص التي ذكرها المفسرون في قصة سيدنا سليمان عليه السلام كلها من الإسرائيليات فيما قاله الحافظ ابن كثير في تفسيره ٦٨/٧-٦٩ وقد ذكر الكثير منها، وقال فيما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: الظاهر أنه إنما تلقاه ابن عباس - إن صح عنه - من أهل الكتاب، وفيهم طائفة لا يعتقدون نبوة سليمان عليه السلام، فالظاهر أنهم يكذبون عليه، ولهذا كان في السياق منكرات أشدّها ذكر النساء.. وقد رويت هذه القصة مطولة عن جماعة من السلف.. وكلها متلقاة من قصص أهل الكتاب.

وذكر أبو حيان في البحر ٧/٣٩٧ أنها من وضع اليهود والزنادقة، وأنه لا يحل نقلها، ويجب براءة =